المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك		
	لسنة	لستة اشهر
المغرب	60 درهما	35 درهما

الخارج

تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.

ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية

التليفون : 650-24 ـ 650-25 / 651-79 ـ 654-13

حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

ثمن الاعلانات

درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161.77 بتاريخ 14 ذي القعدة 1397 موافق 28 اكتوبر 1977)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتاتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

مديرية المحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي. ـ تعاريف بيع الوثائق والمؤلفات.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1154.78 بتاريخ 25 من رمضان 1398 (30 غشت 1978) بتغيير وتتميم القرار رقم 13.77 الصادر في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتحديد تعاريف البيع ورسوم البحث الواجب استخلاصها للاطلاع في عين المكان على الوثائق والمؤلفات التي تنشرها أو تمسكها مديرية المحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي وكذا التعاريف المتعلقة باعادة طبع واخراج الوثائق التي تقدمها الادارات والمؤسسات العمومية 180

نقل ملكية الحقوق المشاعة الى الدولة.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3419 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1398 (10 مايو 1978) 181

نصوص خاصة

اقليم الرشيدية. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.78.30 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) يعلن بموجبه أنه من المنفعة العامة انشاء القناة الرئيسية ب 2 ما بين 000.00 + 0 كلم و الى 652,13 + 2 كلم التابعة لشبكة الري لسد الحسن الداخل الموجودة في نطاق المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت ، وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود) 182

اقليم وجدة. ـ اذن لمركز السعيدية المستقل في اقتناء قطعة ارضية على ملك الدولة (الملك الخاص).

مرسوم رقم 2.78.276 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي للسعيدية (اقليم وجدة) الصادر بالاذن لمركز السعيدية المستقل في اقتناء قطعة أرضية على ملك الدولة (الملك الخاص) 184

اقليم سطات. ـ اذن لمركز برشيد المستقل في اقتناء قطعة ارضية على ملك أحد الخواص.

مرسوم رقم 2.78.568 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لبرشيد (اقليم سطات) بالاذن لمركز برشيد المستقل في اقتناء قطعة أرضية على ملك أحد الخواص 184

مراكش. ـ اذن للمدينة في البيع بالمراضاة لقطعة ارضية من الملك البلدي الخاص لاحد الخواص.

مرسوم رقم 2.78.291 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر بالاذن للمدينة في ان تبيع بالمراضاة قطعة أرضية من الملك البلدي الخاص لاحد الخواص 185

مراكش. ـ اذن للدولة في البيع بالمراضاة لقطعة ارضية تابعة لملك مخزني للسكنى كائن بحي آسفي.

مرسوم رقم 2.78.632 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالاذن للدولة (الملك الخاص) في ان تبيع بالمراضاة قطعة أرضية تابعة لملك مخزني للسكنى كائن بحي آسفي بمراكش 185

مكناس. ـ اذن للمدينة في البيع بالمراضاة لقطعة أرضية من الملك البلدي الخاص الى الدولة.

مرسوم رقم 2.78.451 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مكناس الصادر بالاذن للمدينة في أن تبيع بالمراضاة الى الدولة قطعة أرضية من الملك البلدي الخاص .. 185

اكادير. ـ ضم قطعة أرضية على ملك الدولة الى الملك العمومي.

مرسوم رقم 2.78.617 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) تضم بموجبه الى الملك العمومي قطعة أرضية على ملك الدولة بأكادير ... 186

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية . – تحويل وكالات بريدية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1259.78 بتاريخ 9 ربيع الاول 1398 (17 فبراير 1978) المتعلق بتحويل مؤسسة بريدية 186

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1261.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 فبراير 1978) المتعلق بتحويل مؤسسة بريدية 186

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1251.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) المتعلق بتحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي من الدرجة السادسة 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1254.78 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1398 (23 مايو 1978) المتعلق بتحويل مؤسسة بريدية 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1267.78 بتاريخ 12 من رجب 1398 (19 يونيه 1978) المتعلق بتحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي من الدرجة السادسة 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1268.78 بتاريخ 27 من رجب 1398 (4 يوليوز 1978) المتعلق بتحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي من الدرجة الخامسة 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1272.78 بتاريخ 27 من رجب 1398 (4 يوليوز 1978) المتعلق بتحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي من الدرجة السادسة 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1250.78 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1398 (24 أكتوبر 1978) المتعلق بتحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي من الدرجة السادسة 187

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. – احداث مؤسسات بريدية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1258.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1260.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1252.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 أبريل 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1253.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 أبريل 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 187

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1266.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 أبريل 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1262.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1263.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1264.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1265.78 بتاريخ فاتح شعبان 1398 (8 يوليوز 1978) المتعلق بانشاء مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1255.78 بتاريخ 13 من ذي الحجة 1398 (14 نونبر 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1256.78 بتاريخ 13 من ذي الحجة 1398 (14 نونبر 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 188

الغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى

ميدان القانون والتنظيم. – تطبيق الفصل 47 من الدستور.

مقرر رقم 9 بتاريخ 29 من ذي الحجة 1398 (30 نونبر 1978) 188

مقرر رقم 10 بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978) 189

مقرر رقم 11 بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978) 189

تنظيم موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.79.66 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغييم وتتميم المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بتحديد سلالم الاجور وشروط ترقي موظفي الدولة في الرتبة والدرجة 191

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

مرسوم رقم 2.78.604 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتتميم المرسوم رقم 2.75.681 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الثاني 191

مرسوم رقم 2.78.605 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتتميم المرسوم رقم 2.75.679 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الاول 192

مرسوم رقم 2.78.606 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) يغير بموجبه المرسوم رقم 2.73.470 الصادر في 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بتحديد أجور المستخدمين المكلفين بتنظيف وصيانة الاقسام المدرسية ونظام تعويضاتهم العائلية 193

مرسوم رقم 2.78.607 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) يتمم بموجبه المرسوم رقم 2.74.085 الصادر في 13 من ذي الحجة 1394 (27 دجنبر 1974) بإعادة تنظيم المراكز التربوية الاقليمية 193

مرسوم رقم 2.78.608 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 66.184 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية 193

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.78.609 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغيير وتتميم المرسوم الملكي رقم 1199.66 الصادر في 18 من ذي الحجة 1386 (30 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بالموظفين الاداريين لوزارة التربية الوطنية 196

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 100.79 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتحديد كيفيات اجراء الامتحان الخاص قصد ولوج اطار أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي 197

وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 916.78 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة حارسة بالبريد .. 198

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 924.78 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين الاعوان التقنيين المساعدين 200

وزارة الشؤون الادارية.

قرار لوزير الشؤون الادارية رقم 21.79 بتاريخ 5 صفر 1399 (4 يناير 1979) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات في سلك مندوبي الدولة 204

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 20.79 بتاريخ 21 من محرم 1399 (22 دجنبر 1978) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء والخاصة بالموظفين التابعين للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان 204

وزارة الطاقة والمعادن.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 8.79 بتاريخ 27 من ذي الحجة 1398 (28 نونبر 1978) بتعيين ممثل الموظفين وممثلي الادارة المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يونيه 1978 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الطاقة والمعادن .. 205

الامانة العامة للحكومة (المطبعة الرسمية).

قرار للامين العام للحكومة رقم 99.79 بتاريخ 2 ربيع الاول 1399 (30 يناير 1979) بتأجيل تاريخ اجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة) بالمطبعة الرسمية 207

وزارة التجهيز والانعاش الوطني.

استدراك في الجريدة الرسمية عدد 3441 بتاريخ 8 ذي القعدة 1398 (11 أكتوبر 1978) 207

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

استدراك في الجريدة الرسمية عدد 3451 بتاريخ 19 من محرم 1399 (20 دجنبر 1978) 207

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 208

الحذف من الاسلاك 209

المعاشات المدنية 210

اعلانات وبلاغات

اعلانات عن اكتشاف أحطمة 215

اعلان عن ايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية انجاز الشطر الرابع لساقية تارغونت ، جماعة أحمر ، دائرة تارودانت ،اقليم أكادير وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 215

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام – الاذاعة والتلفزة المغربية – اعلانان عن عروض أثمان 216

وزارة العدل – محكمة الاستئناف بفاس – المحكمة الابتدائية بالحسيمة – مكتب التنفيذ – بيع عقاري غير محفظ 216

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي – اعلانات عن عروض أثمان ومسمسرة ... 217

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر – الكتابة العامة – مديرية الشؤون الادارية – اعلان عن طلب عروض 217

وزارة الشبيبة والرياضة – اعلان عن عرض أثمان مفتوح 218

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية – اعلانات عن عروض أثمان 218

المكتب الوطني المغربي للسياحة – اعلانات عن عروض أثمان 219

المركز السينمائي المغربي – اعلان عن عروض أثمان 219

مدينة فاس – اعلانات عن عروض أثمان 219

اقليم أزيلال – اعلانان عن عروض أثمان 220

اقليم تاونات – اعلان عن مسمسرة عمومية بالمزاد العلني 220

الاملاك العقارية

أ – مطالب التحفيظ

محافظة بني ملال 221

محافظة الدار البيضاء – الغربية 224

محافظة الجديدة 225

محافظة فاس 226

محافظة خريبكة 226

محافظة الرشيدية 229

محافظة الرباط 230

ب – اعلانات بانتهاء التحديد

محافظة بني ملال 234

محافظة الجديدة 236

محافظة فاس 239

محافظة وجدة 239

محافظة مراكش 240

محافظة سطات 240

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1154.78 بتاريخ 25 من رمضان 1398 (30 غشت 1978) بتغيير وتتميم القرار رقم 13.77 الصادر في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتحديد تعاريف البيع ورسوم البحث الواجب استخلاصها للاطلاع في عين المكان على الوثائق والمؤلفات التي تنشرها أو تمسكها مديرية المحافظة على الاملاك العقارية وأشغال مسح الاراضي وكذا التعاريف المتعلقة باعادة طبع واخراج الوثائق التي تقدمها الادارات والمؤسسات العمومية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على القرار رقم 13.77 الصادر في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتحديد تعاريف البيع ورسوم البحث الواجب استخلاصها للاطلاع في عين المكان على الوثائق والمؤلفات التي تنشرها أو تمسكها مديرية المحافظة على الاملاك العقارية وأشغال مسح الاراضي وكذا التعاريف المتعلقة باعادة طبع واخراج الوثائق التي تقدمها للادارات والمؤسسات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم كما يلي الجدول المضاف الى القرار رقم 13.77 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 10 صفر 1397 (31 دجنبر 1977) :

البيان	المقياس	الثمن بالدرهم	الوحدة
.....	.....	.....	.....
هـ) الخرائط العامة والخاصة.	500.000	15،00	ورقة
	1.000.000	15،00	ورقة
	1.200.000	20،00	ورقة
	1.500.000	15،00	ورقة
	1.750.000	20،00	ورقة
	2.000.000	10،00	ورقة
	2.500.000	10،00	ورقة
	3.000.000	5،00	ورقة
	3.500.000	5،00	ورقة
	4.000.000	5،00	ورقة
	5.000.000	4،00	ورقة
.....	.....	.....	.....
ز) الخرائط الموضحة لاشكال التضاريس	1.200.000	200،00	ورقة
	1.750.000	200،00	ورقة
	5.000.000	15،00	ورقة

الوثائق التقنية غير الخرائط

البيان	الثمن بالدرهم
– نسخة من تصاميم الاستدلال والتثليث والتسوية	30،00
– العلامة الجيوديزية او النقطة المتعددة الزوايا	20،00
– نسخة من الجذاذة الوضعية أو ورقة الاستدلال على النقط المتعددة الزوايا او التثليث او التسوية	5،00
– نسخة وثيقة من الملف الطبوغرافي من حجم 23،31	15،00
– اعادة طبع تصميم الاملاك المحفظة او في طريق التحفيظ (عن كل ورقة من التصميم)	30،00
– الاطلاع في عين المكان على الوثائق :	
– عن كل ملف يشتمل على عناصر للتصميم	10،00
– عن كل ملف لا يشتمل على عناصر للتصميم	5،00
– عن كل وثيقة	5،00
– عن كل صورة فوتوغرافية مزدوجة	2،00
– وضع جذاذة جيوديزية للرخصة المنجمية	50،00
– نسخة من جذاذة جيوديزية للرخصة المنجمية	5،00

السجل الوطني للاملاك

البيان	الثمن بالدرهم
– وثائق السجل الوطني للاملاك :	
– نسخة من السجل الوطني للاملاك من حجم 23 × 23 – 115	10،00
– نسخة من التصميم التجزيئي المتعلق بالملك	15،00
– اعادة طبع ورقة تامة 75 × 108	30،00

(الباقي دون تغيير)

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من رمضان 1398 (30 غشت 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : مصطفى فارس.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3419 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1398 (10 مايو 1978) الصحيفة 1345 ـ السطر 9

قرارٌ مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 286.78 بتاريخ 26 من ربيع الاول 1398 (6 مارس 1978) بتعيين الحقوق المشاعة المنقولة ملكيتها الى الدولة وبتحديد تاريخ الشروع في حيازة الحقوق المشاعة المذكورة.

بدلا من :

اقليم وجدة

رقم الرسم العقاري	المساحة	اسماء الملاك	الموقع
الرسم العقاري رقم 0/7868.	8 هـ – 94 آ – 10 س.	السيدان : جاكوب بطان واحمد البختاوي	قبيلة تهجير.

يقرأ :

اقليم وجدة

رقم الرسم العقاري أو مطلب التحفيظ	المساحة	اسماء الملاك	الموقع
مطلب التحفيظ رقم 0/7868.	8 هـ – 94 آ – 10 س.	السيدان : جاكوب بطان واحمد البختاوي	قبيلة تهجير.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.78.30 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) يعلن بموجبه أنه من المنفعة العامة انشاء القناة الرئيسية ب 2 ما بين 000،00 + 0 كلم ، 13 ، 652 + 2 كلم ، التابعة لشبكة الرى لسد الحسن الداخل الموجودة فى نطاق المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت ، وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت ، ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 2 شعبان و 5 شوال 1394 (21 غشت و 21 أكتوبر 1974) فى مكاتب دائرة أرفود ؛

وباقتراح من مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت.

يرسم ما يلى :

الفصل الاول — يعلن أنه من المنفعة العامة بناء القناة الرئيسية ب 2 ما بين 000،00 + 0 كلم ، الى 652،13 + 2 كلم التابعة لشبكة الرى لسد الحسن الداخل الموجودة فى نطاق المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لتافيلالت (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود)

الفصل الثانى — تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول التفسيمى بعده والمرسومة بلون احمر فى التصميم التجزيئى بقياس (1/500) المضاف الى أصل هذا المرسوم :

ارقام القطع الارضية فى التصميم	رقم الرسم العقارى	الملاك أو المظنون أنهم الملاك — الاسماء الشخصية والعائلية	الملاك أو المظنون أنهم الملاك — العنوان	المساحة على وجه التقدير — أ	المساحة على وجه التقدير — س	النخيل — ك	النخيل — م.ص	الزيتون — ك	الزيتون — م	الزيتون — ص	اشجار متنوعة
		السادة والسيدات :									
227	غير محفظة	المدنى بلحاج المدنى	اولاد على ارفود	2	62		5				
228	كذلك	عويبد بن المختار	كذلك	2	52	4	16				
229	كذلك	الخلافة بن حوماد	كذلك	4	98	5	45				
231	كذلك	امبارك بن الحاج	كذلك	4	47						
232	كذلك	محمد بن المدانى	كذلك	1	84						
233	كذلك	التوهامى بن الحاج امحمد	كذلك	1	73						
234	كذلك	السى محمد بن الطالب عبد الله	كذلك	2	7						
235	كذلك	الصديق بن الجيلالى بن الحاج	كذلك	1	80						
236	كذلك	المهدى بن العربى بن سعيد	كذلك	1	71						
238	كذلك	الحاج عبد الرحمن بن الفقيه	كذلك	4	76						
239	كذلك	عويبد بن الحاج قاسم	كذلك	1	45		1				
240	كذلك	الحاج محمد بن حمان	كذلك	8	86		8				
241	كذلك	مولاى امحمد بن اسماعيل	كذلك	1	24						
242	كذلك	عبد القادر بن الطاهر	اولاد على	3	22						
244	كذلك	الجيلالى بن لحسن بن العربى	كذلك	3	35						
245	كذلك	حدا بن لحسن	كذلك	3	16						
246	كذلك	الخلافة بن لحسن	كذلك	3	04						
248	كذلك	سمونى الحاج احمد	اولاد عقبة	10	7	1	2				
249	كذلك	ابا عمر بن الحاج	كذلك	5	23	3	19				4
250	كذلك	المكى بن الحاج	اولاد على	3	1						
251	كذلك	عويبد بن المختار	كذلك	5	77						
252	كذلك	اخلافة بن حوماد	كذلك	4	83						
253	كذلك	محمد بن الهاشمى	كذلك	2	20	4	6				
254	كذلك	الخلافة بن حوماد	كذلك	2	57						
255	كذلك	عويبد بن حومان	كذلك	2	94		1				
256	كذلك	عمر بن الحاج المدانى	كذلك	2	54						
257	كذلك	العكريش محمد بن كروم	كذلك	3	25						
258	كذلك	الحبيب بن لحسن	كذلك	1	31						
259	كذلك	الوزانى بن لحسن	كذلك	2	15						
260	كذلك	المهدى بن الحاج عمر	كذلك	2	28		1				
261	كذلك	الهاشمى بن قدور	اوولاد اكبا	2	30						
263	كذلك	عويبد بن الحاج قاسم	اولاد على	4	57						
264	كذلك	امبارك محمد	كذلك	3	7						
265	كذلك	العربى بن المدانى	الكراير ، ارفود	1	13						
266	كذلك	محمد بن المعطى	اولاد على	2	22		1				
267	كذلك	عبد الكريم بن عبد الرحمن	كذلك	1	45						
268	كذلك	السى محمد بن الطالب عبد الله	كذلك	1	87	1					
269	كذلك	عبد الرحمن بن عبد الله	كذلك	2	25						

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ارقام القطع الارضية المتصمم	رقم الرسم العقاري	الملاك أو المظنون أنهم الملاك		المساحة على وجه التقدير		النخيل		الزيتون			اشجار مثنوعة
		الاسماء الشخصية والعائلية	العناوين			ك	م٠ص٠	ك	م	ص٠	
				ا	س						
		السادة والسيدات :									
270	غير محفظة	احمد بن الجيلالي	اولاد علي	1	82						
271	كذلك	الخلافة بن المختار	كذلك	1	78		1				
272	كذلك	احمد بن الجيلالي	كذلك	2	83						
274	كذلك	امبارك بن الحاج	كذلك	5	74						
275	كذلك	عبد الله بن عمر	قصبة بن علي	4	70						
276	كذلك	لحسن بن الجيلالي	كذلك	3	23						
277	كذلك	عبد الكريم بن عبد الرحمن	اولاد علي	2	26		1				
278	كذلك	مسيدى احنيني بن عمر	القصبة	2	64						
279	كذلك	المعطي بن عبد الله	اولاد علي	3	8		4				
280	كذلك	الخلافة بن العربي	كذلك	5	67						
282	كذلك	محمد بن عمر	كذلك	3	85						
283	كذلك	حومان بن عبد الله	كذلك	3	86						
284	كذلك	محمد بن عمر	كذلك	2	53						
285	كذلك	للاغيتي بنت الطاهر بن حمان	كذلك	2	31						
286	كذلك	عمر بن الجيلالي	كذلك	6	59		1				
287	كذلك	المختار بن عبد الله	كذلك	2	64	2	1				
288	كذلك	حومان بن عبد الله	كذلك	2	98						
289	كذلك	المختار بن عبد الله	كذلك	3	7						
290	كذلك	حومان بن عبد الله	كذلك	2	25						
291	كذلك	المختار بن عبد الله	كذلك	11	81						
292	كذلك	احمد بن المهدي	ارفود	1	6						
293	كذلك	ورثة المهدي بن الفضيل	كذلك	2	87						
294	كذلك	عويد بن زركون	المعاضيد	9	4						
296	كذلك	محمد بن الحاج حومان	كذلك	2	64		5				
297	كذلك	حدا بن الحبيب	كذلك	1	35		7				
298	كذلك	محمد بن العربي	كذلك	1	37		7				
299	كذلك	عويد بن بوبكر	ارفود	1	27		8				
300	كذلك	محمد بن الحاج حومان	المعاضيد		96						
301	كذلك	الحبيب بن عمر بن داود	كذلك	2	22		2				
302	كذلك	محمد بن حيداني	كذلك	4	40		18				
303	كذلك	رحمون بن قدور	كذلك	4	14		6				
304	كذلك	العاوني الفلي بن الحاج	المعاضيد	5	34		5				
305	كذلك	علال بن أحمد بن العربي	كذلك	2	71						
306	كذلك	محمد بن العربي	كذلك	4	44						
307	كذلك	حدا بن الحبيب	كذلك	5	30						

الفصل الثالث – يفوض حق نزع الملكية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت.

الفصل الرابع – يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بهيمة.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : مصطفى فارس.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.78.276 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي للسعيدية (اقليم وجدة) الصادر بالاذن لمركز السعيدية المستقل في اقتناء قطعة أرضية على ملك الدولة (الملك الخاص).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.315 الصادر في 28 من ذي الحجة 1379 (23 يونيه 1960) بشأن التنظيم الجماعي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي للسعيدية خلال جلسته بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1395 (4 يوليوز 1975) ؛

وباقتراح من وزير الدولة المكلف بالداخلية بعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على مقرر المجلس الجماعي للسعيدية الصادر في 4 جمادى الآخرة 1395 (4 يوليوز 1975) بالاذن لمركز السعيدية المستقل في اقتناء قطعة أرضية تفصل عن التجزئة الشاطئية التابعة لملك الدولة رقم SI/19 الحامل مطلب تحفيظه رقم 0/16311 والجارى على ملك الدولة الخاص . وتبلغ مساحة القطعة المذكورة المرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم واحدا وخمسين الفا وأربعمائة متر مربع (51.400).

الفصل الثاني

ينجز هذا الاقتناء بثمن قدره خمسة دراهم للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره مائتان وسبعة وخمسون ألف درهم (257.000).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي للسعيدية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وجرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

مرسوم رقم 2.78.568 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لبرشيد (اقليم سطات) بالاذن لمركز برشيد المستقل في اقتناء قطعة أرضية على ملك احد الخواص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.315 الصادر في 28 من ذي الحجة 1379 (23 يونيه 1960) بشأن التنظيم الجماعي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لبرشيد خلال جلسته بتاريخ 28 من رمضان 1390 (28 نونبر 1970) ؛

وباقتراح من وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على مقرر المجلس الجماعي لبرشيد الصادر في 28 من رمضان 1390 (28 نونبر 1970) بالاذن لمركز برشيد المستقل في اقتناء قطعة أرضية على ملك السيد الكامل محمد بن بوعزة بالغة مساحتها واحدا وعشرين ألفا وأربعمائة وواحدا وسبعين مترا مربعا (21.471) ومرسومة حدودها في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا الاقتناء بثمن قدره خمسة عشر درهما للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره ثلاثمائة واثنان وعشرون ألفا وخمسة وستون درهما (322.065).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لبرشيد تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية

وحرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.78.291 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر بالاذن للمدينة في أن تبيع بالمراضاة قطعة أرضية من الملك البلدي الخاص لأحد الخواص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.315 الصادر في 28 من ذي الحجة 1379 (3 يونيه 1960) بشأن التنظيم الجماعي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة مراكش خلال جلسته بتاريخ 28 من شوال 1396 (23 اكتوبر 1976) ؛

وباقتراح من وزير الدولة المكلف بالداخلية بعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مراكش الصادر في 28 من شوال 1396 (23 اكتوبر 1976) بالاذن للمدينة في ان تبيع بالمراضاة للسيد سعيد العيادي قطعة ارضية من الملك البلدي الخاص يحمل رسمها العقاري رقم M/2574 كائنة بحي « ليفيرناج » بشارع القادسية بالغة مساحتها نحو ثلاثمائة متر مربع (300) ومرسومة حدودها بخط احمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا البيع بثمن قدره مائة وخمسون درهما للمتر المربع أي بثمن اجمالي قدره خمسة وأربعون الف درهم (45.000).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لمدينة مراكش تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،
الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

مرسوم رقم 2.78.632 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالاذن للدولة (الملك الخاص) في أن تبيع بالمراضاة قطعة أرضية تابعة لملك مخزني للسكنى كائن بحي آسفي بمراكش.

ان الوزير الاول ،

باقتراح من وزير المالية ، بعد استشارة وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للدولة (الملك الخاص) في أن تبيع بالمراضاة للمؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء لمنطقة تانسيفت بمراكش ، قصد بناء دور للسكنى ، قطعة ارضية تبلغ مساحتها نحو تسعة وستين ألفا ومائتين وأربعين مترا مربعا (240 69 م2) تابعة لتجزئة اسيف مجموعة (ب) حي آسفي بمراكش ، تستخرج من ملك الدولة للسكنى المدعو « دوديات الكورنة » موضوع الرسم العقاري رقم 9371/م والمقيد تحت رقم 13/س بكناش محتويات أملاك الدولة للسكنى بمراكش . وقد رسمت حدود هذه القطعة علاوة على ذلك بخط أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا المرسوم ، وينجز هذا البيع بثمن قدره خمسة وثلاثون (35) درهما للمتر المربع الواحد ، أي بمبلغ اجمالي قدره مليونان وأربعمائة وثلاثة وعشرون ألفا وأربعمائة درهم (2.423.400 د ر).

الفصل الثاني

يحرر رسم البيع استنادا الى هذا المرسوم.

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا المرسوم الى نائب المدير ، رئيس مصلحة أملاك الدولة.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

مرسوم رقم 2.78.451 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مكناس الصادر بالاذن للمدينة في أن تبيع بالمراضاة الى الدولة قطعة أرضية من الملك البلدي الخاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.315 الصادر في 28 من ذي الحجة 1379 (23 يونيه 1960) بشأن التنظيم الجماعي ، حسبما وقع تغييره أوتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدي ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة مكناس خلال جلسته بتاريخ 5 رمضان 1396 (31 غشت 1976) ؛

وباقتراح من وزير الدولة المكلف بالداخلية بعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على مقرر المجلس الجماعي لمدينة مكناس الصادر في 5 رمضان 1396 (31 غشت 1976) بالاذن للمدينة في أن تبيع بالمزاضاة الى الدولة (الملك الخاص) قطعة أرضية من الملك البلدي الخاص تبلغ مساحتها نحو عشرين ألف متر مربع (20.000) وتفصل عن الملك المدعو « مكناس الصناعية I » الحامل رسمه العقاري رقم K 10104 . وقد رسمت حدود القطعة المذكورة بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

ينجز هذا البيع بثمن قدره خمسة عشر درهما للمتر المربع اى بثمن اجمالي قدره ثلاثمائة ألف درهم (300.000).

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعي لمدينة مكناس تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية

وحرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

مرسوم رقم 2.78.617 بتاريخ 10 صفر 1399 (9 يناير 1979) تضم بموجبه الى الملك العمومي قطعة أرضية على ملك الدولة بأكادير.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) بشأن الملك العمومي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الاول 1383 (5 غشت 1963) باحداث المكتب الوطني للكهرباء ؛

وباقتراح من وزير المالية بعد استشارة وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

توضع رهن اشارة المكتب الوطني للكهرباء قصد تسيير المصلحة العمومية المنوطة به وتضم من جراء ذلك الى الملك العمومي قطعة أرضية تبلغ مساحتها نحو ثلاثة آلاف وخمسمائة وخمسة وسبعين مترا مربعا (3.575) وتفصل عن ملك الدولة المدعو « أكادير الدولة 493 » الحامل رسمه العقاري رقم S/8961 والمقيد تحت عدد 493 في كناش احصاء أملاك الدولة بأكادير . وقد رسمت حدود هذه القطعة علاوة على ذلك بلون أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1399 (9 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسناسي

تحويل وكالات بريدية

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1259.78 بتاريخ 9 ربيع الاول 1398 (17 يناير 1978) فان الوكالة البريدية من الدرجة الثانية بالمغران حولت الى وكالة بريدية من الدرجة الاولى وذلك ابتداء من 21 من ربيع الاول 1398 (فاتح مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة الملحقة بمكتب البريد بالقنيطرة المكتب الرئيسي في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

* * *

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1261.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يناير 1978) فان الوكالة البريدية من الدرجة الثانية بمهدية حولت الى وكالة بريدية من الدرجة الاولى وذلك ابتداء من 21 ربيع الاول 1398 (فاتح مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة الملحقة بمكتب البريد بالقنيطرة المكتب الرئيسي في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذ مصلحة الحوالات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1251.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) فان الوكالة البريدية بأيت ملول (مكتب الالحاق انيزكان) حولت الى مكتب بريدى من الدرجة السادسة (الصنف الثاني) وذلك ابتداء من 23 من ربيع الاول 1398 (3 مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطنى والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1254.78 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1398 (23 مايو 1978) فان الوكالة البريدية من الدرجة الثانية بآيت عدل حولت الى وكالة بريدية من الدرجة الاولى وذلك ابتداء من 24 من جمادى الآخرة 1398 (فاتح يونيه 1978).

تساهم هذه المؤسسة الملحقة بمكتب البريد بمراكش المكتب الرئيسى فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1267.78 بتاريخ 12 من رجب 1398 (19 يونيه 1978) فان الوكالة البريدية ببنى درار (مكتب الالحاق وجدة) حولت ابتداء من 24 رجب 1398 (فاتح يوليوز 1978) الى مكتب بريدى من الدرجة السادسة (الصنف الثانى).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1268.78 بتاريخ 27 من رجب 1398 (4 يوليوز 1978) فان الوكالة البريدية بابن الطيب حولت ابتداء من فاتح شعبان 1398 (7 يوليوز 1978) الى مكتب بريدى من الدرجة الخامسة (الصنف الثاني).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1272.78 بتاريخ 27 من رجب 1398 (4 يوليوز 1978) فان الوكالة البريدية بصوامع القلعة (مكتب الالحاق الحسيمة) حولت ابتداء من فاتح شعبان 1398 (7 يوليوز 1978) الى مكتب بريدى من الدرجة السادسة (الصنف الثانى).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية.

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1250.78 بتاريخ 21 من ذى القعدة 1398 (24 أكتوبر 1978) فان الوكالة البريدية بالزرادة (مكتب الالحاق مطماطة) حولت ابتداء من 29 ذى القعدة 1398 (فاتح نونبر 1978) الى مكتب بريدى من الدرجة السادسة (الصنف الثانى).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية.

احداث مؤسسات بريدية

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1258.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) أحدثت بالدار البيضاء مؤسسة بريدية من الدرجة الاولى تحت اسم « الدار البيضاء مركز الفرز » وذلك ابتداء من 21 ربيع الاول 1398 (فاتح مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز عمليات الفرز ونقل الارساليات والتوزيع البريدى وكذا خدمات الحوالات وتحصيل القيم وبعيثة مقابل تأدية القيم.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1260.78 بتاريخ 27 من ربيع الاول 1398 (7 مارس 1978) أحدثت بالدار البيضاء باندونج مؤسسة بريدية من الدرجة الثانية (الصنف الثانى) وذلك بتاريخ 21 ربيع الاول 1398 (فاتح مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا المواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطنى والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1252.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 أبريل 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بالجمعة مول البلاد وذلك ابتداء من 24 جمادى الاولى 1398 (2 مايو 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالرمانى فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1253.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 ابريل 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بالولجة وذلك ابتداء من 24 جمادى الاولى 1398 (2 مايو 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بفاس المكتب الرئيسى فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1266.78 بتاريخ 18 من جمادى الاولى 1398 (26 ابريل 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بتيمسكاديوين ، وذلك ابتداء من 24 جمادى الاولى 1398 (2 مايو 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بايمنتانوت في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1262.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بتوندوت وذلك ابتداء من 2 شعبان 1398 (9 يوليوز 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بورزازات في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1263.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأحد غدير كروش وذلك ابتداء من تاريخ 2 شعبان 1398 (9 يوليوز 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بشفشاون في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1264.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يونيه 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بشبرانت وذلك ابتداء من تاريخ 2 شعبان 1398 (9 يوليوز 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بتارجيست في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1265.78 المؤرخ في فاتح شعبان 1398 (8 يوليوز 1978) أحدثت بخنيفرة شباك بريدي يحمل اسم خنيفرة املو اغربين ابتداء من تاريخ 30 من رجب 1398 (7 يوليوز 1978).

تساهم هذه المؤسسة في انجاز جميع العمليات البريدية والتلغرافية وكذا المواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1255.78 بتاريخ 13 من ذي الحجة 1398 (14 نونبر 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بالمساعدة وذلك ابتداء من 17 ذي الحجة 1398 (18 نونبر 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بسيدي قاسم في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

***

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1256.78 بتاريخ 13 من ذي الحجة 1398 (14 نونبر 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى ببني بونصار وذلك ابتداء من 17 ذي الحجة 1398 (18 نونبر 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد ترجيست في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

الغرفة الدستورية للمجلس الاعلى

مقرر رقم 9 بتاريخ 29 من ذي الحجة 1398 (30 نونبر 1978)

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

ان الغرفة الدستورية ،

بناء على الدستور وبالاخص الفصول 45 ، 46 و 47 منه ؛

وبناء على الظهير الشريف المؤرخ في 20 من جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) الذي هو بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى وبالاخص الفصلين 19 و 20 منه ؛

وبناء على الرسالة الصادرة عن السيد الوزير الاول تحت عدد 1655 وتاريخ 8 ذي الحجة 1398 (9 نونبر 1978) والرامية طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 47 من الدستور الى استفتاء الغرفة الدستورية بشأن الطبيعة التشريعية او التنظيمية لمقتضيات الفصل الاول من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 الصادر بتاريخ 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) والمتعلق باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية الحيوانات الداجنة من الامراض المعدية ذلك الفصل الذي يتضمن قائمة « الامراض المعدية أو المعتبرة معدية التي تستوجب التصريح بها وتطبيق تدابير المراقبة الصحية البيطرية » ؛

وبعد المداولة طبقا للقانون ؛

حيث ان الفصل المذكور أعلاه والمزمع تغييره من طرف السيد الوزير الاول ان اقتصر على ذكر الامراض المعدية او المعتبرة معدية الا انه تنبغي الملاحظة أن باقي فصول الظهير ينص على وجوب اتخاذ سلسلة من تدابير المراقبة الصحية البيطرية وبالاخص

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصريح بالامراض من لدن بعض الاشخاص وان مخالفة ذلك يعاقب عليه بغرامة أو بالحبس او بهما معا ؛

وحيث أن كل مرض من الامراض المذكورة فى الفصل الاول يشكل عنصرا من العناصر المكونة للمخالفات المعاقب عليها فى الفصل التاسع من الظهير وبالتالى يدخل فى تحديد هذه المخالفات فان ادخال أى تغيير على القائمة المنصوص عليها فى الفصل الاول يترتب عنه تغييرا فى عدد المخالفات المعاقب عليها ؛

وحيث ان الفصل 45 من الدستور عندما عدد المواد التى تندرج فى ميدان القانون ذكر صراحة من بينها تحديد الجرائم وما يطبق عليها من عقوبات ،

لهذه الاسباب :

تصرح بأن مضمون الفصل الاول من الظهير الشريف المؤرخ فى 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) والمشار اليه أعلاه يختص القانون بالتشريع فيه وبالتالى لا يدخل فى المجال التنظيمى.

وبه صدر المقرر أعلاه بمقر المجلس الاعلى بالرباط بتاريخ 29 من ذى الحجة 1398 (30 نونبر 1978) عن الغرفة الدستورية المؤلفة من السيد ابراهيم قدارة بصفته رئيسا ومن السادة : مكسيم أزولاى ، عبد الصادق الربيع ، عبد العزيز بنجلون ، محمد الودغيرى ، بحاجى محمد ، محمد مشيش العلمى بصفتهم أعضاء.

وحرر بتاريخ 29 من ذى الحجة 1398 (30 نونبر 1978).

الامضاءات :

ابراهيم قدارة. مكسيم أزولاى. عبد الصادق الربيع.
عبد العزيز بنجلون. محمد الودغيرى. بحاجى محمد.
محمد مشيش العلمى.

مقرر رقم 10 بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978)

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

ان الغرفة الدستورية ،

بناء على الدستور وبالاخص الفصول 45 ، 46 و 47 منه ؛

وبناء على الظهير الشريف المؤرخ فى 20 من جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) الذى هو بمثابة القانون التنظيمى للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى وبالاخص الفصلين 19 و 20 منه ؛

وبناء على الرسالة الصادرة من السيد الوزير الاول فى 26 من ذى الحجة 1398 (27 نونبر 1978) والرامية طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 47 من الدستور الى استفتاء الغرفة الدستورية بشأن الطبيعة القانونية او التنظيمية لمقتضيات المرسوم الملكى رقم 65.493 الصادر بتاريخ 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن اختصاص وتنظيم وزارة الاعلام ، الذى تنوى الحكومة العمل على الغائه ؛

وبعد المداولة طبقا للقانون ؛

وحيث ان المرسوم الملكى المشار اليه والمزمع الغاؤه يقتصر على بيان اختصاصات وزير الانباء وعلى ذكر مختلف المصالح المركزية والجهوية لوزارة الانباء مع النص على ان وزير الانباء قد يتخذ عند الحاجة قرارا متضمنا للتنظيم الداخلى ولتسيير المصالح المختلفة للوزارة ، مما يستخلص منه ان النصوص الواردة فى المرسوم المشار اليه أعلاه المستفتى فى شأنه تتعلق بالتنظيم الادارى لوزارة الانباء ؛

وحيث ان مضمون المرسوم الملكى المذكور لا يدخل فى عداد المواد التى جعلها الدستور فى فصله 45 وغيره من الفصول من مجال القانون فهو بالتالى من اختصاص المجال التنظيمى ،

لهذه الاسباب :

تصرح بأن مضمون المرسوم الملكى رقم 65.493 الصادر فى 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) داخل فى اختصاص السلطة التنظيمية.

وبه صدر المقرر اعلاه بمقر المجلس الاعلى بالرباط بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978) عن الغرفة الدستورية المؤلفة من السيد ابراهيم قدارة بصفته رئيسا ومن السادة : مكسيم أزولاى ، عبد الصادق الربيع ، عبد العزيز بنجلون ، محمد الودغيرى ، بحاجى محمد ، محمد مشيش العلمى بصفتهم اعضاء.

وحرر بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978).

الامضاءات :

ابراهيم قدارة. مكسيم أزولاى. عبد الصادق الربيع.
عبد العزيز بنجلون. محمد الودغيرى. بحاجى محمد.
محمد مشيش العلمى.

مقرر رقم 11 بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978)

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

ان الغرفة الدستورية ،

بناء على الدستور وبالاخص الفصول 45 ، 46 و 47 منه ؛

وبناء على الظهير الشريف المؤرخ فى 20 من جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) الذى هو بمثابة القانون التنظيمى للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى وبالاخص الفصلين 19 و 20 منه ؛

وبناء على الرسالة الصادرة من السيد الوزير الاول تحت عدد 1347/د وتاريخ 26 من ذى الحجة 1398 (27 نونبر 1978) والرامية طبقا للشروط المنصوص عليها فى الفصل 47 من الدستور الى استفتاء الغرفة الدستورية بشأن الطبيعة القانونية او التنظيمية لمقتضيات الفصلين 10 و 26 فى فقرته الثانية من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.102 المؤرخ فى 13 صفر 1395 (25 يبراير 1975) والمتعلق بتنظيم الجامعات ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد المداولة طبقا للقانون ؛

حيث ان الفصل 45 من الدستور ينص على ان انشاء المؤسسات العمومية يدخل فى مجال القانون ؛

وحيث ان القانون عندما ينشىء مؤسسة عمومية فانه ينشىء شخصا عاما متمتعا باستقلال مالى واستقلال ادارى كما يحددهما ذلك القانون ؛

وحيث ان الاستقلال الادارى هو من جملة خصائص كل مؤسسة عمومية فان السلطة المختصة لتحديد ميدانه بتوسيعه أو تضييقه لا يمكن ان تكون الا السلطة المختصة بانشاء المؤسسة العمومية ألا وهى السلطة التشريعية ؛

وحيث ان الفصلين المستفتى فى شأنهما يبينان شروط تعيين الكتاب العاملين للجامعات والمؤسسات الجامعية والسلطة الحكومية ذات الصلاحية لتعيينهم فانهما يتناولان تحديد الاستقلال الادارى للجامعات فى هذا الميدان الامر الذى يترتب عنه ان القانون هو الذى يختص بالتشريع فى موضوعهما ،

لهذه الاسباب :

تصرح بأن مضمون الفصلين 10 و 26 فى فقرته الثانية من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.102 المؤرخ فى 13 من صفر 1395 (25 يبراير 1975) والمتعلق بتنظيم الجامعات داخل فى مجال القانون

وبه صدر المقرر اعلاه بمقر المجلس الاعلى بالرباط بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978) عن الغرفة الدستورية المؤلفة من السيد ابراهيم قدارة بصفته رئيسا ، ومن السادة : مكسيم أزولاى ، عبد الصادق الربيع ، عبد العزيز بنجلون ، محمد الودغيرى ، بحاجى محمد ، محمد مشيش العلمى بصفتهم اعضاء.

وحرر بتاريخ 20 من محرم 1399 (21 دجنبر 1978).

الامضاءات :

ابراهيم قدارة. مكسيم أزولاى. عبد الصادق الربيع.
عبد العزيز بنجلون. محمد الودغيرى. بحاجى محمد.
محمد مشيش العلمى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.79.66 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بتحديد سلالم الاجور وشروط ترقي موظفي الدولة في الرتبة والدرجة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بشأن النظم الاساسي الخاص بموظفي الجماعات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بتحديد سلالم الاجور وشروط ترقي موظفي الدولة في الرتبة والدرجة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ، سيما بالمرسوم رقم 2.77.135 الصادر في 9 ربيع الاول 1397 (28 فبراير 1977)

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتحديد سلالم ترتيب موظفي الدولة وتسلسل المناصب العليا بالادارات العمومية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان الفصل 5 من المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) المشار اليه أعلاه ينسخ ويعوض بالاحكام الآتية :

« الفصل 5. — ان الموظفين الذين يلجون تطبيقا للقواعد النظامية الاساسية سلما من سلالم الاجور يفوق سلم درجتهم السابقة يعينون في درجتهم الجديدة بالرتبة العددية التي تقل مباشرة عن الرتبة التي كانوا ينتفعون بها من قبل.

واذا كانت التعيينات المذكورة تؤدي الى الانتفاع بأكثر من سلمين فان الموظفين المعنيين بالامر يرتبون في درجتهم الجديدة بالرتبة المقرر لها رقم استدلالي يعادل رقمهم الاستدلالي أو يفوقه مباشرة.

اما الموظفون المعاد ترتيبهم تطبيقا للفقرتين السابقتين فيحتفظون في رتبتهم الجديدة بالاقدمية التي حصلوا عليها في رتبة درجتهم القديمة ضمن حدود مدة العمل المبينة في العمود الاول من انساق الترقي المنصوص عليها في الفصل 4 أعلاه. »

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 9 مارس 1977 ، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ مقتضيات الفصل الاول من المرسوم رقم 2.77.135 المشار اليه اعلاه.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصوري بن علي.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

مرسوم رقم 2.78.604 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتتميم المرسوم رقم 2.75.681 الصادر في 14 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الثاني.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.681 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الثاني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي الفصول 2 و 3 و 5 (الفقرة 3) من المرسوم رقم 2.75.681 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) :

« الفصل 2. — تحدد المقادير السنوية للتعويض عن التعليم كما يلي :

.....

.....

مرشد تعليم الطور الاول ..... 3.720 درهما. »

« الفصل 3. — ..... ويمنح لفائدة الاساتذة ومرشدي تعليم الطور الاول .....

..... »

(الباقي بدون تغيير)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل 5. – .....

غير ان .....

..... طبقا للنصوص التنظيمية المعمول بها . ويستمر الموظفون المعينون بصفة مرشدين بتعليم الطور الاول فى الاستفادة من التعويض عن السكنى الممنوح اياهم بصفة معلمين. »

الفصل الثانى

ان المرسوم رقم 2.75.681 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) يتمم بالفصلين 2 المكرر و 4 المكرر الآتيين :

« الفصل 2 المكرر. – خلافا لاحكام الفصل 2 اعلاه فان اساتذة السلك الاول الذين يلقنون بصفة رئيسية تعليما فى اقسام السلك الثانى أو فى مؤسسات تكوين الاطر أو استكمال خبرتها يستفيدون من التعويض عن التعليم حسب المقدار الممنوح لاساتذة السلك الثانى.

ويمنح كذلك نفس المقدار لاساتذة السلك الاول المكلفين بمهام مدير فى مؤسسة يلقن فيها تعليم للسلك الثانى او بمهام مدير او مرب فى احدى الليسيات او مؤسسات تكوين الاطر او استكمال خبرتها.

اما مرشدو تعليم الطور الاول والمعلمون المرسمون الذين يلقنون تعليما فى احدى مؤسسات التعليم الثانوى او تكوين الاطر او استكمال خبرتها وكذا المعلمون المكلفون بمهام مدير او مرب فى نفس المؤسسات فيتقاضون التعويض عن التعليم حسب المقدار الممنوح لاساتذة السلك الاول. »

« الفصل 4 المكرر. – خلافا لاحكام الفصل 4 اعلاه فان اساتذة السلك الثانى وكذا مفتشى تعليم الطور الاول حملة اجازة للتعليم المكلفين جميعا بمهام التفتيش فى تعليم الطور الثانى يتقاضون التعويض عن البحث والتأطير الممنوح لمفتشى الطور الثانى. »

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 2 صفر 1399 (فاتح يناير 1979).

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصورى بن على.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيمانسى.

مرسوم رقم 2.78.605 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتتميم المرسوم رقم 2.75.679 الصادر فى 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الاول.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر فى 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.679 الصادر فى 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن التعويضات الممنوحة لرجال التعليم والتفتيش بتعليم الطور الاول ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

تتمم كما يلى الفصول 2 و 3 و 5 (الفقرة 2) من المرسوم رقم 2.75.679 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) :

« الفصل 2. – تحدد المقادير السنوية للتعويض عن التعليم كما يلى :

.....

مرشد تعليم الطور الاول ..... 3.720 درهما. »

« الفصل 3. – ..... ويمنح لفائدة مرشدى تعليم الطور الاول والمعلمين .....

..... »

(الباقى بدون تغيير)

« الفصل 5. – .....

.....

غير ان .....

..... طبقا للنصوص التنظيمية المعمول بها ، ويستمر الموظفون المعينون بصفة مرشدين بتعليم الطور الاول فى الاستفادة من التعويض عن السكنى الممنوح اياهم بصفة معلمين. »

الفصل الثانى

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 2 صفر 1399 (فاتح يناير 1979).

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصورى بن على.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيمانسى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.78.605 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) يغير بموجبه المرسوم رقم 2.73.470 الصادر فى 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بتحديد اجور المستخدمين المكلفين بتنظيف وصيانة الاقسام المدرسية ونظام تعويضاتهم العائلية.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.73.470 الصادر فى 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) بتحديد أجور المستخدمين المكلفين بتنظيف وصيانة الاقسام المدرسية ونظام تعويضاتهم العائلية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.75.678 المؤرخ فى 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) ،

يرسم ما يلى :

فصل فريد

ان الفقرة الاولى من الفصل 2 من المرسوم رقم 2.73.470 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 3 شوال 1393 (30 أكتوبر 1973) يغير كما يلى ابتداء من 10 محرم 1397 (فاتح يناير 1977) :

« الفصل 2 – يتقاضى كل عون من الاعوان المشار اليهم فى « الفصل الاول من هذا المرسوم أجرة شهرية تحدد فى 39 درهما « عن كل قسم. »

(الباقى بدون تغيير).

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصورى بن على.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيمامسى.

مرسوم رقم 2.78.607 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) يتمم بموجبه المرسوم رقم 2.74.085 الصادر فى 13 من ذى الحجة 1394 (27 دجنبر 1974) باعادة تنظيم المراكز التربوية الاقليمية.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر فى 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.74.085 الصادر فى 13 من ذى الحجة 1394 (27 دجنبر 1974) باعادة تنظيم المراكز التربوية الاقليمية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يتمم كما يلى الفصلان 22 و 29 من المرسوم رقم 2.74.085 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 13 من ذى الحجة 1394 (27 دجنبر 1974) :

« الفصل 22. – .....

ج) يقبل على أثر مباراة فى المراكز التربوية الاقليمية المعلمون المرسمون المثبتون قضاء أربع سنوات على الاقل من الاقدمية بهذه الصفة. »

« الفصل 29. – .....

« ويمكن كذلك أن يشارك فى امتحان التخرج المعلمون المرسمون المثبتون قضاء ست سنوات على الاقل من العمل الفعلى بهذه الصفة فى احدى مؤسسات التعليم الثانوى أو تكوين الاطر أو استكمال خبرتها. »

الفصل الثانى

ينسخ الفصل 34 من المرسوم رقم 2.74.085 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 13 من ذى الحجة 1394 (27 دجنبر 1974).

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصورى بن على.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيمامسى.

مرسوم رقم 2.78.608 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 1184.66 الصادر فى 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بشأن النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر فى 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.344 الصادر فى 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بتحديد سلالم الاجور وشروط ترقى موظفى الدولة فى الرتبة والدرجة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتحديد سلالم ترتيب موظفى الدولة وتسلسل المناصب العليا بالادارات العمومية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تغير وتتمم كما يلي الفصول 1 و 7 و 9 و 10 و 13 و 14 (الفقرة 2) و 15 و 16 و 18 و 19 و 28 و 29 (الفقرة 2) و 31 و 34 و 44 المكرر مرتين من المرسوم رقم 1184.66 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) :

« الفصل 1 – يتكون رجال التعليم بالوزارة المكلفة بالتربية
« الوطنية من أسلاك التفتيش والتعليم الآتية :
« المفتشون الممتازون ؛
« مفتشو تعليم الطور الثاني ؛
« مفتشو تعليم الطور الاول ؛
« المفتشون المساعدون لتعليم الطور الاول ؛
« أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي ؛
« أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي ؛
« مستشارو تعليم الطور الاول ؛
« المعلمون. »

« الفصل 7. – يعين مفتشو تعليم الطور الثاني على اثر مباراة
« تفتح في وجه من يأتي :
« أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي البالغون من العمر
« 30 سنة على الاقل والذين قضوا 10 سنوات من العمل بهذه الصفة.
« مفتشو تعليم الطور الاول البالغون من العمر 30 سنة على الاقل
« المثبتون حصولهم على احدى اجازات التعليم والذين قضوا
« 5 سنوات من العمل بهذه الصفة.
« ويمكن أن يشارك في المباراة المذكورة بصفة انتقالية خلال
« مدة أربع سنوات أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي البالغون
« من العمر 30 سنة على الاقل والذين قضوا خمس سنوات من العمل
« بهذه الصفة. »

« الفصل 9. – .....
« ..... أما مفتشو تعليم الطور الاول
« المحصلون على خمس سنوات من الاقدمية بهذه الصفة والحاملون
« احدى اجازات التعليم فيمكن أن يعهد اليهم بمهام مفتش لتعليم
« الطور الثاني في المادة المطابقة لاجازتهم. »

« الفصل 10. – يعين مفتشو تعليم الطور الاول :
« 1 – بناء على الشهادات بالنسبة للمترشحين حملة الدبلوم
« المسلم بمركز تكوين مفتشي تعليم الطور الاول . وتحدد
« كيفيات تنظيم هذا المركز وتسييره بموجب مرسوم.
« 2 – على اثر مباراة تفتح في وجه المفتشين المساعدين واساتذة
« السلك الاول للتعليم الثانوي الذين قضوا خمس سنوات
« من العمل بدرجتهم.
« 3 – بالاختيار بعد التقييد في جدول الترقي من بين المفتشين
« المساعدين الذين قضوا 10 سنوات على الاقل من العمل
« الفعلي بهذه الصفة ، ولا يمكن أن تباشر هذه التعيينات الا
« في حدود 15 % من عدد المناصب المقيدة في الميزانية
« بخصوص المفتشين المساعدين. »

« الفصل 13. – يعتبر سلك المفتشين المساعدين لتعليم الطور
« الاول في طريق الانقراض وتبقى احكام هذا المرسوم جارية عليه. »

« للفصل 14. – .....

« غير ان المترشحين المثبتين حصولهم على التبريز او على
« دبلوم للدراسات العليا أو دبلوم معترف بمعادلته له يرتبون في
« سلم الاجور رقم 11 ويعفون من الشهادة المنصوص عليها في
« في الفصل 16 بعده. »

« الفصل 15 – يكلف أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي ..
« ..... ومؤسسات تكوين الاطر أو استكمال
« خبرتها مع مراعاة أحكام النصوص الجارية على هذه المؤسسات.
« ويمكن أن يعهد اليهم بمهام مفتش لتعليم الطور الثاني عندما
« تكون لهم أربع سنوات على الاقل من الاقدمية بصفة اساتذة للسلك
« الثاني من التعليم الثانوي. »
(الباقي بدون تغيير).

« الفصل 16. – يعين أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي
« من بين :
« 1 – .....
« 2 – .....
« 3 – .....
« 4 – أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي البالغين الرتبة
« الثانية على الاقل من درجتهم والذين تابعوا بنجاح دروس طور
« تكوين خاص لمدة سنة.
« وتحدد كيفيات تنظيم .....
« ..... التعويض عن التعليم.
« ولا يمكن أن يرسم اساتذة السلك الثاني على اثر التدريب المنصوص
« عليه في الفصل 28 بعده الا بعد الحصول على شهادة الاهلية
« التربوية في التعليم الثانوي.
« غير ان المترشحين المنتمين لسلك اساتذة السلك الاول
« للتعليم الثانوي او سلك المعلمين المرسمين جميعا بهذه الصفة
« يعفون من الشهادة المذكورة.
« وبالرغم عن جميع احكام الانظمة الاساسية المخالفة فان
« اساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي الناجحين في امتحان التخرج
« من الطور الخاص بتكوين اساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي
« قبل تاريخ نشر هذا المرسوم يعينون ويرسمون ويعاد ترتيبهم
« في درجتهم الجديدة ابتداء من 16 شتنبر الموالي لتاريخ نجاحهم
« في الامتحان المذكور مع اعتبار الوضعية التي كان في امكانهم
« الحصول عليها لو أعيد ترتيبهم في هذا التاريخ.
« ويعمل بأحكام الفقرة السابقة ابتداء من 16 شتنبر 1975. »

« الفصل 18 – يكلف أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي
« بتلقين مختلف المواد الادبية والعلمية والفنية والتقنية والتربية
« البدنية بمؤسسات السلك الاول.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ولهم الاهلية لممارسة .....

« ويمكن ان يعهد اليهم كذلك بتلقين نفس المواد المذكورة في « السلك الثاني او بمؤسسات تكوين الاطر او استكمال خبرتها » (الباقي بدون تغيير).

« الفصل 19. – يعين اساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي « من بين :

« 1 – .....

« .....

« 2 – المترشحين الناجحين في امتحان التخرج من المراكز « التربوية الاقليمية.

« 3 – المترشحين المثبتين حصولهم على مستوى تكوين « معادل بقرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر توافق عليه « السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية.

« 4 – المترشحين حملة دبلوم اللغة العربية الفصحى.

« ولا يمكن ان يرسم اساتذة السلك الاول على اثر التدريب « المنصوص عليه في الفصل 28 بعده الا بعد الحصول على شهادة « الاهلية التربوية في التعليم الثانوي.

« اما المترشحون المعينون عملا بالفقرتين 3 و 4 فلا يمكن قبولهم « لاداء اختبارات شهادة الاهلية التربوية في التعليم الثانوي الا « بعد النجاح قبل ذلك في اختبار علم النفس التربوي ، حسبما « هو منصوص عليه في قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي « رقم 75.633 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1395 (7 مايو 1975) « بتحديد كيفيات اجراء امتحان التخرج من المراكز التربوية « الاقليمية.

« ويعفى من الشهادة المذكورة المترشحون المشار اليهم في « الفقرات السابقة الذين لهم صفة معلمين مرسمين. »

« الفصل 28 – ان المترشحين لنيل احد المناصب المشار اليها « في الفصول 14 و 17 و 20 اعلاه يعينون في رتبة البداية من سلكهم « بصفة متدربين.

« ولا يمكن ترسيمهم الا اذا حصلوا بعد قضاء تدريب لمدة سنة « على الاقل وسنتين على الاكثر على الشهادات او شهادة الاهلية « التربوية المنصوص عليها في الفصول 16 و 19 و 22 اعلاه.

« ويلزم كذلك المترشحون المعفون من الشهادات المذكورة « بقضاء تدريب عند تغيير السلك ويرسمون طبق النصوص « التنظيمية المعمول بها ووفق كيفيات التطبيق المحددة من لدن « الوزير المكلف بالتربية الوطنية ويعاد ترتيبهم عند الاقتضاء « طبق الشروط المنصوص عليها في الفصل 27 اعلاه. »

« الفصل 29. – .....

« .....

« وتحسب مدة التدريب ابتداء من 16 شتنبر من السنة الدراسية « التي يتم خلالها تعيين المترشح بصفة متدرب. »

(الباقي بدون تغيير)

« الفصل 31. – يمكن انتداب رجال التعليم المشار اليهم في « الفصول 9 و 15 و 18 و 19 المكرر مرتين و 21 اعلاه .....

(الباقي بدون تغيير).

« الفصل 34. – .....

« ومستشاري تعليم الطور الاول والمعلمين والعرفاء يمكن ان « يؤذن لهم في التغيب خلال مدة العطلة المدرسية طبق الشروط « المحددة بقرار للوزير المكلف بالتربية الوطنية. »

« الفصل 44 المكرر مرتين – ان المعلمين المرسمين قبل فاتح « يناير 1973 والمزاولين عملهم بهذا التاريخ في مؤسسات التعليم « الثانوي او مؤسسات تكوين الاطر او استكمال خبرتها يعينون « بصفة انتقالية ، واستثناء من احكام الفصل 19 اعلاه ، في سلك « أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي بعد النجاح في امتحان خاص « تحدد كيفيات اجرائه بقرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر. »

الفصل الثاني

ان الباب الثالث من الجزء الثاني من المرسوم رقم 1184.66 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) ينسخ ويعوض بالاحكام الآتية :

« الباب الثالث

« مرشدو تعليم الطور الاول

« الفصل 19 المكرر. – يشتمل سلك مرشدي تعليم الطور الاول « على درجة واحدة ترتب في سلم الاجور رقم 8 المحدث بالمرسوم « رقم 2.73.722 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 « (31 دجنبر 1973).»

« الفصل 19 المكرر مرتين . – لمرشدي تعليم الطور الاول « الاهلية لممارسة مهام مدير في المدارس الابتدائية. »

« الفصل 19 المكرر ثلاث مرات. – يعين مرشدو تعليم الطور « الاول من بين المعلمين المرسمين الذين لهم اربع سنوات من « الاقدمية بهذه الصفة والذين تابعوا بنجاح دروس تكوين لمدة « سنة تحدد كيفيات تنظيمه بقرار للوزير المكلف بالتربية الوطنية « توافق عليه السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية.

« غير ان المعلمين المرسمين المنتدبين في 31 دجنبر 1978 « للقيام بمهام مدير او مرب في مؤسسات التعليم او مؤسسات « تكوين الاطر واستكمال خبرتها يعينون ويرسمون بصفة انتقالية « في سلك مرشدي تعليم الطور الاول ابتداء من تاريخ ترقيهم « الى الرتبة السابعة من درجتهم. »

« الباب الثالث المكرر

« المعلمون

« الفصل 20. – يشتمل سلك المعلمين على درجة واحدة ترتب « في سلم الاجور رقم 7 المحدث بالمرسوم رقم 2.73.722 المشار « اليه اعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973). »

« الفصل 21 . – يكلف المعلمون بالتعليم في مدارس الطور « الاول . ويمكن عند عدم وجود مرشدي تعليم الطور الاول أن يقوم « المعلمون بمهام مدير في المدارس الابتدائية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ويمكن ان يعهد الى المعلمين كذلك بالتعليم فى مؤسسات
« السلك الاول للتعليم الثانوى.

« وتحدد المدة القصوى لعملهم الاسبوعى فى 30 ساعة . غير
« ان هذا الحد الاقصى يخفض الى 23 ساعة اذا كانوا يعملون فى
« تعليم الطور الثانى والى 25 ساعة اذا كانوا يعملون فى مدرسة
« تطبيقية تابعة لمدرسة اقليمية للمعلمين.

« ويمكن بصفة انتقالية خلال مدة سنتين تبتدىء من
« فاتح اكتوبر 1977 ان ينتدب المعلمون المرسمون المزاولون
« عملهم فى التعليم الثانوى بتاريخ 31 دجنبر 1972 للقيام بمهام
« مدير ومرب فى مؤسسات السلك الاول للتعليم الثانوى. »

« الفصل 22 – يعين المعلمون من بين :

« 1 – المترشحين الذين تابعوا طور تكوين يعادل مستوى نهاية
« الدروس الثانوية.

« 2 – العرفاء المرسمين الذين قضوا 10 سنوات على الاقل من
« الاقدمية بهذه الصفة والذين نجحوا فى امتحان لنهاية التدريب على
« اثر طور تكوين لمدة ثلاثة اشهر.

« ولا يمكن أن يرسم المعلمون على اثر التدريب المنصوص عليه
« فى الفصل 28 بعده الا بعد الحصول على شهادة الاهلية التربوية
« فى تعليم الطور الاول.

« غير ان المترشحين الذين لهم صفة عريف مرسم يعفون من
« الشهادة المذكورة. »

الفصل الثالث

استثناء من احكام الفصلين 28 و 29 اعلاه تنظم دورة ثالثة واخيرة لكل من المعلمين المتدربين والاساتذة المتدربين بالسلكين الاول والثانى من التعليم الثانوى المزاولين جميعا مهامهم فى تاريخ نشر هذا المرسوم والذين لم ينجحوا مرتين فى امتحان شهادة الاهلية التربوية المطابقة.

الفصل الرابع

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية مع مراعاة أحكام الفصلين 16 و 21 اعلاه.

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصورى بن على.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

مرسوم رقم 2.78.609 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 1199.66 الصادر فى 18 من ذى الحجة 1386 (30 مارس 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص بالموظفين الاداريين لوزارة التربية الوطنية.

ان الوزير الأول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 1199.66 الصادر فى 18 من ذى الحجة 1386 (30 مارس 1967) بشأن النظام الأساسى الخاص بالموظفين الاداريين بوزارة التربية الوطنية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.344 الصادر فى 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بتحديد سلالم الاجور وشروط ترقى موظفى الدولة فى الرتبة والدرجة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتحديد سلالم ترتيب موظفى الدولة وتسلسل المناصب العليا بالادارات العمومية ،

يرسم مايلى :

الفصل الأول

تغير وتتمم كما يلى الفصول 5 و 9 و 30 من المرسوم رقم 1199.66 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 18 من ذى الحجة 1386 (30 مارس 1967) :

« الفصل 5 – يعين كتاب المصالح الاقتصادية على اثر مباراة
« تفتح فى وجه :

« 1 – المترشحين حملة شهادة التعليم التقنى (الفرع التجارى)
« أو دبلوم معترف بمعادلته لها بقرار للوزير المكلف بالتربية الوطنية
« توافق عليه السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية.

« 2 – موظفى واعوان الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية الذين
« قضوا اربع سنوات على الاقل من العمل الفعلى.

« ويحتفظ بعدد متساو من المناصب لكل صنف من الصنفين
« المذكورين.

« ويمكن ان تنقل المناصب التى تعذر شغلها برسم أحد الصنفين
« الى الصنف الآخر باقتراح من لجنة المباراة وفى حدود الربع من
« عدد المناصب المتبارى بشأنها.»

« الفصل 9 – يعين المقتصدون :

« أ) على اثر مباراة خارجية تفتح فى وجه المترشحين حملة
« البكالوريا التقنية لتعليم الطور الثانى أو دبلوم التقنى لتعليم
« الطور الثانى (الشعبة التجارية) أو دبلوم معترف بمعادلته بقرار
« للوزير المكلف بالتربية الوطنية توافق عليه السلطة الحكومية
« المكلفة بالوظيفة العمومية ؛

« ب) على اثر مباراة داخلية تفتح فى وجه كتاب المصالح الاقتصادية
« الممتازين البالغين الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ويحتفظ بعدد متساو من المناصب لكل صنف من الصنفين « المذكورين ، ويمكن ان تنقل المناصب التي تعذر شغلها برسم احد « الصنفين الى الصنف الآخر باقتراح من لجنة المباراة وفي حدود « الربع من عدد المناصب المتبارى بشأنها ؛

« ج) بالاختيار بعد التقييد في جدول الترقي من بين كتاب المصالح « الاقتصادية الممتازين الذين قضوا 10 سنوات على الاقل من العمل « الفعلي بهذه الصفة. ولا يمكن أن تتم التعيينات المذكورة الا في « حدود 15٪ من عدد المناصب المقيدة في الميزانية بخصوص « سلك كتاب المصالح الاقتصادية. »

« الفصل 30. – .....

« غير ان الموظفين المقبولين في المباراة الداخلية المنصوص « عليها في الفصل 9 أعلاه يعفون من مدة التدريب المقررة في « الفقرات السابقة ويرسمون ويعاد ترتيبهم في درجتهم الجديدة « طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.62.344 المشار اليه اعلاه المؤرخ « في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963). »

الفصل الثاني

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزير الشؤون الادارية ،

الامضاء : المنصوري بن علي.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 103.79 بتاريخ 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979) بتحديد كيفيات اجراء الامتحان الخاص قصد ولوج اطار أساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 44 مكرر منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن النظام العام للمباريات والامتحانات لولوج أطر ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل 1

يمكن للمعلمين المرسمين قبل فاتح يناير 1973 والعاملين بهذا التاريخ بمؤسسات التعليم الثانوي أو تكوين او استكمال تكوين الاطر والذين لا زالوا يزاولون بها مهامهم الترشيح للامتحان الخاص قصد ولوج اطار اساتذة السلك الاول للتعليم الثانوي والذي تحدد كيفيات اجرائه المقتضيات الآتية :

الفصل 2

يشتمل هذا الامتحان الخاص على اختبار كتابي في المادة المدرسة من طرف المرشح بصفة رئيسية أو في مادة يختارها المرشحون المكلفون بمهام ادارية.

وهذه المواد هي :

– العلوم الرياضية والفيزيا والطبيعية ؛
– الآداب والعلوم الانسانية ؛
– المواد التقنية ؛
– التربية البدنية والرياضية ؛
– التربية المنزلية ؛
– التربية الفنية.

يستغرق هذا الاختبار ثلاث ساعات.

الفصل 3

ينقط الاختبار الكتابي من 0 الى 20.

الفصل 4

يختار أعضاء اللجنة مواضيع اختبارات الامتحان الخاص بناء على برنامج التعليم الثانوي.

الفصل 5

تنظم كل سنة دورة واحدة للامتحان الخاص.

الفصل 6

يعلن عن النجاح في الامتحان الخاص قصد ولوج اطار اساتذة السلك الاول لكل مرشح حصل على نقطة تساوي على الاقل 10 على 20.

الفصل 7

تتكون لجنة الامتحان الخاص من :

– مدير التعليم الثانوي ، بصفته رئيسا ؛
– رئيس قسم البرامج واعمال التفتيش المختص ؛
– رئيس قسم التعليم التقني ؛
– رئيس قسم الشؤون العامة والتشريع ؛
– مفتش لمادة التدريس ؛
– مدير مؤسسة ثانوية ؛
– أستاذ السلك الاول للمادة المدرسة.

ويقوم رئيس قسم الامتحانات بمهام الكتابة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 8

تتكون لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء من بينهم رئيس.
ويختار وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر أعضاء لجنة الحراسة.

الفصل 9

تحدد لائحة المرشحين الناجحين فى الامتحان الخاص بمقرر لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر طبقا لمحضر لجنة الامتحان.

الفصل 10

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ صدوره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 26 من صفر 1399 (25 يناير 1979).
وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 916.78 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة حارسة بالبريد.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم رقم 1193.66 الصادر فى 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بموظفى وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره وتتميمه وعلى الاخص بالمرسوم رقم 2.77.713 المؤرخ فى 19 من شوال 1397 (3 اكتوبر 1977) ولاسيما الفصل 15 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.81 الصادر فى 23 من ربيع الاول 1397 (14 مارس 1977) باعفاء الموظفين من شروط حد السن المطلوبة نظاميا لتعيينهم فى سلك جديد من اسلاك الدولة ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تعين الحارسات عن طريق امتحان للكفاءة المهنية فى حدود الثلثين من المناصب الواجب شغلها يفتح فى وجه اعوان الاستغلال الممتازين الاناث البالغات الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهن.

الفصل الثانى

لا يشتمل الامتحان الخاص بولوج منصب حارسة الا على اختبارات كتابية يمكن معالجتها اما باللغة العربية او الفرنسية حسب اختيار المرشحات . ويحدد كما يلى نوع ومدة هذه الاختبارات وكذا ارقام التضعيف المخصصة بها :

	رقم التضعيف :	الوقت الممنوح :
1 ـ الاسئلة المهنية : (معالجة سؤالين من بين 10 اسئلة مقترحة)	2	ساعتان
2 ـ التقرير المهنى : (معالجة موضوع يختار من بين موضوعين مقترحين عن كل فرع من فروع التخصص)	3	ساعتان

الفصل الثالث

يحدد برنامج اختبار الاسئلة المهنية حسبما هو مدرج فى الملحق المضاف الى هذا القرار.

الفصل الرابع

تنقط الاختبارات من 0 الى 20.

ولا يمكن الاعلان عن قبول اى مرشحة اذا حصلت على نقطة صفر فى احد الاختبارات واقل من 50 نقطة فى مجموع الاختبارات بعد تطبيق ارقام التضعيف المخصصة بها.

الفصل الخامس

تتألف لجنة الامتحان وكذا لجان الحراسة الخاصة بكل مركز من مراكز الاختبارات من ثلاثة اعضاء على الاقل من بينهم رئيس يعينهم وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية عند تنظيم كل امتحان.

الفصل السادس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 92.69 الصادر فى 21 يناير 1969 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية قصد تعيين حارسات بالبريد.

وحرر بالرباط فى 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978).
وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات
السلكية واللاسلكية ،
الامضاء : المحجوبى احرضان.

***

الملحق

امتحان الكفاءة المهنية
الخاص بولوج درجة حارسة بالبريد

برنامج اختبار الاسئلة المهنية

المصلحة البريدية :
ـ نظام المراسلات البريدية.
ـ اصناف الارساليات فى بريد الرسائل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– كيفيات التخليص.
– الاعفاء البريدي.
– ايداع الارساليات العادية والمضمونة والمؤمن عليها.
– فرز المراسلات.
– البرقية : تحريرها وارسالها واستلامها وفتحها.
– العمليات المنجزة عند وصول البرقيات : مراقبة التخليص عند الوصول وفتح رزمة البرقيات والتحقق في شأنها.
– القواعد العامة للتوزيع بالاماكن الموجه اليها.
– الحالات الخصوصية للتوزيع.
– الارساليات الواجب توجيهها بواسطة ساع خاص.
– معالجة المراسلات الجوية غير المستوفية للمخالصة او الناقصة التخليص عند الارسال.
– اعادة توجيه الارساليات.
– معالجة الارساليات غير الموزعة.
– الارساليات المرفوضة.
– الشكايات.
– الطرود البريدية.

مصلحة الوكالات البريدية.

المصلحة المالية :

– الحوالة : اصدار واداء الحوالات في مصلحتي الداخلية والخارجية ، الشكايات.
– القيم الواجب تحصيلها والارساليات مقابل الدفع : الايداع في الارسال واستلام تحصيل المبالغ المستحقة : تسوية الحسابات
– العمليات المتعلقة بالشيكات البريدية المنجزة بمكاتب البريد : دراسة الطلبات المتعلقة بفتح الحساب البريدي الجاري – الدفعات في الحسابات الجارية البريدية والسحب بطلب والسحب التلغرافي.
– المصلحة الداخلية لمركز الشيكات البريدية : تنظيم المركز – اختصاصات مختلف الاقسام – المصلحة البنكية – الاقتطاعات حتما بخصوص الشيكات غير الصحيحة – التعرضات – الشيكات بدون رصيد.
– صندوق التوفير الوطني : الطلبات المتعلقة بالحصول على الدفتر – الدفعات المنجزة استقبالا – الارجاعات بطلب – الارجاعات الجزئية العادية – الارجاعات الشاملة – الارجاعات دون سابق اعلام.
– اداء حوالات النفقات العمومية.
– اداء النفقات بتسبيق او بدونه.
– تحصيل الوجيبات المتعلقة بالاذاعة والتلفزة.

عمليات الصندوق والمحاسبة

– الصناديق الفرعية.
– بيع طوابع البريد بالجملة.
– تقديم الحسابات ووضع بيان المحاسبة الفردية.
– التعاون.
– السجلات الاضافية.
– المحاسبة الخاصة بمصلحة الطرود البريدية.

فرع المواصلات السلكية واللاسلكية

المصلحة التليفونية :

1 – مختلف اصناف المكالمات التليفونية في النظام الداخلي (يتعين تعدادها واعطاء بيان عن كل صنف منها) . الاسبقيات المقبولة في المكالمات التليفونية – التسهيلات الخاصة المخولة للعموم في تبادل المكالمات التليفونية (يتعين تعدادها واعطاء بيان عن كل واحدة منها).

2 – تسعير المكالمات التليفونية بين الحواضر في الاستغلال اليدوي :

– المبادىء العامة للتسعير ؛
– المدة القابلة للتسعير والمدة الخاضعة لفرض الاداء عليها مقابل مكالمة – تحديدها ؛
– الاداءات الوحدية للمكالمات – قاعدة حصر الاداء.

3 – مختلف أصناف المكالمات التليفونية الدولية (يتعين تعدادها واعطاء بيان عن كل واحدة منها) . الاسبقيات المقبولة في المكالمات – التسهيلات الخصوصية المخولة للعموم قصد تبادل المكالمات (يتعين تعدادها واعطاء بيان عن كل واحدة منها.

4 – الاتصال المنطلق من مجموعة مجهزة بآلة اوتوماتيكية قروية ، اشرحوا المناولات المنجزة من طرف المشترك الطالب لارسال النداء وظهور هذا النداء بمركز التجميع والرد عليه من طرف مسيرة الآلة الهاتفية مع توضيح مختلف الاشارات السمعية والبصرية التي تظهر على الآلة – الحالة التي يتعذر فيها العثور على أي مدار متوفر لتوجيه النداء صوب مركز التجميع.

5 – المكالمة الواصلة الى مجموعة مجهزة بآلة اوتوماتيكية قروية – اشرحوا المناولات المنجزة من طرف مسيرة الآلة الهاتفية لانتقاء المشترك المطلوب في مختلف الحالات الممكن حدوثها مع توضيح العلامات السمعية والبصرية التي تظهر على الآلة – الحالات التي يتعذر الحصول فيها على اي خط متوفر للاتصال بالمشترك المطلوب.

6 – التقاط الطلبات الخاصة بالمكالمات بين الحواضر :

– المعلومات الواجب اعطاؤها من طرف الطالب (الاقتصار على المكالمات الخاصة العادية) ؛
– تسجيل الطلبات ؛
– البيانات الواجب اعطاؤها الى صاحب الطلب في مختلف الحالات ؛
– مراقبة هوية صاحب الطلب.

7 – استغلال « المصلحة السريعة » :

– مبدأ المنهاج – المهام المسندة الى مختلف اصناف مسيرات الآلات الهاتفية.
– وضحوا مختلف المراحل في وضع الاتصال الى غاية الشروع في المكالمة مع تمييز مختلف الحالات الممكن حدوثها (مدار واحد لما بين الحواضر – مدارات متعددة لما بين الحواضر – استعمال المدارات الشبيهة بالاتوماتيكية).

8 – اوضاع الاتصال المؤجل :

– البيان – دور هذه الاوضاع ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– ترتيب البطائق الموقوفة ؛
– وضع اتصال بين الحواضر عند ما لا يتيسر العثور على اى مدار متوفر انطلاقا من مركز العبور (يوضح على التوالى دور عاملة الهاتف A ثم دور العاملات فى الاتصال المؤجل اللائى يتدخلن فى وضع الاتصال).

9 – الاتصالات الهاتفية الشخصية التى لا تتطلب توجيه ساع خاص :
– البيان ؛
– المعلومات الواجب الادلاء بها من طرف صاحب الطلب ؛
– تسجيل الطلبات ؛
– وضع المكالمات فى الاحوال الرئيسية الممكن حدوثها ؛
– تسعير الادادات الخاصة بالمكالمات.

10 – الاتصالات الهاتفية الشخصية التى تتطلب توجيه ساع خاص :
– البيان ؛
– المعلومات الواجب الادلاء بها من طرف صاحب الطلب ؛
– تسجيل الطلبات ؛
– الارسال الى مركز تجميع الوصول . توجيه ساع خاص ؛
– وضع المكالمات الهاتفية.

11 – المكالمات المؤدى عنها عند الوصول :
– البيان ؛
– المعلومات الواجب الادلاء بها من طرف صاحب الطلب ؛
– تسجيل الطلبات ؛
– وضع المكالمات الهاتفية فى الاحوال الرئيسية الممكن حدوثها ؛
– تسعير المكالمات ؛
– المقتضيات بالمصلحة الدولية.

12 – مراقبة وقطع الاتصالات الهاتفية فى استغلال خطوط ما بين الحواضر – دور مختلف العاملات فى الحالات المختلفة الممكن حدوثها :

13 – استغلال خطوط ما بين الحواضر مع فترة الانتظار :
– مبدأ المنهاج ؛
– الانتقال من استغلال « الخدمة السريعة » الى الاستغلال المصحوب بفترة الانتظار ؛
– تنظيم المراكز قصد الاستغلال مع تحضير عمليات الانطلاق ؛
– تحضير ووضع الاتصالات الهاتفية (يتعين الاقتصار على الاستغلال مع التحضير عند الانطلاق).

المصلحة التلغرافية :

1 – عنوان البرقيات ؛
2 – ايداع البرقيات ؛
3 – احصاء الكلمات ؛
4 – تسعير الاداء عن البرقيات ؛
5 – تسجيل البرقيات عند الايداع ؛
6 – ايداع البرقيات بواسطة التليفون ؛
7 – ارسال البرقيات بالآلة الكاتبة المبرقة فى مجال الربط ؛
8 – التقاط البرقيات بواسطة الآلة الكاتبة المبرقة ؛
9 – توجيه البرقيات بواسطة التليفون ؛
10 – العمليات المنجزة قبل تسليم البرقيات ؛
11 – تسليم البرقيات بالاماكن الموجهة اليها ؛
12 – تسليم البرقيات مقابل تحصيل اداء من الموجهة اليه ؛
13 – عدم تسليم البرقية ؛
14 – تسليم البرقيات بواسطة التليفون ؛
15 – البرقيات الرسمية : البيان – القبول – التنظيم ؛
16 – برقيات الدولة : البيان – القبول – التنظيم ؛
17 – ارسال برقيات الحوالات ؛
18 – وصول برقية الحوالة الى المكتب التلغرافى الموجهة اليه ؛
19 – الاعلام بالخدمة ؛
20 – الاعلام بالخدمات المؤدى عنها ؛
21 – البرقيات المشفوعة بالجواب المؤدى عنه ؛
22 – اعادة ارسال البرقيات.

مصلحة الاعلامية :

أ) الثقب :
– المميزات الخاصة بتسيير آلة الثقب ؛
– طريقة الثقب المراقب او غير المراقب ببرنامج ؛
– طريقة تصحيح الاغلاط بكيفية عادية ؛
– ادماج الصفر فى الجهة اليسرى ؛
– تمديد صلاحية مجال ما باضافة اصفار فى الجهة اليسرى ؛
– تصحيح الاغلاط بكيفية عادية ؛
– تحضير البطاقات المبرمجة.

ب) التحقق :
– المميزات الخاصة بتسيير آلة التحقق ؛
– طريقة التحقق المراقب او غير المراقب ببرنامج ؛
– تحضير البطاقات المبرمجة ؛
– الحالات الخاصة بالاستغلال.

ج) استعمال الشريط المثقب لارسال المعلومات المدرجة فى البطائق التليفونية :
– التنظيم العام للمصلحة ؛
– ارسال الاشرطة المثقبة الى المركز الميكانوغرافى ؛
– معالجة الاشرطة المثقبة.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 924.78 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين الاعوان التقنيين المساعدين.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم رقم 1193.66 الصادر فى 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بموظفى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره وتتميمه وعلى الاخص بالمرسوم رقم 2.77.713 المؤرخ في 19 من شوال 1397 (3 أكتوبر 1977) ولاسيما الفصل 12 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.81 الصادر في 23 من ربيع الاول 1397 (14 مارس 1977) باعفاء الموظفين من شرط حد السن المطلوب نظاميا للتعيين في سلك من أسلاك الدولة ،

يقرر ما يلي :

الفصل 1

يعين الاعوان التقنيون المساعدون :

1 – عن طريق مباراة من بين المرشحين المثبتين توفرهم على دبلوم أو شهادة مدرسية من مستوى نهاية دروس الطور الاول من التعليم الثانوي أو على دبلوم أو شهادة معادلة.

2 – عن طريق مباراة داخلية تفتح في وجه موظفي او إعوان ادارة البريد والمواصلات السلكية اللاسلكية الذين قضوا اربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية.

ويحتفظ بعدد متساو من المناصب لمجموعتي المرشحين المبينتين على التوالي في الفقرتين الاولى والثانية بعده.

اما المناصب التي يتعذر شغلها برسم احدى المجموعات فيمكن تحويلها لصالح مجموعة اخرى باقتراح من لجنة المباراة وذلك في حدود الربع من العدد الاجمالي للمناصب المتبارى بشأنها.

الفصل 2

توزع مناصب الاعوان التقنيين المساعدين بين الفروع الثلاثة الآتية :

فرع الربط ؛
فرع الخطوط ؛
فرع الرسم.

الفصل 3

يمكن ان تكون المباريات المنظمة لتعيين الاعوان التقنيين المساعدين اما شاملة للفروع الثلاثة المشار اليها في الفصل الثاني او خاصة بفرع واحد او بفرعين فقط من هذه الفروع وفقا لحاجات المصلحة.

ويوضح في القرارات الصادرة بفتح المباريات عدد المناصب المتبارى بشأنها عن كل واحد من الفروع.

واذا كانت المباراة شاملة لفرعين أو للفروع الثلاثة كلها فان المرشحين لا تجوز لهم المشاركة فيها الا برسم فرع واحد منها ، ويتعين عليهم ان يبينوا في طلب ترشيحهم الفرع المختار لخوض المباراة بشأنه.

الفصل 4

يحتفظ للمرشحين من الذكور بالمناصب الخاصة بالاعوان التقنيين المساعدين في الخطوط.

ويمكن للمرشحين من الذكور والاناث ولوج المناصب الخاصة بالاعوان التقنيين المساعدين في فرعي الربط والرسم.

ويمكن القيام – فيما يخص هذين الفرعين وتبعا لحاجات المصلحة – بتنظيم مباريات خاصة بالذكور واخرى بالاناث من المرشحين للمشاركة فيها.

ويمكن عند اجراء مباريات مشتركة الاحتفاظ بعدد من المناصب لكل صنف من الجنسين واذا ما تعذر في هذه الحالة تخويل المناصب بكيفية عملية للمرشحين الذكور او الاناث فانه يسوغ القيام بناء على اقتراح من لجنة المباراة بتخويل هذه المناصب للمرشحين من الجنس الآخر كلا او بعضا.

الفصل 5

يجب ان يكون جميع المرشحين للمباراة الخاصة بولوج منصب العون التقني المساعد المشار اليهم في الفقرة الاولى من الفصل الاول اعلاه بالغين من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من سنة المباراة ، ويمكن تمديد هذا الحد من السن لمدة تعادل مدة الخدمات الصحيحة السابقة او الممكن تصحيحها لاجل التقاعد من غير ان تتجاوز 45 سنة.

الفصل 6

لا تشتمل المباراة الخاصة بولوج منصب العون التقني المساعد الاعلى اختبارات كتابية يمكن معالجتها اما باللغة العربية او الفرنسية أو الاسبانية حسب اختيار المرشحين ، ويحدد كما يلي نوع ومدة هذه الاختبارات وكذا رقم التضعيف المخصص بها :

أ) الاختبارات المشتركة :

	رقم التضعيف :	الوقت الممنوح :
– الانشاء (وصف او معالجة موضوع معين)	3	ساعتان
– الترجمة	2	ساعة ونصف

ب) اختبار حسب الاختيار :

– الرياضيات ..... أو	4	ساعتان
– أسئلة مهنية ..... (سؤالان يتعين معالجتهما حسب أختيار المرشحين من 4 أسئلة مقترحة بخصوص كل فرع وفيما يتعلق بالرسم : رسم صناعي او رسم بناية او رسم طوبوغرافي حسب اختيار المرشح)	4	ساعتان

الفصل 7

تتعلق اختبارات الانشاء والرياضيات ببرنامج القسم النهائي للطور الاول من التعليم الثانوي ، ويحدد برنامج اختبار الاسئلة المهنية وفقا لما هو مبين في الجدول المضاف الى هذا القرار.

ويشتمل اختبار الترجمة على تعريب نص محرر بالفرنسية او الاسبانية وترجمة نص محرر بالعربية الى الفرنسية او الاسبانية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ويرخص للمرشحين اثناء هذا الاختبار باستعمال القاموس كما يسمح بالاختيار فيما بين الفرنسية والاسبانية.

ويشتمل اختبار الرسم :

– فيما يخص الرسم الصناعي : اما على وضع ورق شفاف بالمواد او نسخ على ورق شفاف سواء مع تغيير او بدون تغيير سلم الرسم لجهاز او اداة اخرى.

– فيما يخص رسم البناية والرسم الطوبوغرافي : اما على وضع خريطة في ورق شفاف او استخراجها في نفس الورق سواء مع تغيير السلم او بدون تغييره.

الفصل 8

تنقط الامتحانات من 0 الى 20.

ولا يعلن عن قبول اي مرشح اذا حصل على نقطة صفر في احد الاختبارات وعلى اقل من 90 نقطة بالنسبة لمجموع الاختبارات بعد تطبيق ارقام التضعيف عليها.

وتمنح – فيما يخص فرعي الخطوط والربط – زيادة 10 نقط قبل القيام بأي ترتيب الى المرشحين المتوفرة فيهم الشروط المنصوص عليها في المقطع السابق الحاملين شهادة السياقة من نموذج A سواء بميزة خاصة او بدونها.

الفصل 9

تتألف لجنة المباراة وكذا لجان الحراسة الخاصة بكل مركز من مراكز الاختبارات من ثلاثة أعضاء على الاقل من بينهم رئيس يعينهم وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية عند تنظيم كل مباراة.

الفصل 10

يعين المرشحون الذكور بكيفية مستقلة عن تعيين المرشحات في الحالة التي يتم فيها تطبيق احكام المقطع الاخير من الفصل الثالث المتعلقة بامكانية الاحتفاظ بعدد من المناصب لمرشحي كل صنف من الجنسين على حدة.

الفصل 11

يقضي المرشحون المعينون لمنصب عون تقني مساعد فترة تمرين يتلقون اثناءها تكوينا مهنيا يختتم بامتحان ويزاولون المهام المطابقة لمنصبهم.

الفصل 12

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ قرار وزير البريد البرق والتليفون رقم 60.68 الصادر في 25 يناير 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج درجة عون تقني مساعد، حسبما وقع تغييره أو تتميمه.

وحرر بالرباط في 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978).

وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

الامضاء : المحجوبي أحرضان.

الملحق

برنامج اختبار الاسئلة المهنية

أ) الخطوط الجوية :

1 – ما هي مختلف العمليات المطلوب انجازها بالخط الرئيسي اثناء الفحص ؟

2 – ما هي مختلف الدعامات المستعملة من طرف ادارة البريد والبرق والتليفون ؟

أ) طولها.

ب) عمق الارتكاز.

ج) الرقم المدرج في قائمة التجهيزات.

د) استعمالها.

3 – أ) وضع التصميم الاولي مع اضلاع منتهى الخط المختلط المطلوب تزويده بثمانية من مدارات الاتصال بين الحواضر – من النحاس 25/10 وبعشرة خطوط من البرونز 15/10.

ب) سرد المعدات اللازمة لانشاء هذه الدعامة.

4 – توضيح المميزات الآتية للاسلاك المستعملة لانشاء خط فيما بين النصب الكيلومتري 500 + 79 والنصب الكيلومتري 82 – يكون هذا الخط الرئيسي مجهزا بوصلتين من حجم 1،15 م وحلقات التيار من النحاس 25/10 – تنصب الاعمدة كلها في خط مستقيم مع تمتينها بمساندة في كل 200 متر وتعزز في النقط الكيلومترية بكبلين مرنين.

5 – توضيح المميزات الآتية للاسلاك المستعملة لانشاء الخطوط الجوية.

أ) الرقم المدرج في قائمة التجهيزات.

ب) النوع.

ج) حمولة الانقطاع وقطر الدائرة

د) الوزن عند الكيلومتر.

هـ) الاستعمال.

6 – مختلف نماذج الدعامات واستعمالها – وصف دعامة متوازية

7 – توضيح حالة استعمال وصف :

أ) الملتقيات.

ب) الدورات.

وضع مخطط اولي لدعامة كائنة بالنقط الكيلومترية 050 + 16 تكون مسلحة بثلاثة اوصال.

8 – ابراز مختلف اصناف الاسلاك الجوية.

توضيح العناصر التي تتكون منها.

9 – تحديد نسبة السلامة وتوفيرها مع ذكر بعض الامثلة حولها. الجهد الاجمالي الذي تتحمله الدعامات.

10 – وصف جميع المناهج المستعملة لقيس T 10 مع وضع مخطط حولها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

11 – ما هو دور احدى المجموعات في مركز التجميع.

ما هي مختلف عمليات التحقق المطلوب انجازها في خط رئيسي بواسطة المجموعة الخاصة باعمال الصيانة الصغرى.

12 – ترتيب خطوط الطاقة الكهربائية.

المسافات الواجب مراعاتها فيما بين خطوط المواصلات السلكية واللاسلكية وبين خطوط الطاقة من الصنف الاول.

13 – توضيح مختلف المسافات الواجب مراعاتها عند التقاء وتوازي الاسلاك البريدية والبرقية والتليفونية بأسلاك الطاقة من الصنف الاول والثاني والثالث.

14 – وصف المعدات والعمليات اللازمة لانشاء دعامة مزدوجة مسلحة بثلاثة اوصال للمدارات بين الحواضر.

وضع تصميم للدعامة.

15 – ما هي مختلف الجعاب المستعملة من طرف ادارة البريد والبرق والتليفون.

أ) استعمالها.

ب) رقمها في قائمة التجهيزات.

ب – الخطوط الباطنية.

1 – ما هي مختلف نماذج الاسلاك التليفونية الحضرية المستعملة في الشبكة الباطنية.

توضيح العناصر المكونة للاسلاك من سلسلة 88 مع استدلال الخيوط والضفيرات.

2 – اعطاء بيانات عن تكوين الاسلاك من سلسلات 88 و 89 و 98 و 99.

3 – اعطاء بيانات حول تكوين الاسلاك من سلسلات 82 و 84 و 85 و 86.

4 – وصف العملية المتعلقة بوضع الاسلاك في القناة المتعددة الاجزاء – المعدات المستعملة – ما هي الاحتياطات المطلوب مراعاتها بعد فتح المرافق الباطنية واثناء النزول اليها.

5 – الاختبارات الواجب انجازها قبل ايصال الاسلاك بالرصاص والاسلاك العازلة والمشدات البلاستيكية.

6 – وصف عملية التلحيم بالرصاص والبلاستيك مع ذكر الادوات المستعملة – وضع تصميم مختصر.

7 – تحديد ما هو الجزء من قسمة الاسلاك مع وصف الجزء في قسمة من الرصاص.

8 – الفحص بعد ايصال الاسلاك بالرصاص والاسلاك العازلة والمستندات البلاستيكية.

9 – توضيح نوع الاخطار في الاشغال الخاصة بالخطوط الباطنية وكذا الوقاية الفردية الواجب توفيرها للاعوان.

10 – اعطاء بيان عن ماهية التحويل مع سرد بعض الامثلة ووضع مخطط للتحويل.

11 – الكشف عن وجود اختلال في سلك من الطاقة الكبرى (896 زوجا على سبيل المثال).

أ) التمركز.

ب) الكشف عن الاختلال.

ج) التجارب.

د) الالتحام.

يتعين ذكر الاجهزة المستعملة في تحديد نقطة الاختلال.

12 – المعدات المستعملة لانشاء القنوات المتعددة الانابيب والقنوات الوحدية :

أ) بالبلاطات والانابيب من الاسمنت المسلح.

ب) بالجعاب P.C.V. (البلاستيك).

13 – وصف واستعمال :

أ) القنوات الوحدية.

ب) القنوات المتعددة الجعاب.

14 – مختلف المرافق الباطنية واستعمالها – ذكر القطع المصنوعة من زهر الحديد اللازمة لكل نموذج من المرافق.

15 – تنظيم ورش الاشغال الخاصة بالقنوات :

أ) التخييم.

ب) المعدات.

ج) الاحتياطات الواجب اتخاذها.

ج – الربط.

– الآلات التليفونية الخاصة بالمشتركين :

. الاجزاء المكونة لها ؛

. دور الاجهزة المكونة من الميكروتفون ؛

جهاز الالتقاط ؛

أجهزة التقاط المكالمة في آلة تليفونية ؛

أجهزة ارسال المكالمة في آلة تليفونية.

– هدف البطارية المحلية :

. الجهاز المنصوب على القاطع التلقائي للتيار BL ؛

. الجرس المدعم بمعكاس BL ؛

. الجهاز الهاتفي المدعم بمعكاس.

– موزع الدخول :

. دور موزع الدخول ؛

. وضعية جهازات الوقاية في خط المشتركين ؛

. دور جهازات الوقاية ؛

. اداة العلامة في الجهاز الموزع ؛

. ملقاط التجربة ؛

. البيانات المدرجة في لوحة الموزع.

– هدف البطارية المركزية :

. الشرط الواجب مراعاته في التزود ببطارية مركزية ؛

. قنطرة التزود ؛

. قنطرة جهاز الانتقال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– الجهاز التليفونى فى البطارية المركزية :
. جهاز B.C.I 43 ؛
. جهازان B.C.I. 43 فى التحويل المستمر ؛
. الاجهزة المركبة على معكاسين مزودين بدواسة آلية.
– لوحة المقسم واللوحة المتعددة العناصر فى البطارية المحلية.
– جهاز التمديد المتعدد العناصر من نموذج B.C. :
. تجهيز المشترك – تجهيز المدار ؛
. تسيير الحبل المزدوج المنتهى بسهم لوضع المكالمة بين جهازين.

د) مصلحة الاعلامية.

I – التقاط المعلومات :

المخزن – امساك البطاقات – المكابح – الازرار – آلة البطاقات المبرمجة : الثقب – الاستعمال – وقف الاستعمال – توضيح الرموز – النسخ الاوتوماتيكى – سرعة النسخ الاوتوماتيكى استخراج البطاقات المغلوطة – البطاقات الرئيسية – البرنامج المتعاقب.

II – ادراج البطائق فى الاشرطة المثقبة :

ترتيب البطائق وثقبها – علامة البدء وعلامة النهاية – العلامة الرمزية 29 – مختلف أصناف الخطوط – البطائق المثقبة : الارسال والالتقاط والمراقبة والتحضير والتحميل وتصحيح البطائق المتأخرة

III – تسيير الآلات :

التعريف – دور المكينة 3215 – تواتر البرامج – دور آلة « باور » وآلة I.P.L. – بطاقات المراقبة – البرمجة المتعددة العناصر – التجميع – وحدات الدخول والخروج.

وزارة الشؤون الادارية

قرار لوزير الشؤون الادارية رقم 21.79 بتاريخ 5 صفر 1399 (4 يناير 1979) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة.

ان وزير الشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 1189.66 الصادر فى 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التعيين مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ؛

وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تتمم كما يلى قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة فى الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 22 نونبر 1968 :

« – جامعة جورج أوغوست بغوتيكن (الجمهورية الفيديرالية الالمانية) : دبلوم مهندس زراعى ؛
– المعهد العالى للتقنولوجيا الكيماوية بصوفيا (بلغاريا) : دبلوم مهندس كيماوى ؛
– معهد البحث الزراعى نيكولاى بالسيسكو ببوخاريست (رومانيا) : الدكتوراة فى العلوم الزراعية. »

الفصل الثانى

يجب أن تكون الشهادات المشار اليها أعلاه مشفوعة ببكالوريا تعليم الطور الثانى (الشعبة العلمية أو التقنية) أو دبلوم يعادلها.

الفصل الثالث

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1977.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1399 (4 يناير 1979).

وزير الشؤون الادارية ،
الامضاء : المنصورى بن على.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 20.79 بتاريخ 21 من محرم 1399 (22 دجنبر 1978) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء والخاصة بالموظفين التابعين للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

ان الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 بتاريخ 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل II من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء كيفما وقع تتميمه وتغييره ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تحدث بالوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان لجان ادارية متساوية الاعضاء خاصة بالاطر الآتية أسماؤها :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة الاولى : متصرفون مساعدون.
اللجنة الثانية : كتاب وكتاب ممتازون.
اللجنة الثالثة : أعوان التنفيذ ؛
أعوان عموميون ؛
أعوان الخدمة.

الفصل الثاني

تتكون هذه اللجان كما يأتي :

نوعية اللجان	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة الاولى :		
متصرفون مساعدون :		
ممثلون عن الموظفين.	–	–
ممثلون عن الادارة.	–	–
اللجنة الثانية :		
كتاب وكتاب ممتازون :		
ممثلون عن الموظفين.	–	–
ممثلون عن الادارة.	–	–
اللجنة الثالثة :		
أعوان التنفيذ :		
أعوان عموميون :		
أعوان الخدمة :		
ممثلون عن الموظفين.	–	–
ممثلون عن الادارة.	–	–

وحرر بالرباط في 21 من محرم 1399 (22 دجنبر 1978).

الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان ،
الامضاء : محمد حدو الشيكر.

وزارة الطاقة والمعادن

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 8.79 بتاريخ 27 من ذي الحجة 1398 (28 نونبر 1978) بتعيين ممثلي الموظفين وممثلي الادارة المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يونيه 1978 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الطاقة والمعادن.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 501.78 الصادر في فاتح ربيع الاول 1398 (9 فبراير 1978) بتحديد اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الطاقة والمعادن ؛

وبناء على قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 500.78 الصادر في فاتح ربيع الاول 1398 (9 فبراير 1978) بشأن انتخاب ممثلي موظفي وزارة الطاقة والمعادن في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يونيه 1978 ؛

وبناء على محضر المحرر في 30 يونيه 1978 باثبات نتائج الانتخابات عن طريق القرعة ،

يقرر ما يلي :

الباب الأول

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم ابتداء من فاتح يونيه 1978 لمدة ست سنوات ممثلين للادارة في حظيرة مختلف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء التابعة لوزارة الطاقة والمعادن :

اللجنة الاولى

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : الطيب السقلي ؛ السادة : عبد الكريم محاسني ؛
محمد الصادقي ؛ العربي الهلالي ؛
محمد كربيت ؛ محمد لخصاصي.

اللجنة الثانية

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السيدان : الطيب السقلي ؛ السيدان : محمد الصادقي ؛
عبد الكريم محاسني ؛ العرف محمد.

اللجنة الثالثة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد عبد الكريم محاسني ؛ السيد الحسين غزال.

اللجنة الرابعة

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : عبد الكريم محاسني ؛ السادة : عبد الحق بناني ؛
الحسين غزال ؛ الحسين الرشاتي ؛
الميلودي أرسلان ؛ عبد الفتاح لمريني.

اللجنة الخامسة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد عبد الكريم محاسني ؛ السيد محمد الصادقي.

اللجنة السادسة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد عبد الكريم محاسني ؛ السيد عبد السلام الرباحي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السابعة

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السادة : عبد الكريم محاسني ؛ السيدان : أحمد الدمناتي ؛
الحسين غزال ؛ مولاي أحمد بودة.

اللجنة الثامنة

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : عبد الكريم محاسني ؛ السادة : أحمد عزيزي ؛
الحسين غزال ؛ الحسين الرشاتي ؛
محمد النية ؛ محمد الصادقي ؛
محمد بيكري ؛ فؤاد لمطاهري.

اللجنة التاسعة

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السيدان : عبد الكريم محاسني ؛ السيدان : محمد المعتصم ؛
الحسين غزال ؛ الحسين ادير.

اللجنة العاشرة

الممثلان الرسميان : الممثلا النائبان :
السادة : عبد الكريم محاسني ؛ السيدان : بوشتة العلامي ؛
الحسين غزال ؛ محمد الدحماني.

اللجنة الحادية عشرة

الممثلون الرسميون : الممثلون النائبون :
السيدان : عبد الكريم محاسني ؛ السادة : محمد النية ؛
الحسين غزال ؛ أحمد عزيزي ؛
أحمد برقاد ؛ محمد بيكري ؛
عبد الكريم بنعلي ؛ عبد الرحمان بلوط ؛
محمد بنسعيد ؛ الحسين ادير ؛
عبد الفتاح المريني ؛ محمد المعتصم ؛
الميلودي ارسلان.

الفصل الثاني

يقوم الممثل الرسمي الاول للادارة بمهام الرئيس في كل لجنة ، أو اذا عاقه عائق الممثل الثاني اذا كانت اللجنة تضم ممثلين رسميين اثنين . وتسند هذه المهام الى نائبه عند وجود ممثل رسمي ثان في نفس اللجنة.

الباب الثاني

ممثلو الموظفين

الفصل الثالث

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم عن طريق القرعة ابتداء من فاتح يونيه 1978 لمدة ست سنوات بصفة ممثلين رسميين أو نوابا للموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية التابعة لهذه الوزارة :

اللجنة الاولى

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : عبد السلام الرباحي ؛ السادة : الميلودي أرسلان ؛
فؤاد المطاهري ؛ عبد الحق بناني ؛
أحمد امحمدي العلوي ؛ أحمد الدمناتي.

اللجنة الثانية

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السيدان : الحسين ايدر ؛ السيدان : عباس الحروسي ؛
أحمد النجماوي ؛ محمد المعتصم.

اللجنة الثالثة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد محمد النية ؛ السيد إحمد عزيزي.

اللجنة الرابعة

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : عبد الرحمان الغربي ؛ السادة : ادريس نبيل ؛
بوبكر الجراري ؛ محمد امغار ؛
حسن بنسي ؛ محمد الفاضلي.

اللجنة الخامسة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد عبد الحق أمنة ؛ السيد عقة كيدة.

اللجنة السادسة

الممثل الرسمي : الممثل النائب :
السيد محمد الداودي ؛ السيد عبد الحليم دينية.

اللجنة السابعة

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السيدان : عبد الرحمان رشدي ؛ السيدان : لشهب حمدان ؛
أحمد الكنداوي ؛ عبد الله عارف.

اللجنة الثامنة

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة والسيدة : السيدان :
محمد لمغاري مصطفى العركوبي ؛
اسماعلي ؛ محمد العلمي ؛
أحمد بلقاضي ؛ الآنسة للا الزهراء
الطيب بندحمان ؛ العويسي ؛
للا زهور بلفقيه ؛ السيدة فوزية
الرحماني.

اللجنة التاسعة

الممثلان الرسميان : الممثلتان النائبتان :
السيدة والسيد : فاطمة بنحدوش ؛ السيدتان : محجوبة قادري ؛
محمد الحطاب ؛ خديجة ريكوش.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة العاشرة

الممثلان الرسميان : الممثلان النائبان :
السيدان : محمد لمبشر ؛ السيدان : عبد الكبير عيان ؛
عبد الصمد حنيني ؛ الجلالي الروكي.

اللجنة الحادية عشرة

الممثلون الرسميون : الممثلون النواب :
السادة : عبد الكريم كراكشو ؛ السادة : محمد الفيز ؛
مصطفى العسري ؛ مصطفى الجلايدي ؛
محمد عصيم ؛ المعطي لمديني ؛
سعيد محمد بنشقرون ؛ قويدر محساس ؛
محمد الورديغي ؛ اتهامي بوكنيف ؛
شريف الكورتي ؛ محمد بلمركا ؛
لحسن اكوزول.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1398 (28 نونبر 1978).

وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي.

الامانة العامة للحكومة
(المطبعة الرسمية)

قرار للامين العام للحكومة رقم 79.99 بتاريخ 2 ربيع الاول 1399 (30 يناير 1979) بتأجيل تاريخ اجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة) بالمطبعة الرسمية.

ان الامين العام للحكومة ،

بناء على قرار الامين العام للحكومة رقم 1236.78 بتاريخ 25 من محرم 1399 (26 دجنبر 1978) باجراء مباراة لتوظيف كتاب (فرع الادارة) بالمطبعة الرسمية ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

تؤجل المباراة لتوظيف كاتبين (2) (فرع الادارة) المنصوص عليها في القرار المشار اليه اعلاه الى يوم 16 فبراير 1979.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الاول 1399 (30 يناير 1979).

الامين العام للحكومة ،
الامضاء : عباس القيسي.

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

استدراك في الجريدة الرسمية عدد 3441 بتاريخ 8 ذي القعدة 1398 (11 اكتوبر 1978) الصحيفة 2630.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 953.78 بتاريخ 19 من شوال 1398 (22 شتنبر 1978) تحدد بموجبه اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية لمديريات الطرق والموانىء الثانوية وهندسة المياه.

الفصل 13. – .....

بدلا من :

« يمكن لكل مقاطعة ان تضم تقسيمة او عدة تقسيمات اقليمية وميناائية لهندسة المياه يحدد تنظيمها واختصاصاتها ، وكذا تحديد تنظيم واختصاصات المصالح التي تتألف منها المقاطعة بقرار يصدره وزير التجهيز والانعاش الوطني. »

يقرأ :

« يمكن لكل مقاطعة ان تضم تقسيمة او عدة تقسيمات اقليمية وميناائية ولهندسة المياه يحدد تنظيمها واختصاصاتها ، وكذا تحديد تنظيم واختصاصات المصالح التي تتألف منها المقاطعة بقرار يصدره وزير التجهيز والانعاش الوطني. »

(الباقي بدون تغيير)

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

استدراك في الجريدة الرسمية عدد 3451 بتاريخ 19 من محرم 1399 (20 دجنبر 1978) الصحيفة 3169

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 855.78 بتاريخ 14 من رجب 1398 (21 يوليوز 1978) بتنظيم المباراة الخاصة قصد ولوج اطار مهندس الدولة.

بدلا من :

« 21 يوليوز 1978. »

يقرأ :

« 21 يونيه 1978. »

الفصل 9. – .....

بدلا من :

« ولا يعتبر أي مرشح مقبولا نهائيا اذا لم يحصل بالنسبة لمجموع الاختبارات بما في ذلك الاختبار المهني على 360 نقطة على الاقل . »

يقرأ :

« ولا يعتبر أي مرشح مقبولا نهائيا اذا لم يحصل بالنسبة لمجموع الاختبارات بما في ذلك الاختبار المهني على معدل اجمالي يساوي على الاقل 12 على 20 ..... »

(الباقي بدون تغيير)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الصحة العمومية

نتائج مباراة 2 يونيه 1978 لتوظيف مقتصدين

لائحة (أ) :
لائحة (ب) :
لائحة (ج) :
عبد الجبار محمد ، لحلو محمد ، العياسي محمد ، أمالك محمد ، حاتم مصطفى ، لمرابطي محمد ، بلغيتي علوي عبد الرحمان ، شيدالي ادريس ، بنبازي حسن وسغروشني ابراهيم.

لائحة بأسماء الطلبة الناجحين في مباراة داخليين بمستشفيات الصحة العمومية

لائحة الناجحين حسب التفوق والاستحقاق :
امهاد لحسن ، شكيب عبد الكريم ، اجبارة محمد ، هكو محمد ، اسفى صالح ، عميد سعيد ، وزاني ادريس وقدوري ابو بكر.

وزارة التجارة والصناعة

نتائج مباراة ولوج سلك مهندس الدولة (فرع الصناعة) بتاريخ 4 – 5 و 6 أكتوبر 1978

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :
بوشعراء الطاهر وحيلية بوسلهام.

المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

نتائج مباراة 17 شتنبر 1978 لتوظيف متصرفين مساعدين

لائحة بأسماء الناجحين حسب درجة استحقاقهم :
اللائحة (أ) : برعيش محمد ، مبرور خديجة والعيدوني عبد العزيز.
اللائحة (ب) : لا شيء
اللائحة (ج) : لا شيء.

نتائج مباراة 17 شتنبر 1978 لتوظيف كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة)

لائحة بأسماء الناجحين حسب درجة استحقاقهم
اللائحة (أ) : بنعلي محمد ، بوخاري أحمد ، طهري الحسين وولد مسكور امبارك.
اللائحة (ب) : لا شيء.
اللائحة (ج) : العماري محمد وأزيان محمد.

نتائج مباراة 30 يوليوز 1978 لتوظيف أعوان عموميين من الدرجة الثالثة

لائحة بأسماء الناجحين في مباراة توظيف الاعوان العموميين (الدرجة الثالثة) حسب درجة استحقاقهم :
اللائحة (أ) : لا شيء.
اللائحة (ب) : لا شيء.
اللائحة (ج) : السيدان : ضريف محمد ولهلالي عبد الله.

نتائج مباراة 30 يوليوز 1978 لتوظيف أعوان الخدمة

لائحة بأسماء الناجحين حسب درجة استحقاقهم :
اللائحة (أ) : خبيوي محمد ، الخطاب عبد اللطيف وعماري عبد القادر.
اللائحة (ب) : اليوسفي نور الدين.
اللائحة (ج) : لا شيء.

وزارة الشبيبة والرياضة

استدراك في الجريدة الرسمية عدد 3429 بتاريخ 12 شعبان 1398 (19 يوليوز 1978) الصحيفة 2018

مباراة دخول المرشدين الى المعهد الملكي لتكوين الاطر بتاريخ 29 – 30 أكتوبر 1977

قائمة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

شعبة حماية الطفولة

بدلا من :
« السوداني آمنة. »

يقرأ :
« السوادني امينه ».

شعبة الانعاش

بدلا من :
« الجناتي الادريسي خدوج ، شعو فاطمة ، نويشي نجيبة ، بن بنكدة حورية وانكابي حفيظة. »

يقرأ :
« الجناتي ادريسي خدوج ، شعوا فاطمة ، نويشي نجية ، بنقدة حورية وانكابي حفيظة. »

شعبة الشباب

بدلا من :
« معكازي فاطمة ، الشبعيات عياد ، الفريكي أحمد ، وكا أحمد ، بكزة زهرة وشفيق الشعيبية. »

يقرأ :
« مكعازي فاطمة ، السفيات عياد ، الفرايكي احمد ، وكا محمد ، بكزة الزهراء وشفيق الشعيبية. »

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

شعبة الرياضة

بدلا من :

« زكاى سعيد ، مكدول عبد الهادى ، بنداود العربى ، ريومى حمود وابن أحمد محمد. »

يقرأ :

« زكاى سعيد ، مكدول عبد الهادى ، بنداود العربى ، ريسومى حميد وبن أحمد محمد. »

الحذف من الاسلاك

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

عزلوا من مناصبهم ويحذفون من أسلاك وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى :

ابتداء من 5 اكتوبر 1976 : السيد موانى محمد ، عون تقنى ممتاز ، الدرجة 5 ، السلم 6.

ابتداء من 18 يبراير 1977 : السيد مكزارى عبد الحى ، عون تقنى ، الدرجة 4 ، السلم 5.

ابتداء من 19 يوليوز 1977 : السيد جريدى على ، مساعد تقنى ، الدرجة 6 ، السلم 7.

ابتداء من 22 غشت 1977 : السيدة لطيفى الشعيبية ، عون التنفيذ ، الدرجة 3 ، السلم 2.

ابتداء من 30 نونبر 1977 : السيد حمودى عبد الرحمان ، مساعد تقنى ، الدرجة 1 ، السلم 7

ابتداء من 20 دجنبر 1977 : السيد امام محمد ، عون تقنى ، الدرجة 6 ، السلم 5.

ابتداء من 22 دجنبر 1977 : السيد كواشى امحمد ، عون تقنى ، الدرجة 6 ، السلم 5.

ابتداء من 28 يناير 1978 : السيد بوغلال رحال ، عون تقنى ، الدرجة 4 ، السلم 5.

ابتداء من 31 يناير 1977 : السيد احديو الحسين ، فارس المياه والغابات ، الدرجة 7 ، السلم 1.

(قرارات بتاريخ 26 غشت ، 27 يونيه ، 20 اكتوبر 3 – 13 دجنبر 1977 4 – 12 يناير ، 13 – 27 – 28 يبراير 1978).

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المعاشات المدنية

قرار لوزير المالية رقم 293 بتاريخ 4 صفر 1398 (14 يناير 1978) تمنح وتسجل في السجل العام للمعاشات المدنية المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
وتيشوت رابحة ، أرملة المرحوم عبد القادري الكبير ، رقم التأجير : 463.687.	الصحة العمومية ، المعاون للصحة ، السلم 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	210.260	٪ 38,75/2	فاتح يونيه 1976	
يتيما (2) للمرحوم عبد القادري الكبير ، رقم التأجير : 463.687.	الصحة العمومية ، المعاون للصحة ، السلم 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	210.260 مكرر	٪ 38,75/2	فاتح يونيه 1976	
ابو طالب مريم ، أرملة المرحوم اشعري برادة أحمد.	البريد ، المصارس ، الطبقة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 157.	210.261	% 80/2	فاتح نونبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 20.014 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2767 المؤرخة في 10 نونبر 1965.
جميل اعبوش ، أرملة المرحوم زمهور أحمد	التجهيز والانعاش الوطني ، النائب للعون العمومي ، الصنف 2 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 120.	210.262	٪ 61/2	فاتح يناير 1977	تحويل المعاش المدني رقم 18.603 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2612 المؤرخة في 16 نونبر 1962.
الحطابي زهراء ، ارملة المرحوم العلوي مولاي الشريف.	العدل ، المستشار ، الطبقة 1 ، الرقم الاستدلالي : 564.	210.263	٪ 51/2	فاتح شتنبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 17.549 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2424 المؤرخة في 10 ابريل 1959.
اجرود مامة ، أرملة المرحوم عامر سعيد ، رقم التأجير : 510.646.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	210.264 منحة العطب	٪ 28,75/2 % 100/2	فاتح يونيه 1977	
ازناك خدوج ، أرملة المرحوم غرى بوجمعة ، رقم التأجير : 642.422	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	210.265	٪ 78,75/2	فاتح يناير 1975	
بنعلي محند ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العارف الاول ، الرتبة 2 الرقم الاستدلالي : 144.	210.266	٪ 77,50	فاتح يناير 1977	
فاطمة بنت بوسلام ، أرملة المرحوم ابو لحسن الحسين.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 148.	210.267	٪ 91,25/4	فاتح أبريل 1976	تحويل المعاش المدني رقم 203.373 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3230 المؤرخة في 25 شتنبر 1974. كذلك
خدوج بنت حيدة ، أرملة المرحوم ابو لحسن الحسين.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 148.	210.267 مكرر	٪ 91,25/4	فاتح أبريل 1976	
بلكراب ازاة ، أرملة المرحوم ضميري محمد ، رقم التأجير : 608.266.	المالية ، العون التقني ، السلم 5 ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 141.	210.268	٪ 6,25/2	فاتح اكتوبر 1976	
دوو عبد السلام ، رقم التأجير : 632.960.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.269	٪ 51,25	فاتح يناير 1976	
الموفق حليمة ، أرملة المرحوم الكرى مبارك ، رقم التأجير : 480.197.	الدفاع الوطني ، العون العمومي ، الصنف 1 ، السلم 6 ، الرتبة 6 الرقم الاستدلالي : 209.	210.270	٪ 38,75/2	فاتح مايو 1977	
اخريف منانة ، أرملة المرحوم الحناش عبد القادر ، رقم التأجير : 470.364.	الفلاحة ، العون للتنفيذ ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	210.271	٪ 35/2	فاتح يبراير 1976	
اصوادقة زهمة ، أرملة المحروم الحربولي محمد	الصحة العمومية ، المعاون للصحة ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 141.	210.272	٪ 83,75/2	فاتح نونبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 202.907 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3209 المؤرخة في فاتح مايو 1974.
القدميري مولاي بوعزة ، رقم التأجير : 403.347.	الفلاحة ، الفارس للمياه والغابات ، السلم 1 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 124.	210.273	٪ 76,25	فاتح يونيه 1977	
شربوني سميرة ، ارملة المرحوم اليعقوبي لفضيل ، رقم التأجير : 442.319.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 220.	210.274	% 45/2	فاتح دجنبر 1976	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
اكرام زهرة ، أرملة المرحوم فرح لفضالي.	الامن الوطني ، الحارس للامن ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 131.	210.275	27/2 ٪	فاتح ابريل 1977	تحويل المعاش المدني رقم 14.964 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2172 المؤرخة في 11 يونيه 1954.
فتح الله عزوز ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، الرجل للاطفاء ، الرتبة 1 الرقم الاستدلالي : 124.	210.276	62،50 ٪	فاتح يناير 1977	
الوهابي رحمة ، أرملة المرحوم غرزواني كوشي السائح.	الامن الوطني ، الضابط المساعد للامن ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 142.	210.277	57/2 %	فاتح نونبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 19.952 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2764 المؤرخة في 10 أكتوبر 1965.
بابوة محمد ، رقم التأجير : 403.370	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	210.278	72،50 ٪	فاتح يناير 1977	
السباعي هنية ، أرملة المرحوم الفارسي الخمار.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.279	52،50/2 ٪	فاتح نونبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 200.080 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3186 المؤرخة في 21 نونبر 1973.
الخضار عبد الله ، رقم التأجير : 414.444.	المالية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	210.280	81،25 ٪	فاتح غشت 1977	
الفاكي آمينة ، أرملة المرحوم الكداري محمد.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.281	64/2 %	فاتح غشت 1977	تحويل المعاش المدني رقم 27.420 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3247 المؤرخة في 22 يناير 1975.
كرطومي محمد ، رقم التأجير : 447.676.	الصحة العمومية ، المساعد للصحة الحامل للاعدادية ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	210.282	52،50 ٪	فاتح مارس 1977	
الشيخي خديجة ، أرملة المرحوم حبيبي المختار.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	210.283	62،50/2 ٪	فاتح مايو 1977	تحويل المعاش المدني رقم 200.929 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3210 المؤرخة في 8 مايو 1974.
البوش فاطمة ، أرملة المرحوم حجوان محمد.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 132.	210.284	52/2 ٪	فاتح أبريل 1976	تحويل المعاش المدني رقم 21.519 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2882 المؤرخة في 24 يناير 1968.
يتيمة (1) للمرحوم حجوان محمد.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 132.	210.284 مكرر	52/2 ٪	فاتح أبريل 1976	
جعراف محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 7 الرقم الاستدلالي : 144.	210.285	52،50 ٪	فاتح يناير 1975	
زهوان عائشة ، أرملة المرحوم اجعيفر محمد ، رقم التأجير : 449.095.	المالية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 197.	210.286	40/2 ٪	فاتح دجنبر 1976	
مفرح فاطمة ، أرملة المرحوم جناح محمد.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	210.287	57،50/2 ٪	فاتح أبريل 1976	تحويل المعاش المدني رقم 203.769 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3251 المؤرخة في 19 يبراير 1975.
السبتي فاطمة ، أرملة المرحوم كحاك محمد.	البريد ، الساعي للبريد ، الرئيس ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 161.	210.288	80/2 ٪	فاتح أكتوبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 21.202 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2859 المؤرخة في 16 غشت 1967.
قرمود ممات ، أرملة المرحوم قرمود أحمد.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	210.289	85/2 %	فاتح يناير 1975	تحويل المعاش المدني رقم 209.100 المخول بالقرار رقم 289 المؤرخ في 14 نونبر 1977.
علوي مدغري عبد الواحد ، رقم التأجير : 416.440.	العدل المحامي العام ، الدرجة 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 746.	210.290	91،25 ٪	فاتح يناير 1974	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
بلعربي علوى فاطمة الزهراء ، أرملة المرحوم علوى مدغرى عبد الواحد.	العدل المحامي العام ، الدرجة 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 746.	210.291	٪ 91,25/2	فاتح يوليوز 1977	تحويل المعاش المدني رقم 210.290 المخول بالقرار رقم 293.
الهيشو عبد الرحمن ، رقم التأجير : 543.522.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	210.292	٪ 71,25	فاتح يناير 1977	
بنونة خديجة ، أرملة المرحوم الشمشام ادريس.	الصحة العمومية ، النائب للعون العمومي ، الصنف 3 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 115.	210.293	% 71/2	فاتح نونبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 20.707 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2805 المؤرخة في 3 غشت 1966.
قنديل فطيمة ، أرملة المرحوم قنديل علا ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة الايستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	210.294	٪ 91,25/2	فاتح يونيه 1977	
فاطنة بنت عبد السلام ، أرملة المرحوم الخصالي محمد.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	210.295	٪ 68,75/2	فاتح اكتوبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 207.978 المخول بالقرار رقم 250 المؤرخ في 24 يناير 1977.
افلال مليكة ، أرملة المرحوم الخطيب محمد.	التربية الوطنية ، الاستاذ السلك الثاني ، السلم 10 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 456.	210.296	٪ 90/2	فاتح اكتوبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 206.659 المخول بالقرار رقم 210 المؤرخ في 5 مايو 1976.
النهري فاطمة ، أرملة المرحوم لعرايشي مولاى ادريس ، رقم التأجير : 289 403.	الامن الوطني ، المقدم الرئيس ، السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	210.297	٪ 72,50/2	فاتح شتنبر 1977	
لحريش عبد القادر ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	210.298	٪ 63,75	فاتح يناير 1977	
دوحو خيرة ، أرملة المرحوم محفوضي امبارك.	المالية ، المقدم ، السلم 3 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 156.	210.299	٪ 68/2	فاتح اكتوبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 26.262 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3153 المؤرخة في 4 ابريل 1973.
بنمخلوف خيرة ، أرملة المرحوم محمود محمد ، رقم التأجير : 453.899.	التجهيز والانعاش الوطني ، الكاتب ، السلم 5 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 150.	210.300	٪ 47,50/2	فاتح يناير 1977	
عائشة بنت امحمد ، أرملة المرحوم مشكاكة الجيلالي ، رقم التأجير : 253.209.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	210.301	٪ 51,25/2	فاتح غشت 1976	
شجاب فاطمة ، أرملة المرحوم مهل لحسن.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	210.302	٪ 81,25/4	فاتح شتنبر 1976	تحويل المعاش المدني رقم 200.423 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3210 المؤرخة في 8 مايو 1974.
فاطنة بنت بوشعيب ، أرملة المرحوم موبمو موسى.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.303	٪ 82,50/2	فاتح شتنبر 1977	تحويل المعاش المدني رقم 202.286 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3196 المؤرخة في 30 يناير 1974.
مسالى محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 115.	210.304	٪ 27,50	فاتح يناير 1976	
نور الدين محمد ، رقم التأجير : 457.780.	الصحة العمومية ، العون للتنفيذ ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	210.305	٪ 55	فاتح يونيه 1975	
الشرقاوى رابحة ، أرملة المرحوم نورى المصطفى ، رقم التأجير : 461.010.	الداخلية ، الكاتب ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	210.306	٪ 35/2	فاتح دجنبر 1975	
قريوح بركان ، رقم التأجير : 419.355.	الفلاحة ، الفارس للمياه والغابات ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.307	٪ 50	فاتح يناير 1977	
الزهرى رابحة ، أرملة المرحوم رحالى رحال ، رقم التأجير : 448.922.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	210.308	٪ 51,25/2	فاتح يبراير 1976	
صبوان اخليفة ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119	210.309	٪ 45	فاتح يناير 1977	
السلموسى عبد السلام ، رقم التأجير : 514.753.	الصحة العمومية ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 6 الرقم الاستدلالي : 162.	210.310	٪ 47,50	فاتح يناير 1977	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
سربو علال ، رقم التأجير : 558.678.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	210.311	٪ 87،50	فاتح أبريل 1977	
مفيض برادة زينب ، أرملة المرحوم سكماني بنيونس ، رقم التأجير : 405.894.	الصحة العمومية ، المساعد للصحة الحامل للاعدادية ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	210.312	٪ 88،75/2	فاتح مارس 1976	
اجويد اجواد عبد القادر ، رقم التأجير : 646.005.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 115.	210.313	٪ 23،75	فاتح يناير 1976	
اطرافي امبارك ، ميزانية مستقلة.	المكتب الوطني للماء الصالح للشرب النائب للعون التقني ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	210.314	٪ 88،75	فاتح شتنبر 1977	
البقالي فاطمة ، أرملة المرحوم برمو خلي.	الامن الوطني ، الحارس للامن ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 144.	210.315	٪ 45/2	فاتح غشت 1977	تحويل المعاش المدني رقم 23.434 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2996 المؤرخة في فاتح أبريل 1970.
المشهور زبيدة ، أرملة المرحوم ادريس عبد الله ، رقم التأجير : 521.161.	الصحة العمومية ، المساعد للصحة الحامل الاعدادية ، السلم 5 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 165.	210.316	٪ 25/2	فاتح غشت 1976	
نبيل فاطمة ، أرملة المرحوم المسكى بوشتى ، رقم التأجير : 469.152.	الدفاع الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	210.317	٪ 38،75/2	فاتح مارس 1977	
المرابط علال ، رقم التأجير : 463.757.	الامن الوطني ، الحارس للامن ، السلم 4 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 171.	210.318	٪ 35	فاتح يناير 1976	
الحدادي خدوج ، أرملة المرحوم اكسريو محمد ، رقم التأجير : 496.422.	التربية الوطنية ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 242.	210.319	٪ 32،50/2	فاتح دجنبر 1976	
الحسيني مولاي أحمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	210.320	٪ 100	فاتح يناير 1977	

مراجعة معاشات سبق تحويلها

آيت لحسن ادريس.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	208.399	٪ 56،25	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 262 المؤرخ في 30 مارس 1977.
العصامي ميمون.	التربية الوطنية ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 345.	203.025	٪ 71،25	فاتح يناير 1973	المعاش المدني المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3210 المؤرخة في 8 مايو 1974.
عوام عمر.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	208.533	٪ 85	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 265 المؤرخ في 13 ابريل 1977.
بوشرمو مولود.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 192.	206.342	٪ 67،50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 202 المؤرخ في 24 مارس 1976.
مومريش عبد القادر.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222	208.507	٪ 65	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 264 المؤرخ في 6 ابريل 1977.
أبو الطالب سلام.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	208.470	٪ 75	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 264 المؤرخ في 6 ابريل 1977.
بوزكرى الطاهر.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	208.394	٪ 73،75	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 262 المؤرخ في 30 مارس 1977.
شهيد الطاهر.	العدل ، الرتيب الرئيس ، السلم 7 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 277.	208.547	٪ 51،25	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 266 المؤرخ في 9 يوليوز 1977.
شريك محمد.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	208.429	٪ 52،50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 263 المؤرخ في 4 ابريل 1977.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
الداودي الادريسي عبد العالي.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون التقني الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 249.	206.842	٪ 53,75	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 215 المؤرخ في 27 مايو 1976.
الدرخي حميد.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 192.	208.495	٪ 55	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 264 المؤرخ في 6 ابريل 1977.
دو النصر بوعزة.	البريد ، الساعي للبريد الرئيس ، السلم 4 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 188.	208.424	٪ 81,25	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 263 المؤرخ في 4 ابريل 1977.
الغرفي محمد.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم I ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	208.152	٪ 32,50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 255 المؤرخ في 16 يبراير 1977.
المصباحي محمد.	البريد ، العون العمومي ، السلم 4 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 171.	208.595	٪ 47,50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 267 المؤرخ في 27 ابريل 1977.
خلوقي عمر.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة ، 8 الرقم الاستدلالي : 192.	206.348	٪ 52,50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 202 المؤرخ في 24 مارس 1976.
عبادي صالح.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	208.492	٪ 65	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 264 المؤرخ في 6 ابريل 1974.
استدراك					
بدلا من : اكريم عائشة ، ارملة المرحوم الزيات سعودي ، رقم التأجير : 461.741.	التربية الوطنية ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 260.	206.049	٪ 41,25/2	فاتح يوليوز 1975	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 193 المؤرخ في 21 يناير 1976.
اقرا : اكريم عائشة ، ارملة المرحوم الزيات سعودي ، رقم التأجير : 461.741.	التربية الوطنية ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 260.	206.049 منحة العطب	٪ 41,25/2 ٪ 100/2	فاتح يوليوز 1975	
بدلا من : لحبيب صالح ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم I الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	209.883	٪ 57,50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بالقرار رقم 288 المؤرخ في 5 نونبر 1977.
اقرا : لحبيب صالح ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم I الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	209.883	٪ 57,50	فاتح يناير 1976	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

اعلانات عن اكتشاف احطمة

الفصل الاول من سنة 1978

القيادة البحرية بالحسيمة

اكتشف طاقم سفينة الصيد المغربية المدعوة « نيكور I » المسجلة تحت عدد 77 بالحسيمة يوم 25 مارس 1978 ثلاثة براميل مملوءة بالزيت في شكل اسطوانى تحمل العلامات الآتية :

C.E.P.S.A. Compagnia Espagnola de Petroleos
S.A. ENGRANAJES - EP. - SAE - 90 PRUTO
201 Kgs-NETO-185 Kgs FABRICADO EN ESPAGNA

حطام مودع بميناء الحسيمة.

الفصل الثالث من سنة 1978

القيادة الفرعية البحرية باصيلة

اكتشف طاقم مركب الصيد المدعو « الزهر » المسجل تحت عدد 419 باسفي المستغل بميناء أصيلة يوم 29 غشت 1978 قطعتين من شبكة للصيد من النيلون من لون أزرق في حالة رديئة للغاية يبلغ طولهما نحو 150 الى 200 متر مازالتا تحملان قطع الرصاص والعوامات مع حبالهما.

حطام مودع بالقيادة الفرعية البحرية بأصيلة.

القيادة البحرية بالدار البيضاء

اكتشف طاقم قارب الصيد المدعو « كران بيير » المسجل تحت عدد 662 بالدار البيضاء يوم 18 غشت 1978 شبكة صيد جيبية المشكل كاملة من النيلون (حالتها متوسطة) من لون ازرق فاتر وابيض.

حطام مودع في مخزن تابع للملاحة التجارية بوصيف مولاى يوسف

الفصل الثالث من سنة 1978

القيادة الفرعية البحرية بالمحمدية

اكتشف السيد سعيد قسى مجهز مركب الصيد المدعو « سيدى مسعود II » المسجل تحت عدد 106 بالمحمدية يوم 8 غشت 1978 زورقا للاغاثة مطلى بلون أبيض ومجهز بمحرك ذى اسطوانتين.

حطام مودع بالمنصورية.

الفصل الثاني من سنة 1977

القيادة الفرعية البحرية بسيدى ايفنى

وقع العثور يوم 26 ابريل 1977 على سفينة تدعى « الرايس » جانحة بالشاطىء المدعو الهواء على بعد نحو 5 كيلومترات شمال سيدى ايفنى . وتتوفر هذه السفينة على المميزات الآتية :

الطول : 9،25 م
العرض : 4،98 م
العمق : 1،38 م
الهيكل من الفولاذ.

المحرك GM من 6 اسطوانات PTA رقم 3824 ، السلسلة رقم 492.404 ديبزل رقم 5.143.770 من قوة 280 حصانا بخاريا

~~الفصل الثاني من سنة 1976~~

القيادة الفرعية البحرية بالجديدة

اكتشف طاقم مركب الصيد المدعو « الناجى » المسجل تحت عدد 46 بالجديدة يوم 18 مايو 1976 جهازا مستطيل الشكل من 17 × 20 يستعمل لارسال مقاييس الارصاد الجوية من نوع فرنسى SIPA رقم A – 1945 FMO

حطام مودع بالقيادة الفرعية البحرية بالجديدة.

اعلان عن ايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن بموجبه انه من المصلحة العمومية انجاز الشطر الرابع لساقية تارغونت ، جماعة احمر دائرة تارودانت ، اقليم اكادير وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب جماعة أحمر ، دائرة تارودانت ، اقليم اكادير فى اوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن بموجبه انه من المصلحة العمومية انجاز الشطر الرابع لساقية تارغونت ، جماعة احمر ، دائرة تارودانت ، اقليم اكادير وتنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية انجاز الشطر الرابع لساقية تارغونت جماعة أحمر ، دائرة تارودانت ، اقليم أكادير بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة ، اقليم أكادير.

الفصل الثاني – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها فى التصميم التجزيئى بمقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	الملاك		المساحة	
	الاسم	العنوان		
	السادة :		ا	س
1	المحجوب عيسى بن امبارك	دوار الطالعة ، جماعة أحمر.		6
2	باوسوس عبد الرحمان.	أولاد رحو	2	99
3	مع الشيخ عمار الكوزنى.	الحومر	4	77
4	باكرة على بن العياشى.	كذلك	4	67
6	كذلك		1	35
5	الحداوى حماد وباكرا.	كذلك	2	10
7	النعمانى حماد بن كبور.	كذلك	4	18
8	السعيدى محمد بن العربى.	أيت تبتان	3	18
12	كذلك		14	50
9	كذلك		5	11
10	بوعلام على بن محمد.	تافوكت	1	60
11	أيت مسلوت أحمد.	تارودانت	5	10

4

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة عمومية)

يتقبل السيد المدير التقنى بالاذاعة والتلفزة المغربية الى غاية 26 يبراير سنة 1979 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال عروض الاثمان المتعلقة بطلب العرض المفتوح جلسة فتح الظروف العمومية لشراء بطاريات.

وتبعث الظروف عن طريق البريد الى السيد المدير التقنى بالاذاعة والتلفزة المغربية ، 1 ، زنقة البريهى بالرباط ، أو ايداعها مقابل وصل بمكتبه طبقا لمقتضيات الفصل 30 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال عام 1396 (14 أكتوبر 1976).

الاوراق المثبتة الواجب الادلاء بها والمقررة فى الفصل 11 من المرسوم المشار اليه أعلاه هى :

أ) الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، يجب ان تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة من أجله.

ب) الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع واهمية الأعمال التى أنجزها ، او ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

الشهادات التى يسلمها رجال الفن والذين أنجزت هذه الأعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التى تسلمها الادارات المستفيدة من الأعمال المذكورة .

للحصول على جميع المعلومات والاطلاع على كناش التحصيلات ينبغى الاتصال بمكتب الصفقات ، 24 ، زنقة آسفى بالرباط. 68

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة عمومية)

يتقبل السيد المدير التقنى بالاذاعة والتلفزة المغربية الى غاية 20 يبراير سنة 1979 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال عروض الاثمان المتعلقة بطلب العرض المفتوح جلسة فتح الظروف العمومية لشراء مواد الصيانة.

وتبعث الظروف عن طريق البريد الى السيد المدير التقنى بالاذاعة والتلفزة المغربية ، 1 ، زنقة البريهى بالرباط ، أو ايداعها مقابل وصل بمكتبه طبقا لمقتضيات الفصل 30 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال عام 1396 (14 أكتوبر 1976).

الاوراق المثبتة الواجب الادلاء بها والمقررة فى الفصل 11 من المرسوم المشار اليه أعلاه هى :

أ) الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، يجب ان تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة من أجله.

ب) الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع واهمية الأعمال التى أنجزها ، او ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

الشهادات التى يسلمها رجال الفن والذين أنجزت هذه الأعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التى تسلمها الادارات المستفيدة من الأعمال المذكورة .

للحصول على جميع المعلومات والاطلاع على كناش التحصيلات ينبغى الاتصال بمكتب الصفقات ، 24 ، زنقة آسفى بالرباط. 69

وزارة العدل
محكمة الاستئناف بفاس
المحكمة الابتدائية بالحسيمة
مكتب التنفيذ

تنفيذ عدد : 160-76

بيع عقارى غير محفظ

فى يوم الاثنين 26 يبراير سنة 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بقاعة الجلسات بالمحكمة الابتدائية بالحسيمة سيجرى بيع بالمزاد العلنى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ولأكبر وآخر مزايد موسر للعقار الغير المحفظ المتمثل في نصف الدار القائمة البناء المحتوية على أربع بيوت وما دار بها من الارض البعلية الواقعة بحوز تميسنت السفلى المحدودة قبلة وبحرا وجوفا بأرض موح موح العربي التميسنتي وجنوبا أرض محمد ابن علي.

لفائدة : الزهرة محمد علال

وضد : السيد محمد موح العربي.

وتقدم العروض بكتابة الضبط ابتداء من تاريخ النشر الى وقت الشروع في عملية البيمسرة المذكورة وعلى الراغب في المعلومات الاضافية الاتصال بقسم التنفيذ بهذه المحكمة حيث يوجد كناش التحملات. 47

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية البحث الزراعي
اعلان عن عرض أثمان
رقم 79/1
(جلسة غير عمومية)

يتلقى مدير البحث الزراعي الى غاية 19 يناير 1979 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر عروض الأثمان المتعلقة بتزويد مديرية البحث الزراعي ب : 90.000 لتر من مادة متيل براهتيوم 50 %.

ويمكن سحب دفتر الشروط الخاصة بمكتب الصفقات لمديرية البحث الزراعي ، شارع النصر بالرباط.

ترسل العروض داخل غلاف مختوم الى مكتب الصفقات بمديرية البحث الزراعي تتضمن بوضوح اليوم المحدد لعرض الأثمان وموضوع الاشغال مع اشار كتابة التنبيه « ينبغي الا يفتحه الا رئيس مكتب الجلسة » وكذلك الادارة التي طلبته ، ويجب ان يكون كذلك محتويا على ملف تقني وعلى التعهد.

1 – الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة تأدية الضرائب مسلمة من طرف القابض مؤرخة في أقل من سنة ؛

شهادة بنكية تثبت المقدرة المالية.

2 – محتويات الملف التقني

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح

مستندات تقنية تتعلق بالمقاولة ؛

شهادة التأمين ؛

شهادة مسلمة من طرف الادارة التي يتعامل معها المرشح.

3 – التعهد :

يجب ان يكون الغلاف الثاني مختوم ، محتويا على التعهد محرر في ورق متنبر مشتمل على قسيمة تقديرية مفصلة. 17

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
الكتابة العامة
قسم الشؤون الاقتصادية
اعلان عن عرض أثمان
رقم 79/1

يتقبل رئيس قسم الشؤون الاقتصادية الى غاية 19 يناير سنة 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب الضبط للقسم المذكور أعلاه جميع عروض الاثمان المتعلقة بأدوات كتابية وأثاث للتجهيزات الادارية.

وللحصول على جميع المعلومات والاطلاع على ملف الالتزامات ، يمكن الاتصال بقسم الشؤون الاقتصادية الكائنة بالرباط ، 32 زنقة شارل رو بالرباط.

44

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضي
المديرية الاقليمية للفلاحة
بفاس وبولمان
اعلان عن سمسرة

سيباشر يوم الاربعاء 14 يناير 1979 على الساعة التاسعة (9) صباحا بقاعة الاجتماعات بالغرفة التجارية (شارع الشفشاوني بفاس) بيع قطع حطب الوقود وخشب الصناعة على طريق سمسرة عمومية بالتخفيظ والمزايدة

يجب ان تصل المشاركة مع الضمانات المؤقتة التي حددت بما قدره 2.000 درهما لكل حصة والمذكورة في كناش الشروط الخاصة الى مصلحة المياه والغابات قبل 12 يناير سنة 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يمكن لمن يهمهم الامر ، ان يطلعوا على ملف السمسرة بادارة المياه والغابات بالرباط او في المصالح الغابوية بوجدة ، فاس ، مكناس ، تازة ، الناضور ، القنيطرة او بالمقاطعة الغابوية بصفرو

30

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي للاستثمار
الفلاحي لملوية السفلى
مصلحة التجهيز
ببركان
اعلان عن عرض أثمان
رقم 79/2

يتقبل مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لملوية السفلى الى غاية 20 يناير 1979 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض المقاولين المتعلق لبناء مسكن لحراس المحطة دفع الماء الكائن بالمنطقة زايو

ويمكن الحصول على كناش الالتزامات بمقر المكتب الجهوي ببركان.

ويجب ارسال العروض الى عنوان مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي ببركان.

14

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي للاستثمار
الفلاحي باللوكوس
بالقصر الكبير
اعلان عن عرض أثمان
رقم 79/1

يتقبل مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس الى غاية 19 يناير 1979 على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل عروض أثمان قصد التزويد بآلات للنقل.

يمكن أخذ الملفات من المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس بالقصر الكبير (مكتب الصفقات) مقابل أداء 200 درهما.

23

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
الكتابة العامة
مديرية الشؤون الادارية
قسم التسيير والصيانة
اعلان عن طلب عروض مفتوح
رقم 79/4
(جلسة عمومية)

ان رئيس قسم التسيير والصيانة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الأطر يستقبل الى غاية 14 مارس 1979 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

آخر أجل الظروف المتعلقة بطبع ونشر وتوزيع كتاب الرياضيات الخاص بتلاميذ السنة الثالثة الابتدائية وكتاب آخر خاص بالمعلم.

سيتم فتح الظروف يوم 14 مارس 1979 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمكتب 88.

يمكن الاطلاع على ملف الشروط بقسم التسيير والصيانة لهذه الوزارة ، مكتب 88.

يجب أن تحتوى الظروف المعبأة طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال عام 1396 (14 أكتوبر 1976) بالاضافة الى عقد التعهد على ما يلى :

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف فى نسختين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض ، ويجب ألا يتعدى تاريخها سنة تثبت بأن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، ويجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله

2 – الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التسيير والصيانة بواسطة البريد ، او يضعوها فى المكتب ، رقم 87 أو يسلموها الى رئيس لجنة المناقصة عند افتتاح الجلسة.

14

وزارة الشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان مفتوح

رقم 1979/2

سيقع يوم 19 يبراير 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس قسم الشؤون الادارية بوزارة الشبيبة والرياضة بالرباط افتتاح عرض اثمان مفتوح عمومى يتعلق بشراء أدوات المكتب والورق ، والمطبوعات المخصصة :

للادارة المركزية ؛

للمعامل التربوية بالمخيمات الصيفية ومراكز اعادة التربية وأندية الشباب والأندية النسوية.

يتعين على المرشحين ارسال العروض عن طريق البريد الى السيد رئيس قسم الشؤون الادارية بوزارة الشبيبة والرياضة ، 485 ، شارع محمد الخامس بالرباط ، او ايداعها بمكتبه مقابل وصل ، او تسلم الى السيد رئيس لجنة العروض خلال الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

هذا ويجب على المرشحين تقديم عروضهم طبقا لمقتضيات المرسوم المذكور أعلاه ، وذلك على الشكل التالى :

غلاف من حجم كبير مختوم حامل اسم المتعهد ، وعنوان مقره وموضوع وتاريخ عرض الاثمان والتنبيه الى ان الغلاف ينبغى ان يفتحه الا رئيس لجنة طلب العروض خلال جلسة فتح الأظرفة ويضم ما يلى :

1 – غلاف أول مختوم حامل كلمة « تعهد » وبداخله وثيقة تعهد المشارك تكون مشفوعة بورقة الأثمان والبيان التقديرى على ان كل هذه الوثائق يجب التأشير على جميع صفحاتها ؛

غلاف ثانى حامل لكلمة « ملف تقنى وادارى » مشتمل على الوثائق الآتية :

التصريح بالشرف فى نظيرين موقعين طبقا للفصلين 6 و 11 من المرسوم المذكور أعلاه ؛

شهادة مسلمة من القابض تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، تبين نوعية النشاط الذى فرضت الضريبة من أجله على ان لا يتعدى تاريخ تسليمها سنة واحدة ؛

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة مسلمة من طرف الادارات من رجال الفن تثبت ان المتعهد قد أنجز أشغالا مماثلة ؛

فعلى الراغبين فى المشاركة ان يتصلوا بمصلحة الصفقات بوزارة الشبيبة والرياضة ، 485 ، شارع محمد الخامس بالرباط ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

48

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

رقم 79/1

(جلسة غير عمومية)

ان رئيس القسم الادارى بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية يستقبل الى غاية 17 يبراير 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، آخر أجل لقبول العروض المتعلقة بطبع دليل المركز الوطنى للتوثيق.

يجب على المرشحين ان يبعثوا بعروضهم الى القسم الادارى ، 5 ، زنقة مرستغانم بالرباط.

أ) الملف الادارى :

1 – التصريح بالشرف فى نظيرين ؛

2 – شهادة مسلمة من طرف القابض ويقل تاريخ تسليمها عن سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع واهمية الأعمال التى أنجزها ، او ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

2 – الشواهد الممنوحة للمتعهد من طرف الادارة.

ويمكن فحص او حيازة الملف فى مكتب السيد رئيس قسم المعدات ، الكائن بمقر القسم الادارى ، 5 ، زنقة مرستغانم الهاتف 64–313.

18

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

رقم 79/2

(جلسة غير عمومية)

ان رئيس القسم الادارى بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية يستقبل الى غاية 17 يبراير 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، آخر أجل لقبول العروض المتعلقة بتأثيث المقر الجديد للمركز الوطنى للتوثيق.

يجب على المرشحين ان يبعثوا بعروضهم الى القسم الادارى ، 5 ، زنقة موستغانم بالرباط.

الضمانة المؤقتة قدرها : 5.000 درهم.

أ) الملف الادارى :

1 – التصريح بالشرف فى نظيرين ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – شهادة مسلمة من طرف القابض ويقل تاريخ تسليمها عن سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الأعمال التى أنجزها ، او ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

2 – الشواهد الممنوحة للمتعهد من طرف الادارة.

ويمكن فحص او حيازة الملف فى مكتب السيد رئيس قسم المعدات ، الكائن بمقر القسم الادارى ، 5 ، زنقة مرستغانم الهاتف 64-313.

19

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

رقم 79/3

(جلسة غير عمومية)

ان رئيس قسم الادارى بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية يستقبل الى غاية 24 يبراير 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، آخر أجل لقبول العروض المتعلقة : بأدوات المكتب والطباعة.

يجب على المرشحين ان يبعثوا بعروضهم الى القسم الادارى ، 5 ، زنقة مرستغانم بالرباط.

أ) الملف الادارى :

1 – التصريح بالشرف فى تظيرين ؛

2 – شهادة مسلمة من طرف القابض ويقل تاريخ تسليمها عن سنة تثبت ان المتعهد فى

وضعية جبائية قانونية.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع واهمية الأعمال التى أنجزها ، او ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

2 – الشواهد الممنوحة للمتعهد من طرف الادارة.

ويمكن فحص او حيازة الملف فى مكتب السيد رئيس قسم المعدات ، الكائن بمقر القسم الادارى ، 5 ، زنقة مرستغانم الهاتف 64-313.

53

المكتب الوطنى المغربى للسياحة مصلحة الانجازات الدعائية والنشر

اعلان عن عرض أثمان

طباعة منطوى بعنوان : الشواطىء المتوسطية والريف

يعلن مدير المكتب الوطنى المغربى للسياحة ، 22 شارع الجزائر بالرباط ، أنه سوف يتسلم الى حدود 26 ربيع الاول 1399 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عرض اثمان للاشغال المعلن عنها أعلاه.

قدر الرهان المؤقت يساوى 1،50% من مجموع العرض.

يجب على المتبارين ان يبعثوا بعروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)

يمكن فحص الملف فى مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر لدى المكتب الوطنى المغربى للسياحة

المكتب الوطنى المغربى للسياحة

اعلان عن عرض أثمان

طباعة منطوى سياحى.

يعلن مدير المكتب الوطنى المغربى للسياحة ، 22 شارع الجزائر بالرباط ، أنه سوف يتسلم الى حدود 26 ربيع الاول 1399 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض اثمان للاشغال المعلن عنها أعلاه.

قدر الرهان المؤقت يساوى 1،50% من مجموع العرض.

يجب على المتبارين ان يبعثوا بعروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)

يمكن فحص الملف فى مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر لدى المكتب الوطنى المغربى للسياحة

المكتب الوطنى المغربى للسياحة مصلحة الانجازات الدعائية والنشر

اعلان عن عرض أثمان

طباعة منطوى بعنوان : طريق القصبات.

يعلن مدير المكتب الوطنى المغربى للسياحة ، 22 شارع الجزائر بالرباط ، أنه سوف يتسلم الى حدود 26 ربيع الاول 1399 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض اثمان للاشغال المعلن عنها أعلاه.

قدر الرهان المؤقت يساوى 1،50% من مجموع العرض.

يجب على المتبارين ان يبعثوا بعروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)

يمكن فحص الملف فى مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر لدى المكتب الوطنى المغربى للسياحة

المركز السينمائى المغربى

اعلان عن عروض أثمان

يتلقى مدير المركز السينمائى المغربى الى غاية 20 يبراير سنة 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض أثمان تتعلق ببناء مختبر لتحميض الافلام بالألوان بالرباط :

شطر رقم 3 : تلبيس المساحات.

ستجرى عملية فتح العروض الغير العمومية يوم 21 يبراير سنة 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بالمركز السينمائى المغربى بالرباط.

يمكن الحصول على دفاتر التوصيات بمكتب الشركة « أ.س.ر.م – المغرب » الموجود بزنقة قاضى بن حمادى الصنهاجى ، رقم 7 بالرباط.

ويجب ان ترسل مختومة بالشمع حاملة العبارة « لا تفتح » عروض أثمان يوم 21 يبراير 1979 شطر رقم 3 ومصحوبة بالكفاءات التقنية والمالية فى اسم السيد مدير المركز السينمائى المغربى ، 85 ، شارع مولاى اسماعيل بالرباط ص.ب رقم 421 وذلك قبل يوم 20 يبراير 1979 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

مدينة فاس

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية 9 يبراير 1979 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض أثمان فى ظروف مختومة للقيام بما يلى :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تجهيز مخيم مولاى سليمان بناء سياج بالجهة الجنوبية للواجهة الرئيسية.

الضمانة المؤقتة : 2.216 درهم.

الضمانة النهائية : 3% من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان فى ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس (الكتابة الخاصة) ، أو تسلم مباشرة مقابل توصل.

ويمكن الاطلاع على الملف التقنى المتعلق بما ذكر بمصلحة الاشغال البلدية.

26

مدينة فاس

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية 9 يبراير 1979 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض اثمان فى ظروف مختومة للقيام بما يلى :

ملعب كرة السلة أشغال التجهيز.

الضمانة المؤقتة : 1.000 درهم.

الضمانة النهائية : 3% من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان فى ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس (الكتابة الخاصة) ، أو تسلم مباشرة مقابل توصل.

ويمكن الاطلاع على الملف التقنى المتعلق بما ذكر بمصلحة الاشغال البلدية.

27

مدينة فاس

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية 9 يبراير 1979 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض اثمان فى ظروف مختومة للقيام بما يلى :

محطة وقوف السيارات بباب عجيسة.

الضمانة المؤقتة : 12.000 درهم.

الضمانة النهائية : 3% من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان فى ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس (الكتابة الخاصة) ، أو تسلم مباشرة مقابل توصل.

ويمكن الاطلاع على الملف التقنى المتعلق بما ذكر بمصلحة الاشغال البلدية.

28

مدينة فاس

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية يوم الجمعة 16 يبراير 1979 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض اثمان فى ظروف مختومة للقيام بما يلى :

ثكنة رجال المطافىء ، الحصة الثانية اشغال الماء القسم الأول مجموعات ج ، د ، هـ.

الضمانة المؤقتة : 1.900 درهم.

الضمانة النهائية : 3% من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان فى ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس الى غاية 9 يبراير 1979 على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض اثمان فى ظروف مختومة للقيام بما يلى :

مقهى بالمحطة الطرقية.

الضمانة المؤقتة : 1.000 درهم.

الضمانة النهائية : 3% من قيمة الصفقة.

يجب أن توجه عروض الاثمان فى ظروف مختومة ومضمونة الى السيد رئيس المجلس البلدى لمدينة فاس (الكتابة الخاصة) ، أو تسلم مباشرة مقابل توصل.

ويمكن الاطلاع على الملف التقنى المتعلق بما ذكر بمصلحة الاشغال البلدية.

31

اقليم أزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل عامل اقليم أزيلال لغاية 20 يبراير 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمقر اقليم ازيلال العروض المتعلقة بأشغال بناء دار الجماعة القروية باميل بدمنات اقليم ازيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر ب : 3.600 درهما.

يمكن سحب الملف من مكتب الصفقات بمصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال ببنى ملال.

العروض مصحوبة بالملف الادارى والتقنى بناء على المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) بشأن صفقات الاشغال أو الأدوات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة يجب ان ترسل داخل غلاف مضمون الى السيد عامل اقليم ازيلال او توضع مقابل توصيل فى كتابته.

45

اقليم أزيلال

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة غير عمومية)

يقبل عامل اقليم أزيلال لغاية 20 يبراير 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمقر اقليم أزيلال العروض المتعلقة بأشغال مد قنوات الماء الحر بقسرية ابزو اقليم أزيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر ب : 1.200 درهما

يمكن سحب الملف من مكتب الصفقات بمصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال ببنى ملال.

العروض مصحوبة بالملف الادارى والتقنى بناء على المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) بشأن صفقات الاشغال أو الأدوات او الخدمات المبرمة لحساب الدولة يجب أن ترسل داخل غلاف مضمون الى السيد عامل اقليم أزيلال او توضع مقابل توصيل فى كتابته.

46

اقليم تاونات

دائرة تيسة

قيادة أولاد عليان

جماعة وادى الجمعة

اعلان عن سمسرة عمومية بالمزاد العلنى

يعلن السيد رئيس المجلس القروى لجماعة وادى الجمعة بقيادة أولاد عليان تيسة أنه ستجرى سمسرة عمومية يوم الأربعاء 14 يبراير 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بسوق تيسة من أجل كراء مقهى وادى الجمعة الكائنة بوادى اللبن على الطريق الثانوية رقم 302 والتى هى فى ملك الجماعة المذكورة.

فعلى من يهمه الامر او اراد الايضاحات الكافية ان يتصل برئيس جماعة وادى الجمعة ، قيادة أولاد عليان الهاتف رقم 108 تيسة.

15

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـلاك الـعـقاريـة

أ – مطالب التحفيظ (1)

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 10251 ب

تاريخ التقييد : 10 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد كدمى الحاج قاسم بن محمد بن الجيلالى الوكيلى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1926 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت حمو ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بوادى داى ، طريق سيدى جابر.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الزيانية ».

نوعه : أرض عارية بها معمل الاجور.

موقعه : اقليم ومدنية وبلدية بنى ملال ، حى العامرية.

مساحته : 35 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج امحمد المرابط والسيد البوهراوى الحسين ، ساكن بالحى الصناعى ، شرقا السيد الحوات مولود ، ساكن بعين المكان ، جنوبا ممر (للملك البلدى) وغربا ساقية تامكنونت (للملك البلدى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى بتاريخ 17 صفر 1398 (27 يناير 1978) ؛

2 – رسم شراء عدلى بتاريخ 26 ذى القعدة 1398 (14 يونيه سنة 1958) ؛

3 – شهادة ادارية عدد 746 بتاريخ 7 مارس 1978.

مطلب رقم 10252 ب

تاريخ التقييد : 14 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد دينار الحاج الرفة بن أحمد بن داوود العبدونى المغربى ، المولود حوالى سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة العالية بنت العربى ، الساكن بخريبكة ، شارع اسماعيل ، رقم 38 والجاعل محل المخابرة معه بدكالة أطو هول ببنى ملال.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « العربان ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فراح ».

نوعه : أرض فلاحية مغروسة بأشجار الليمون.

موقعه : اقليم بنى ملال ، ملحقة سيدى جابر ، دائرة بنى معدان ، جماعة ودوار أولاد مبارك المحل المدعو العريان.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا الملك ذا مطلب التحفيظ رقم 30735 س ، شرقا السيد أحمد بن الحاج محمد بن عبد الله الساكن بأولاد بوهندة أولاد مبارك ملحقة سيدى جابر ، جنوبا السيد المصطفى بن الحاج محمد بن عبد الله الساكن بنفس العنوان وغربا طريق عمومية (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى بتاريخ 20 صفر 1398 (2 يبراير 1978) ؛

2 – نظير من رسم قسمة مؤرخ فى 9 رمضان 1387 (11 دجنبر سنة 1967) ؛

3 – رسم وكالة عدلى مؤرخ فى 13 صفر 1397 (3 أبريل 1977) ؛

4 – شهادة من الملك العائلى عدد 421 بتاريخ 24 يناير 1978 ؛

5 – شهادة من مكتب تادلة الجهوى بتاريخ 30 يناير 1978 ؛

6 – شهادة مطابقة الاسم عدد 00156 بتاريخ 10 مارس 1978.

مطلب رقم 10253 ب

تاريخ التقييد : 14 مارس 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد حريف محمد بن صالح بن العربى ، المولود ببنى ملال ، حى الصومعة حوالى سنة 1919 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت ادريس ؛

2 – السيد حريف امحمد بن صالح بن العربى ، المولود ببنى ملال ، حى الصومعة حوالى سنة 1917 ، المتزوج بالسيد أمينة بنت لحسن ، كلاهما مغربيان متزوجان حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما ببنى ملال ، حى باب فتوح ، الزنقة 8 رقم 8.

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « المصلى ».

نوعه : أرض صالحة للبناء بها أشجار الزيتون.

موقعه : اقليم ومدينة بنى ملال المحل المدعو الرميلة المصلى.

مساحته : 30 آرا.

حدوده : شمالا الاحباس النائب عنه ناظر الاحباس لبنى ملال ، شرقا السيد خليفة بن عزوز الساكن قرب محطة ب ب بعرصة الباشا ، جنوبا طريق (للملك البلدى) وغربا المدرسة الابتدائية الجديدة ملك الدولة الخاص.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – ملكية بتاريخ 24 جمادى الاولى 1397 (13 مايو 1977) ؛

2 – شهادة ادارية عدد 4209 بتاريخ 3 مايو 1977.

مطلب رقم 10254 ب

تاريخ التقييد : 17 مارس 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد العلمى عبد الهادى بن مولاى على بن مولاى أحمد العلمى ، المولود سنة 1932 المتزوج بالسيدة الذويب فاطمة بنت العربى القائم فى اسمه الخاص وفى اسم :

(1) تنبيه – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السلد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة اسماؤهم فى مطلب التحفيظ اما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم أن يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – السيدة الذويب فاطمة بنت الحاج العربى ، المولود سنة 1947 ، المتزوجة بالسيد العلمى عبد الهادى بن مولاى على ابن مولاى أحمد العلمى المذكور ؛

3 – السيد الذويب المهدى بن الحاج العربى بن عبد الرحمان ، المولود سنة 1945 ، المتزوج بالسيدة بنيس نزهة بنت محمد ابن محمد ؛

4 – السيدة بنيس نزهة بنت محمد بن محمد ، المولودة سنة 1952 ، المتزوجة بالسيد الذويب المهدى بن الحاج العربى ابن عبد الرحمان المذكور ؛

5 – السيد بنجلون عبد اللطيف بن عبد العزيز بن محمد ، المولود سنة 1947 ، المتزوج بالسيدة الذويب حرية بنت الحاج العربى بن عبد الرحمان ؛

6 – السيدة الذويب حرية بنت الحاج العربى بن عبد الرحمان ، المولودة سنة 1949 المتزوجة بالسيد بنجلون عبد اللطيف ابن عبد العزيز بن محمد المذكور ، كلهم مغاربة ، متزوجون حسب الشريعة الاسلامية ساكنون وجاعلون محل المخابرة معهم بتجزئة القائد العسرى ، رقم 41 بنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « الرزق ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم ودائرة بنى ملال ، جماعة أولاد حمدان ، قيادة سيدى جابر ، المحل المدعو المعمرية.

مساحته : هكتار واحد و 29 آرا و 15 سنتيارا.

حدوده : شمالا ورثة الحاج عبد الواحد بنجلون ، شرقا طريق (الملك العمومى) ، جنوبا السيد ادريس بن علال والسيد خليفة إبن حمادى بن الحفيان وغربا السيد الحاج حمو بن المقدم حمو الحمدانى ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 20 شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) ؛

2 – شهادة من الملك العائلى رقم 112 مؤرخة فى 14 شتنبر سنة 1977 ؛

3 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 6 ذى الحجة 1377 (24 يونيه سنة 1958) ؛

4 – ملكية مثبتة مؤرخة فى 29 ذى القعدة 1377 (17 يونيه سنة 1958) ؛

5 – أربع وكالات ممضى عليها باليد بتاريخ 4 و 14 يبراير 1978 موضوعة بالمطلب رقم 8605 ب.

مطلب رقم 10255 ب

تاريخ التقييد : 25 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد بو الروس الجيلالى بن أحمد بن الجيلالى المغربى ، المولود حوالى سنة 1938 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الكبيرة بنت الحفيظ ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بحى القواسم ، الزنقة 7 رقم 3 الفقيه بن صالح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « نجاح ».

نوعه : أرض عارية معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، المركز الحضرى لسوق السبت ، المحل المدعو سيدى الحضرى.

مساحته : 4 آرات تقريبا.

حدوده : شمالا طريق معبدة (للملك الخضرى) ، شرقا السيد كردام رابح بن قدور (مطلب التحفيظ رقم 8808 ب) ، جنوبا السيد محمد بن الحسين بن الحاج صالح الساكن بعين المكان وغربا السيد العريض عمر بن اليزيد بن صالح ومن معه الساكن بدوار أولاد بوعزة (مطلب التحفيظ رقم 9263 ب).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى بتاريخ 26 شعبان 1382 (23 يناير 1963) ؛

2 – شهادة اذارية عدد 44 بتاريخ 21 مارس 1978.

مطلب رقم 10256 ب

تاريخ التقييد : 27 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد الدعدى الشرقى بن بوزكرى بن حمادى المغربى ، المولود سنة 1944 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت سى محمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالمدرسة المركزية بدار ولد زيدوح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « البريدية ».

نوعه : أرض معدة للبناء مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم ودائرة بنى ملال ، جماعة ودوار أولاد مبارك المحل المدعو البريدية.

مساحته : 34 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الكبير بن بوزكرى ثم طريق عمومية (للملك العمومى) ، شرقا السيد صالح بن العودة ثم السيد المعطى ابن قدور وسى رحال بن المفضل ثم السيد بوزكرى بن حماد ، جنوبا السيد الكبير بن بوزكرى المذكور وغربا السيد التباع بن الصغير والسيد الجيلالى بن حمو احيبز ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 13 ربيع الثانى 1383 (12 شتنبر 1963) ؛

2 – رسم شراء عدلى بتاريخ 13 ذى القعدة 1396 (6 نونبر 1976).

مطلب رقم 10257 ب

تاريخ التقييد : 27 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد الدعدى الشرقى بن بوزكرى بن حمادى المغربى ، المولود سنة 1944 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت سى محمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالمدرسة المركزية بدار ولد زيدوح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « لبريدية 1 ».

نوعه : أرض معدة للبناء مغروسة بأشجار الزيتون.

موقعه : اقليم ودائرة بنى ملال ، جماعة ودوار أولاد مبارك المحل المدعو البريدية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : 20 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السادة التباع بن الصغير وحمادى بن الصغير ، شرقا سى المعطى البوخداوى ، جنوبا السيد الكبير بن بوزكرى ثم السيد قدور بن بوزكرى وغربا السيد حمادى بن الصغير ثم السيد التباع بن الصغير ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 13 ربيع الثانى 1383 (12 شتنبر 1963) ؛

2 – رسم شراء عدلى بتاريخ 13 ذى القعدة 1396 (6 نونبر 1976).

مطلب رقم 10258 ب

تاريخ التقييد : 28 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد لبداوى بن بوزكرى بن صالح ، المغربى المولود حوالى سنة 1938 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة دامية بنت الحاج علال ، الساكن بدوار أولاد موسى أيت سلامة ، قيادة سيدى جابر ، دائرة بنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أيت ايزماتن فرست ».

نوعه : دار مخربة.

موقعه : اقليم ودائرة بنى ملال ، جماعة أولاد مبارك ، دوار أولاد أيوب.

مساحته : 5 آرات و 94 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن مولاى العربى ، شرقا السيد بوزكرى بن السى عسلى ، جنوبا الطريق الرئيسية رقم 24 (للملك العمومى) وغربا طالب التحفيظ المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 22 شعبان 1397 (15 غشت 1977) ؛

2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 14 رجب 1382 (12 دجنبر 1962) ؛

3 – شهادة مطابقة للاسم مؤرخة فى 14 مارس 1978 ؛

4 – شهادة ادارية.

مطلب رقم 10259 ب

تاريخ التقييد : فاتح أبريل 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحداد الحسن بن الكبير بن عمر ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1952 ، أعزب الساكن بالدار البيضاء بلوك الكدية 11 الدار رقم 21 والجاعل محل المخابرة معه بدرب بوكرين ، حى باب الخميس ، الفقيه بن صالح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المحمدية ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة ومركز الفقيه بن صالح ، حى باب الخميس ، درب بوكرين.

مساحته : 80 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا شفاوى عبد السلام بن الحاج موسى ، شرقا ورثة الحاج حسن بن بيبودة ، جنوبا طرفى صالح بن حماد ، وغربا طريق (للملك البلدى) ، كلهم ساكنون بدرب بوكرين باب الخميس الفقيه بن صالح.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 23 رمضان 1397 (8 شتنبر سنة 1977) ؛

2 – شهادة ادارية عدد 132 مؤرخة فى 30 مارس 1978.

مطلب رقم 10260 ب

تاريخ التقييد : فاتح أبريل 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحريرى محمد بن محمد بن موسى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مباركة بنت محمد ، الساكن بخريبكة ، شارع بنى عمير رقم 9 والجاعل محل المخابرة معه بدوار الدرانحة ، جماعة وملحقة سوق السبت ، اقليم بنى ملال.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المنفاوى ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة وجماعة وملحقة سوق السبت المكان المدعو الدرانحة.

مساحته : آران اثنان و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة عمومية (للملك الحضرى) ، شرقا الملك المدعو الامان ، ذا مطلب التحفيظ رقم 6021 ب ، جنوبا السيد عبد القادر بن حمادى الساكن بدوار الدرانحة المذكور وغربا الطريق المؤدية الى سوق السبت (للملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 9 دجنبر 1973 ؛

2 – عقد عرفى بتاريخ 27 أبريل 1977 ؛

3 – شهادة ادارية مؤرخة فى 16 مارس 1978.

مطلب رقم 10261 ب

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1978.

طالب التحفيظ : السيد خطاب محمد بن الحاج امحمد بن صالح الشرقاوى ، المغربى ، المولود سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت قاسم ، الساكن بالدار البيضاء ، بين المدن ، الزنقة 6 رقم 105 والجاعل محل المخابرة معه عند السيد الغزيانى محمد ، دوار الفقراء ، أولاد زيان ، جماعة بنى وكيل دائرة الفقيه بن صالح.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحرش ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم بنى ملال ، دائرة الفقيه بن صالح ، جماعة بنى وكيل ، دوار الفقراء أولاد زيان.

مساحته : هكتار واحد و 50 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد العربى بن حمادى ، شرقا السيد الشرقى ابن المعطى ، جنوبا طريق عمومية (للملك العمومى) وغربا السيد عبد المالك بن أحمد ، كلهم يسكنون بعين المكان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 20 صفر 1390 (20 أكتوبر 1975) ؛
2 – شهادة الملك العائلي عدد 201 بتاريخ 4 شتنبر 1975.

مطلب رقم 10262 ب

تاريخ التقييد : 7 أبريل 1978.
طالب التحفيظ : السيد مازر محمد بن صالح بن الحسن ، المغربي، المولود سنة 1916 ببني ملال ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مولودة بنت أحمد سنة 1950 ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه ببني ملال ، شارع المقاومة رقم 9.
الاسم الذي يعرف بـه الملك حاليا : « فوغال ».
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جوهرة ».
نوعه : أرض عارية معدة للبناء.
موقعه : اقليم ومركز بني ملال ، المكان المدعو فوغال.
مساحته : 8 آرات تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة محمد ولد العيادية (ساكنون ببني ملال ، فوغال) ، شرقا ورثة أحمد بن الصغير (ساكن بأولاد عياد بني ملال) ، جنوبا ساقية فوغال (للملك العمومي) وغربا السيد الشرقاوي الفاسي الساكن بوكالة بيجو ، شارع محمد الخامس ببني ملال.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – ملكية مؤرخة في 11 صفر 1398 (20 يناير 1978) ؛
2 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 11 صفر 1398 (20 يناير 1978) ؛
3 – شهادتان اداريتان مؤرختان في 3 يناير و 30 مارس 1978.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببني ملال ،
ابراهيم فراج.

محافظة الدار البيضاء – الغربية

مطلب رقم 7543 د

تاريخ التقييد : 24 مايو 1978.
طالب التحفيظ : السيد البوعمري علي ، المغربي ، المولود سنة 1910 بدوار ليساسفة حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1928 بالسيدة ميلودة بنت بوشعيب ، الساكن بدوار ليساسفة أولاد مسعود.
الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الجنان ».
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض الجنان ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : عمالة الدار البيضاء ، دائرة مديونة ، دوار ليساسفة ، أولاد مسعود.
مساحته : 25 آرا.
حدوده : شمالا السيد محمد ابن الحاج الحسين ، شرقا السيدة مينة بنت محمد ، جنوبا السيد محمد بن العربي الحداوي والسيد محمد ابن الحاج الحسين وغربا السيد الطيبي ابن الحاج التهامي وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – ملكية اراثة مؤرخة في 12 رمضان 1316 (23 شتنبر 1942) ؛
2 – عقد شراء خطي مؤرخ في 8 يناير 1951.

مطلب رقم 7544 د

تاريخ التقييد : 24 مارس 1978.
طالب التحفيظ : السيد البوعمري علي ، المغربي ، المولود سنة 1910 بدوار ليساسفة حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1928 بالسيدة ميلودة بنت بوشعيب ، الساكن بدوار ليساسفة أولاد مسعود.
الاسم الذي يعرف بـه الملك حاليا : « أرض البوعمري ».
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض البوعمري ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : عمالة الدار البيضاء ، دائرة مديونة ، دوار ليساسفة أولاد مسعود.
مساحته : 10 هكتارات.
حدوده : شمالا السادة بوشعيب بن ادريس الحفاري والطيبي ابن الحاج التهامي وعزيز الحمداوي والرسمان العقاريان رقم 42070 ض و 20650 ض ، شرقا السيد عبد القادر بن وعدود والسيد بوشعيب بن محمد بن ادريس ، جنوبا السادة ميلود بن امحمد بن ومحمد بن الشافعي وعبد الرحمان بن بوشعيب ومينة بنت محمد وغربا السيد عزيز الحداوي والسيد العرافي محمد وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – ملكية مؤرخة في 27 ربيع الاول 1388 (يونيه 1968) ؛
2 – ملكية مؤرخة في 18 صفر 1398 (26 يناير 1978) ؛
3 – عقد شراء خطي مؤرخ في 11 مارس 1950 ؛
4 – عقد شراء خطي مؤرخ في 10 نونبر 1952.

مطلب رقم 7545 د

تاريخ التقييد : 30 مايو 1978.
طالب التحفيظ : السيد الدريوش عبد اللطيف بن الطاهر ، المغربي ، المولود سنة 1936 بالدار البيضاء حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1960 بالسيدة خديجة بنت محمد الساكن بالدار البيضاء ، شارع الزرقطوني رقم 480.
الاسم الذي يعرف بـه الملك حاليا : « أرض برنية ».
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض برنية ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : عمالة الدار البيضاء ، جماعة دار بوعزة ، دوار أولاد أحمد.
مساحته : 50 آرا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا وغربا السيد محمد بن علي بن يزون ، شرقا السيد عبد الرحمان بن غندور النائب عن ورثة محمد بن حمو وجنوبا السيد ادريس النائب عن ورثة بوشعيب بن يزون وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 28 ذي الحجة 1355 (12 نونبر 1947) ؛

2 – رسم اراثة مؤرخة في 10 ذي الحجة 1375 (يونيه 1956) ؛

3 – رسم مخارجة مؤرخة في 21 ذي الحجة 1394 (4 يناير 1974).

مطلب رقم 7546 د

تاريخ التقييد : 5 يونيه 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد الصادقي بوشعيب بن الجيلالي ، المولود سنة 1934 بدوار أولاد علي حيث تزوج بالسيدة مليكة بنت بوشعيب ؛

2 – السيد عبد السلام بن الجيلالي المولود سنة 1920 والمتزوج سنة 1950 بالسيدة فاطمة بنت العياشي ؛

3 – السيدة فاطنة بنت الجيلالي المولودة سنة 1922 أرملة السيد بوشعيب بن العربي ؛

4 – السيدة عائشة بنت الجيلالي المولودة سنة 1924 والمتزوجة سنة 1943 بالسيد عبد الرحمان بن الميلودي ؛

5 – السيدة خديجة بنت الجيلالي المولودة سنة 1926 أرملة السيد المعطي بن أحمد ؛

6 – السيدة كلثوم بنت الجيلالي المولودة سنة 1920 أرملة أحمد بن المقدم ؛

7 – السيدة زهراء بنت الجيلالي المولودة سنة 1938 والمتزوجة سنة 1957 بالسيد سعيد بن محمد ؛

8 – السيد أحمد بن الجيلالي المولود سنة 1940 والمتزوج سنة 1960 بالسيدة فاطمة بنت عبد الرحمان ؛

9 – السيد البكري بن الجيلالي المولود سنة 1918 ، كلهم مغاربة المتزوجون منهم طبق الشريعة الاسلامية ، الساكنون بدوار علي بن ابراهيم ، قيادة النواصر ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة :

جزئين من 13 جزء لكل واحد من الاول والثاني والثامن والتاسع وجزء واحد من 13 جزءا لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الدراع احرش ».

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « أرض الدراع احرش ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : عمالة الدار البيضاء ، قيادة النواصر ، جماعة أولاد صالح دوار أولاد علي بن ابراهيم.

مساحته : 5 هكتارات و 50 آرا.

حدوده : شمالا السيد بوشعيب الدكالي ، شرقا السيد الصادقي بوشعيب النائب عن ورثة الجيلالي بن البكري ، جنوبا الملك الخاص للدولة المغربية وغربا السيد الشيخ الحاج المصطفى بن الحاج المكي وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة في 7 جمادى الاولى 1398 (15 أبريل 1978).

مطلب رقم 7547 د

تاريخ التقييد : 7 يونيه 1978.

طالب التحفيظ : السيد العماري أحمد بن عبد الله بن أحمد ، المغربي ، المولود بتافراوت سنة 1919 حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1946 بالسيدة عائشة بنت ابراهيم ، الساكن بالدار البيضاء ، شارع عمر الريفي رقم 217.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « بلاد الرمل ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد العماري ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : عمالة الدار البيضاء ، جماعة بوسكورة القروية ، دوار أولاد مالة.

مساحته : 7.290 متر مربع.

حدوده : شمالا السيد الحاج العربي بن الشرقي ، شرقا الطريق المؤدية من الدار البيضاء الى النواصر (للملك العمومي) ، جنوبا السيد سعيد مصطفى وغربا السيد أحمد بن علي وجميعهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء خطي مؤرخ في 20 أكتوبر 1977.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء – الغربية ،

محمد بنيحيى.

محافظة الجديدة

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « لقبيبات » مطلب رقم 40192 ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3166 المؤرخة في 4 يوليوز 1973

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 25 مايو 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « لقبيبات » مطلب رقم 40192 ج ، الكائن بأسفي زنقة لقبيبات تجرى يومه في اسم السيد الهنا بن محمد الخلفاوي وذلك لمساحة قدرها ألف وستمائة متر مربع.

وذلك بمقتضى الحجج السابق ايداعها وكذا بمقتضى عقد عرفي مؤرخ في 13 أكتوبر 1959 مسجل بأسفي بتاريخ 16 أكتوبر 1959 كناش 27 ص 36 عدد 293.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « فدان الحجرة » مطلب رقم 40296 ج الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3181 المؤرخة في 17 أكتوبر 1973.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 10 يبراير 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « فدان الحجرة » مطلب رقم 40296 ج ، الكائن بدوار الاحمرز ، جماعة تامدة ، قيادة أولاد عمران ، دائرة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سيدي بنور ، تجرى فـي الاسم الخـاص للسيد مولاى لمحمد بن ميلود بن على العمراني.

وذلك لمساحة قدرها هكتاران اثنان عوضا عن هكتار واحـد الذي وقع التصريح بـه غلطا أثناء وضع المطلب بالمحافظة.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « الرمل » مطلب رقم 44806 ج الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3395 المؤرخة فى 23 نونبر 1977.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 23 مايو 1978 فـان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « الرمل » مطلب رقم 44806 ج ، الكائن بدوار البر ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور ، دائرة خميس الزمامرة تجرى من الآن فصاعدا فى الاسم الخاص للسيد القنطارى عبد الكبير بن محمد حالته المدنية لـم تتغير بالمطلب.

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها وكذا بمقتضى رسم عرفى مؤرخ فى 28 أبريل 1978 مضمنه ان السيد نعيم بوشعيب شريك فى مطلب التحفيظ باع له كافة واجباته المشاعة بالمطلب المذكور.

اصلاح غلط – يتعلق بالملك المسمى « حمرى » مطلب رقم 16921 ج التى نشرت خلاصة منها بالجريدة الرسمية عدد 2461 بتاريخ 25 غشت 1958.

عوضا عـن :

« بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

1 من 16 سهم للثانية و 10 من 16 سهم للثالث و 8 من ذلك للاول و 5 من ذلك للرابع. »

اقـرأ :

« بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

3 من 48 سهم للثانية و 14 من ذلك للثالث و 7 من ذلك للرابع. »

(الباقى دون تغيير).

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،

مصطفى الناصرى.

محافظة فـاس

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « الحسنية » مطلب رقم 14958 ف الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3165 المؤرخة فـى 27 يونيـه 1973.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 22 مايو 1978 فـان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « الحسنية » ذى المطلب رقم 14958 ف الكائن باقليم فاس ، دائرة أحواز فاس ، قبيلة السجـع المحل المدعو زواغة ستتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيدة فاطمة بنت بوشعيب الجيرارى الريفى ، المولودة سنة 1943 بعين تاوجطات ؛

2 – خالد بن الحسن بن الطيب الوزانى ، المولود سنة 1962 العزب ، القاصر تحت وصاية امه المذكورة اعلاه ؛

3 – محمد بن الحسن بن الطيب الوزانى ، المولود سنة 1910 الارمسل ؛

4 – الزينة بنت الحسن بن المطيب الوزانى ، المولودة سنة 1914 الارملـة ؛

5 – أنيسة بنت الطيب بن الحسن بن الطيب الوزانى ، المولودة سنة 1951 ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد عبد اللطيف بنجلـون ؛

6 – فاطمة الزهراء بنت الطيب بن الحسن بن الطيب الوزانى ، المولودة سنة 1955 ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد سمير الـوزانى ؛

7 – حليمة بنت الطيب بن الحسن بن الطيب الوزانى ، المولودة سنة 1958 غير متزوجة ؛

8 – سعيد بن الطيب بن الحسن بن الطيب الوزانى ، مولود سنة 1960 العزب ، هذان الاخيران قاصران تحت وصايـة عمهمـا السيد محمد بن الحسن بن الطيب الوزانى المذكور أعلاه ، كلهم مغاربة ساكنون بممر الكريستيانى رقم 9 بفاس (المدينة الجديدة) شركاء فى الشياع بنسبة :

28.035 من 226.640 لكل واحد من الاول والثالث و 56.070 من ذلك لكل واحد من الثانى والرابعة و 11.214 من ذلك لكـل واحـدة من الخامسة والسادسة والسابعة و 22.428 للاخير.

وذلك بمقتضى :

1 – رسمين عدليين مودعين سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – رسم اراثة مؤرخ فى 13 صفر 1398 (23 يناير 1978) ؛

3 – رسم تنزيل مؤرخ فى 25 محرم 1381 (9 يونيـه 1961).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « الراشدية الاسيوية » مطلب رقم 17119ف الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3352 المؤرخة فى 26 يناير 1977.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 30 مايو 1978 فـان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « الراشديـة الاسيويـة » ذى المطلـب رقم 17119 ف الكائن باقليم فاس ، دائرة صفرو وملحقة ايموزار كندر بالمحل المدعو « ضاية عوة » ستتابع من الآن فصاعدا فى اسم السيد عبد الحـى بن محمـد الكتـانى ، المغربى ، المولود سنة 1940 بمراكش ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالمرأة ليدية اناكليريو بتاريخ 6 أكتوبر 1972 ، الساكن بالدار البيضاء بزنقة نولى رقم 24.

وذلك بمقتضى الرسوم المودعة تأييدا للمطلب المذكـور وعقد عرفى مؤرخ فى 6 مارس 1978.

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس بالنيابة ،

محمد ميسوم.

محـافظـة خـريبكـة

مطلب رقم 95 خ

تاريخ التقييد : 11 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد عمار الحاج محمد بن محمد بن العربى المغربى ، المولود سنة 1925 بايت عتاب اقليـم ازلال ومتـزوج بالسيدة فاطنة بنت صالح سنة 1944 حسب الشريعة الاسلامية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

والساكن بشارع بنى عمير رقم 123 درب اولاد المعلم عبد السلام ، خريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بلاد عمار الحاج محمد لعتابى ».

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد الحاج عمار محمد لعتابى ».

نوعه : أرض مشتملة على أغراس وبثرين.

موقعه : اقليم خريبكة قبيلة اولاد عبدون دوار اولاد الشيخ على.

مساحته : 30 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا ممر اتجاه سدى عبد الخالق ، شرقا السيد خليفة بوشعيب الدرقلوى ، للساكن بنفس المكان جنوبا وغربا البائع

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – نسخة شراء مؤرخة فى 24 شعبان 1383 (10 يناير 1964) ؛

2 – شراء مؤرخ فى 27 ذى القعدة 1396 (20 دجنبر 1976).

مطلب رقم 96 خ

تاريخ التقييد : 12 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كرام امحمد بن على ، المغربى المولود سنة 1927 بادا أوكناديز ناحية أكادير والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت احمد سنة 1949 والساكن بسينما لوكس ، خريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « سوق الحبوب ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سوق الحبوب ».

نوعه : ارض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة سوق الحبوب درب العروى.

مساحته : 400 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وغربا الزنقة (للملك العمومى البلدى) ، جنوبا السيد الحاج امحمد بن عبد الله ، الساكن بسوق الحبوب خريبكة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 19 ذى القعدة 1371 (11 غشت 1952) ؛

2 – عقد شراء عدلى مؤرخ فى 30 رجب 1391 (21 شتنبر 1973).

مطلب رقم 97 خ

تاريخ التقييد : 12 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كرام الحاج الحسين بن محمد ، المغربى المولود سنة 1915 بادا أوكناديز ناحية أكادير ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية سنة 1936 بالسيدة كلثوم بنت على بنفس المكان والساكن بزنقة الجامع رقم 51 خريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ملك الحاج الحسين كرام »

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الحاج الحسين كرام ».

نوعه : اوض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة سوق الحبوب.

مساحته : 400 م2 تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وغربا الزنقة (للملك العمومى البلدى) جنوبا السيد الحاج محمد بن الماحى ، الساكن زنقة الجامع رقم 73 خريبكة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 19 ذى القعدة 1371 (11 غشت 1952) ؛

2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 30 رجب 1391 (21 شتنبر 1971).

مطلب رقم 98 خ

تاريخ التقييد : 15 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد السرغينى علال بن حمادى ، المغربى ، المولود سنة 1945 باقليم الخميسات حوض الران ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1976 بالسيدة مليكة بنت عمر بخريبكة والساكن بادارة الامن الاقليمى بخريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار السرغينى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار السرغينى ».

نوعه : ارض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة حى قدور بن الحاج.

مساحته : 100 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا البائعين ، شرقا الطريق (للملك العمومى البلدى) جنوبا السيد حلوانى محمد ، الساكن بعين المكان وغربا البائعين.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء مؤرخ فى 26 ربيع الثانى 1398 (6 مارس 1978).

مطلب رقم 99 خ

تاريخ التقييد : 17 مايو 1978.

طالب التحفيظ : نائب المدير ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية بالرباط نيابة عن الملك الخاص للدولة الجاعل محل المخابرة معه بمفتشية الاملاك المخزنية بمدينة خريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « محاربة مدن القزدير الدولة البقعة رقم 3،4،5 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « محاربة مدن القزدير الدولة البقعة رقم 3،4،5 ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم خريبكة ، مدينة خريبكة أولاد علال.

مساحته : 22.705 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عنتر ميلودى بن عبد السلام ومن معه ، الساكن بدوار اولاد علال ، جنوبا الرسم العقارى رقم 24726 د والسيد الحاج داوود ، الساكن بدوار اولاد أحمد خريبكة ، غربا الخط الفاصل للملك المخزنى عن الاملاك الخاصة وشرقا مطلب التحفيظ رقم 5236 ص.

الحقوق العينية : لا شيء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أصل الملك :

1 – ثلاثة عقود شراء من طرف الدولة :

1 – بتاريخ 12 يوليوز 1976 ؛

2 – بتاريخ فاتح دجنبر 1977 ؛

3 – بتاريخ 6 دجنبر 1977 ؛

2 – ثلاثة نسخ لقرار وزير المالية المرخص للدولة بالشراء ؛

3 – ثلاثة نسخ من سجل مساحات أملاك الدولة.

مطلب رقم 100

تاريخ التقييد : 17 مايو 1978.

طالب التحفيظ : نائب المدير ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية بالرباط نيابة عن الملك الخاص للدولة الجاعل محل المخابرة معه بمفتشية الاملاك المخزنية بمدينة خريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « محاربة مدن القزدير الدولة البقعتان رقم 9 و 10 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « محاربة مدن القزدير الدولة البقعتان رقم 9 و 10 ».

نوعه : ارض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة ، مدينة خريبكة أولاد علال.

مساحته : 8.955 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن محمد الجيلالى ومن معه والسيد الحاج امحمد بن صالح ومن معه ، الساكنون بدوار أولاد علال ، جنوبا السيد المعطى بن بوعزة بن المعطى ومن معه والسيد دوشة محمد ، الساكنان بدوار اولاد علال ، شرقا السيد الحاج امحمد بن صالح ومن معه والسيد دوشة محمد الساكنان بدوار اولاد علال وغربا الخط الفاصل للملك المخزنى عن الاملاك الخاصة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد استمرار بتاريخ 22 يناير 1977 ؛

2 – عقد شراء من طرف الدولة مؤرخ فى 6 دجنبر 1977 ؛

3 – صورة طبق الاصل لقرار وزير المالية المرخص للدولة بالشراء ؛

4 – نسخة من سجل مساحات املاك الدولة ؛

5 – عقد شراء من طرف الدولة بتاريخ 2 يونيه 1977 ؛

6 – صورة طبق الاصل لقرار وزير المالية المرخص للدولة بالشراء ؛

7 – نسخة من سجل مساحات املاك الدولة ؛

مطلب رقم 101 خ

تاريخ التقييد : 17 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد الوركة محمد بن الجيلالى بن احمد ، مغربى ، مولود سنة 1939 بسوق الثلاثاء لاولاد بن احمد ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1965 بالسيدة حبيبة بنت الحاج محمد والساكن بدرب المعلم عبد السلام الزنقة 27 رقم 12 بخريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ملك الوركة محمد ».

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الوركة محمد »

نوعه : ارض للبناء.

موقعه : اقليم خريبكة تجزئة لمتريف خريبكة.

مساحته : 75 متر مربع تقريبا.

حدوده : جنوبا وغربا وشمالا (الملك الخاص) وشرقا البائعين.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 2 رمضان 1390 (2 نونبر 1976) ؛

2 – عقد شراء عدلى مؤرخ فى 19 ذى الحجة 1397 (25 نونبر سنة 1977) ؛

3 – نسخة وكالة بتاريخ 12 جمادى الاولى 1398 (20 أبريل 1978)

مطلب رقم 102 خ

تاريخ التقييد : 18 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحاج محمد بن الحاج صالح بن الماحى ، المغربى ، المولود سنة 1918 بأولاد عبدون ناحية خريبكة ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت الحاج عبد العالى سنة 1948 بخريبكة والساكن بزنقة الجامع رقم 78 خريبكة.

الاسم الذى يعرف به المالك حاليا : « ملك الماحى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الماحى »

نوعه : ارض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة درب ولد العروى.

مساحته : 400 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا البائعان وغربا وشرقا الملك الخاص.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – نسخة من اراثة مؤرخة فى 26 شوال 1385 (26 يبراير 1966)

2 – نسخة ملكية مؤرخة فى 24 ربيع الثانى 1369 (12 يبراير سنة 1950) ؛

3 – شراء مؤرخ فى 8 شعبان 1391 (29 شتنبر 1971).

مطلب رقم 103 خ

تاريخ التقييد : 18 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد التكموتى محمد بن الحسن بن امحمد ، المغربى ، المولود سنة 1936 بايت تافاوت اقليم أكادير والمتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1966 بالسيدة ماماس بنت محمد ، والساكن بوادى زم زنقة أحمد الراشدى رقم 120.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ملك التكموتى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك التكموتى ».

نوعه : أرض للحرث.

موقعه : اقليم خريبكة ، مدينة وادى زم بياض وادى زم ، بنى سمير

مساحته : 9 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الشجدانى المعطى ، الساكن بعين المكان شرقا السيد عبد العزيز بن الحاج لكبير ، الساكن بنفس المكان ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

جنوبا ورثة الطاهر بن خضرية ، الساكن بعين المكان وغربا السيد الحاج لعبيد بن المفضل ، الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة في 11 يونيه 1977 ؛

2 ـ عقد شراء عدلي مؤرخ في 11 يونيه 1977.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بخريبكة ،

محمد لزريقي.

محافظة الرشيدية

مطلب رقم 7864 أ

تاريخ التقييد : 8 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحسناوى محمد بن على اوعقا يوحنا المغربى ، المولود حوالى سنة 1916 بقصر ازرارة دائرة كلميمة والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة للاعائشة بنت مولاى زيد والسيدة قايدة بنت الخير ، الساكن بمركز كلميمة المحل المدعو ترمست.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بويكراون ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المسيرى 1 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الرشيدية ودائرة كلميمة والمحل المدعو : بويكراون

مساحته : 3 هكتارات.

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا جبل (ملك عمومى) ، شرقا الساقية (ملك عمومى) ومن ورائها الحو سيدى ، الساكن بايت يحيى اوعثمان وطالب التحفيظ المذكور ، جنوبا وادى غريس (ملك عمومى) وغربا وادى غريس (ملك عمومى) وجبل (ملك عمومى).

القطعة الثانية : شمالا جبل (ملك عمومى) ، شرقا ورثة المرحوم الصديق بن على اورحو النائب عنهم عمهم حمو اوعلى اورحو السيد أحمد اوعراب ، وهرو الفضيل ، الساكنون بعين المكان ، جنوبا ورثة المرحوم احمد اوعراب النائب عنهم السيد محمد بن أحمد اوعراب وغربا الطريق (ملك عمومى) ومن ورائها موحى اوتنغير وموحى اوعلى اوتنغير ، الساكنان بتنغير.

القطعة الثالثة : شمالا جبل (ملك عمومى) ، شرقا على اوسكو ومن معه ، الساكنون بكلميمة ، جنوبا وادى غريس (ملك عمومى) وجبل (ملك عمومى) وغربا حمو اوميل ، وهشومة وموحى اوتنغير المذكور والحو سيدى حلبة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ مجموعة رسوم عدلية اولها مؤرخ فى 28 ربيع الثانى 1381 (9 أكتوبر 1961) وآخرها مؤرخ فى 10 شعبان 1397 (28 يوليوز سنة 1977) ؛

2 ـ رسم عرفى فى 25 اكتوبر 1956.

مطلب رقم 7865 أ

تاريخ التقييد : 9 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحسناوى بن على اوعقا يوحنا ، المغربى المولود حوالى سنة 1916 بقصر زرارة ، ملحقة ودائرة كلميمة والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدتين للاعائشة بنت مولاى الزايد وقايدة بنت خيرى والساكن بمركز كلميمة والمحل المسمى تارمست

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بوراغرغار ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المسيرى II ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الرشيدية ودائرة كلميمة والمحل المدعو « بوراغرغار ».

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا الحاج حاعلى ممرض بالمركز الصحى بكلميمة ، شرقا احماد اوحمو ومحمد اوعلال الساكنان بتعوانين دائرة كلميمة وحمو اوعبو الساكن بعين المكان ، جنوبا عسو اوهرى ممرض بمستشفى سلا وغربا موحا اومحمد ، الحاج حاعلى السالف الذكر وعقا منصور وحاعدى ، جميعهم ساكنون بعين المكان ماعدا من ذكر خلافا لذلك.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : مجموعة رسوم عدلية اولها مؤرخ فى 29 شوال عام 1377 (19 مايو 1958) وآخرها مؤرخ فى 21 ذى الحجة 1397 (3 دجنبر 1977).

مطلب رقم 7866 أ

تاريخ التقييد : 9 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحسناوى محمد بن على اوعقا يوحنا ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1916 بقصر الزرارة ملحقة ودائرة كلميمة والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدتين للا عائشة بنت مولاى الزايد وقائدة بنت خيرى والساكن بمركز كلميمة والمحل المدعو تارمست.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بوراغرغار ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المسيرى 3 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الرشيدية ودائرة كلميمة والمحل المدعو بوراغرغار.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق المؤدية الى اتادغوست (ملك عمومى) ، شرقا السادة باسو اوعصا واحساين بن احماد او داوود وعسو اوهرى جنوبا الطريق المؤدية الى تنجداد (ملك عمومى) ومن ورائها حاسكو اوباسعيد وغربا لحو اوبا وحسن بن موحا اوحدو وهرو اوشيبى ، جميعهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : اربعة رسوم عدلية مؤرخة بالتتابع الاول عدد 517 فى فاتح جمادى الاول 1392 (13 يونيه 1972) والثانى عدد 753 فى 12 شعبان 1392 (21 شتنبر 1972) والثالث عدد 136 فى 28 محرم سنة 1395 (10 يبراير 1975) والرابع عدد 467 فى 23 جمادى الثانية سنة 1397 (11 يونيه 1977).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7867 أ

تاريخ التقييد : 13 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كيش باسو بن المكي اوهامى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1934 بكلميمة ، تاجر ومتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت اطون فى 1960 بكلميمة والساكن بمركز هذه الاخيرة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « زنقة شيبى على ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك باسو ».

نوعه : ارض صالحة للبناء.

موقعه : اقليم الرشيدية ومركز كلميمة والمحل المدعو زنقة شيبى.

مساحته : 40 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا زنقة (ملك عمومى بلدى) ، جنوبا سيدى محمد بن سعيد الساكن بمركز كلميمة وغربا زنقة (ملك عمومى بلدى)

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان بالتتابع الاول عدد 195 فى 19 ربيع الاول 1397 (10 مارس 1977) والثانى عدد 554 فى 14 جمادى الثانية 1397 (2 يونيه 1977).

مطلب رقم 7868 أ

تاريخ التقييد : 13 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كيش باسو بن المكي اوهامى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1934 بكلميمة ، تاجر ومتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت اطون فى 1960 بكلميمة والساكن بمركز هذه الاخيرة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « بوراغرغار ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك كيش ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الرشيدية ودائرة كلميمة والمحل المدعو : « بوراغرغار ».

مساحته : 24 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا ساقية (ملك عمومى) ، شرقا الطريق المؤدية الى تادغوست (ملك عمومى) وغربا السيدان شطوه على والحسنوى سيدى محمد بن على ، الساكنان بمركز كلميمة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان بالتتابع الاول عدد 167 فى 7 ربيع الاول 1397 (26 يبراير 1977) وعدد 934 فى 21 ذى الحجة 1397 (3 دجنبر 1977).

مطلب رقم 7869 أ

تاريخ التقييد : 13 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كيش باسو بن المكي اوهامى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1934 بكلميمة ، تاجر ومتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت اطون فى 1960 بكلميمة والساكن بمركز هذه الاخيرة.

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الامان ».

نوعه : ارض بها بناءات سكنية.

موقعه : اقليم الرشيدية ومركز كلميمة.

مساحته : آر واحد و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد اوساكسا على ، الساكن بتنجداد ، شرقا وجنوبا زنقة (ملك عمومى بلدى) وغربا السيد التهامى بن احمد.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك رسم شراء عدلي عدد 20 مؤرخ فى 30 محرم 1398 (10 يناير 1978).

مطلب رقم 7870 أ

تاريخ التقييد : 13 مايو 1978.

طالب التحفيظ : السيد كيش باسو بن المكي اوهامى ، المغربى ، المولود حوالى سنة 1934 بكلميمة ، تاجر ومتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت اطون فى 1960 بكلميمة والساكن بمركز هذه الاخيرة.

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « بورتيعوانين ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الرشيدية ودائرة كلميمة والمحل المدعو : « بورتيعوانين ».

مساحته : 3 آرات و 40 سنتيارا.

حدوده : شالا السيدة ايطو بنت لحبيب بن على الساكنة بعين المكان ، شرقا الطريق المؤدية الى تادغوست (ملك عمومى) ، جنوبا السيد المتعدد مولاى عبد الرحمن الساكن بمركز كلميمة وغربا سيدى موح بن محمد الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شراء عدلي عدد 533 بتاريخ 16 رجب 1397 (4 يوليوز 1977).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرشيدية ،

محمد بنعلى.

محافظة الرباط

مطلب رقم 39444 ر

تاريخ التقييد : 18 يوليوز 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة السعدية بنت الحاج محمد بنجلون المغربية المولودة سنة 1925 أرملة السيد على ، الساكنة بالرباط زنقة بنجلون رقم 2.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « أمل ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : عمالة الرباط وسلا مدينة الرباط زنقة بنجلون رقم 2

مساحته : آر واحد و 20 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة (ملك بلدى) ، شرقا سوق الصباط (ملك بلدى) ، جنوبا السيدة الطاهرة بنت الحاج الازرق وغربا السيد المعمورى ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أصل الملك : عقد شراء عدلي بتاريخ 12 رمضان 1389 (23 نونبر سنة 1969) مثبت.

مطلب رقم 39445 ر

تاريخ التقييد : 27 يوليوز 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة أونايني فاطمة بنت ابراهيم همو السوسي المغربية المولودة سنة 1937 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد محمد نجيب ، الساكنة والجاعلة محل المخابرة معها بسلا زنقة سيدي محمد الناصري رقم 2 الطالبية.

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « ادريس ».

نوعه : ارض بيضاء.

موقعه : مدينة سلا باب الزاوية خارج باب شعفة.

مساحته : 64 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وغربا وجنوبا ورثة الحاج بنعيسى بن عبد المجيد الرحوي ، ساكنون كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء عدلي مؤرخ 27 صفر 1392 (12 أبريل سنة 1972) مثبت.

مطلب رقم 39446 ر

تاريخ التقييد : 28 يوليوز 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة حبيبة بنت السيد علي دينية الرباطي المغربية المولودة سنة 1917 أرملة السيد مصطفى المغربي ، الجاعلة محل المخابرة معها بالرباط زنقة جبل العياشي رقم 1 أكدال.

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « ملك دينية ».

نوعه : أرض بها دار مهدمة.

موقعه : مدينة الرباط زنقة البير رقم 15 شارع الجزاء (سابقا الخامس).

مساحته : ستون سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ملك الاخباس ، شرقا السيد الوزاني الساكن بزنقة البير رقم 17 ، جنوبا زنقة البير (ملك بلدي) وغربا خديجة بنت العربي (الساكنة بزنقة البير رقم 13).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء عدلي بتاريخ 9 شعبان 1359 (شتنبر 1940) مشفوعة بعقدين أصليين.

مطلب رقم 39447 ر

تاريخ التقييد : 31 يوليوز 1978.

طالب التحفيظ : السيد حمداني محمد بن عبد الكريم ، المغربي المولود سنة 1929 أعزب الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالرباط 42 شارع الزرقطوني.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ايضاح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا قبيلة الاعراب دائرة أحواز الرباط فرقة الولالدة دوار أولاد عليان.

مساحته : هكتار واحد وخمس ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة العربي المدعو القرشي ، شرقا السيد لحسن بن المقدم ، جنوبا السيد العلاوي الاوفوسي بن محمد الساكن بالبيضاء 6 زنقة امبان دائرة بوروبا وغربا السيد لحسن ابن الفريدي ثم محمد بن الجيلالي سكناهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – قسمة بتاريخ 4 جمادى الاولى 1398 (12 أبريل 1978) ؛

2 – عقد شراء عدلي بتاريخ 22 صفر 1397 (12 أبريل 1977) ؛

3 – ملكية بتاريخ 15 صفر 1397 (6 يبراير 1977) ؛

4 – عقد شراء عدلي بتاريخ 16 صفر 1395 (28 يبراير 1975) ؛

5 – عقد شراء عدلي بتاريخ 15 رجب 1393 (15 غشت 1973) ؛

6 – عقد شراء عدلي بتاريخ 7 رمضان 1391 (27 أكتوبر 1971) مثبتة.

مطلب رقم 39448 ر

تاريخ التقييد : فاتح غشت 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد السلامي عبد الحميد بن محمد المغربي المولود سنة 1928 بالرباط المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة السلامي غيثة بنت محمد ؛

2 – السيدة السلامي غيثة بنت محمد المغربية المولودة سنة 1938 ؛

3 – السيدة الابيض ياعنة بنت محمد بن أحمد المغربية المولودة سنة 1917 أرملة سكناهم كلهم بالرباط شارع مصر عمارة 12 رقم 4 حي المحيط بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة النصف للاول والربع لكل واحدة من الثانية والثالثة.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الساكنة ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : عمالة الرباط وسلا دائرة اخواز الرباط قيادة تمارة جماعة لولالدة دوار المناصر.

مساحته : اثنى عشرة ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بوقال الحسين الساكن بعين المكان شرقا السيد الفكرون عبد الكبير الساكن بتمارة حي قدماء المغاربة مقهى الفكرون ، جنوبا السيد حمو بن الحسن الساكن بعين المكان وغربا السيد الحمداني المختار الساكن بتمارة مدرسة البساتين

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 5 ذي الحجة 1393 (30 دجنبر سنة 1977) ؛

2 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 26 شعبان 1394 (14 شتنبر سنة 1974) ؛

3 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 14 ذي الحجة 1394 (28 دجنبر سنة 1974) ؛

4 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 26 صفر 1395 (10 مارس سنة 1975) ؛

5 – قسمة مؤرخة في 11 ذي القعدة 1395 (15 نونبر 1975) ؛

6 – استمرار مؤرخ في 17 ذي القعدة 1379 ؛

7 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 17 جمادى الثانية 1372 ؛

8 – عقد شراء عدلي مؤرخ في 4 ذي الحجة 1385.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 39449 ر

تاريخ التقييد : 2 غشت 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد بن احميدة محمد بن الجيلالي بن سليمان المغربي المولود سنة 1929 بتمارة المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة لكبيرة بنت ابراهيم الساكن بتمارة رقم 155 ؛

2 – السيدة امباركة بنت الجيلالي بن سليمان المغربية المولودة سنة 1927 بتمارة المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد عنجير على الساكنة بالعنوان المذكور أعلاه ، بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة سهمين من ثلاثة أسهام للاول وسهم واحد منه للثانية.

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « جنان بن احميدة ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : عمالة الرباط وسلا تمارة جماعة لولالدة.

مساحته : خمسون ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة السيد ادريس بن احميدة ، شرقا الرسم العقارى رقم 35710 ر ، جنوبا ورثة السيد بن سليمان سكناهم كلهم بعين المكان وغربا الرسم العقارى رقم 16144 ر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد استمرار عدلى بتاريخ 9 شعبان 1374 (2 أبريل 1955) ؛

2 – عقد اهابة عدلى بتاريخ 19 جمادى الاولى 1398 (27 أبريل سنة 1978) مثبتتين.

مطلب رقم 39450 ر

تاريخ التقييد : 2 غشت 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد بنسعيد الحاج بوبكر بن الحاج أحمد المغربى المولود سنة 1922 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بن بنعاشر ؛

2 – السيدة بنسعيد مارية بنت الحاج بوبكر المغربية المولودة سنة 1949 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد الصديق ابن الكبير ؛

3 – الآنسة بنسعيد جليلة بنت الحاج بوبكر المغربية المولودة سنة 1958 بكر ؛

4 – السيدة بنسعيد فوزية بنت الحاج بوبكر المغربية المولودة سنة 1947 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن عبد القادر املاح ؛

5 – الآنسة بنسعيد بشرى بنت الحاج بوبكر المغربية المولودة سنة 1960 بكر ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 32 سهما من 100 أسهم للاول و 17 سهما منه لكل واحدة من البنات.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « فضل الله ».

نوعه : رض بيضاء

موقعه : مدينة سلا خارج باب فاس بطانة.

مساحته : 14 آرا و 28 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا الحاج محمد الحصينى ، جنوبا ورثة التهامى المسطاسى وغربا السيد المعطى الحصينى سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء عدلى بتاريخ فاتح ذى القعدة 1388 (20 يناير سنة 1969) ؛

2 – عقد شراء عدلى بتاريخ 8 رجب 1397 (26 يونيه 1977) مثبتين.

مطلب رقم 39451 ر

تاريخ التقييد : 9 غشت 1978.

طالب التحفيظ : السيد الطرفى محمد بن الحسين ، المغربى ، المولود سنة 1927 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة محجوبة بنت احمد ، الساكن بسلا ببلاد الصبيحى الزنقة 7 الدار رقم 11.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « رشيدية 2 ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : سلا حى تابريكت أكدال تجزئة الصبيحى رقم 61.

مساحته : ءار واحد و 60 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الحاج محمد الصبيحى الساكن بزنقة بلقاضى سلا شرقا زنقة (ملك بلدى) ، جنوبا مطلب التحفيظ رقم 39359 ر من طرف السيد الروضى الشماع ادريس الساكن بسلا بطريق مكناس مقهى « موريطانيا » باب الخميس قرب فران الجير وغربا الحاج محمد الصبيحى المذكور أعلاه.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء بخط اليد مؤرخ فى 20 شتنبر 1972 مصحوبة برسمين للشراء مؤرخين فى 16 ماى 1968 و 23 يبراير 1966

مطلب رقم 39452 ر

تاريخ التقييد : 14 غشت 1978.

طالب التحفيظ : السيد سيمون حميدات بنعشير ، المغربى المولود سنة 1909 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة التايكة بنت ادريس الساكن بدوار حميدات تمارة المدينية.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جنان ».

نوعه : أرض للفلاحة

موقعه : عمالة الرباط وسلا تمارة جماعة حميدات.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا تكنة عسكرية (الجيش الملكى) ، شرقا ورثة ادريس بن احميدة سكناهم بعين المكان ، جنوبا المطلب رقم 39449 ر وغربا الرسم العقارى رقم 35710 ر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد ملكية عدلى بتاريخ 17 ربيع الاول 1353 (7 يناير 1934) ؛

2 – عقد بيع عدلى بتاريخ 26 رجب 1353 (5 نونبر 1934) ؛

3 – عقد بيع عدلى بتاريخ 17 ذى القعدة 1355 (20 يناير 1937) ؛

4 – عقد بيع عدلى بتاريخ 3 ذى القعدة 1380 (19 يونيه 1961) ؛

5 – عقد اراثة عدلى بتاريخ 10 ربيع الثانى 1384 (18 غشت 1964)؛

6 – عقد بيع بتاريخ 11 ذى القعدة 1384 (15 مارس 1965) ؛

7 – عقد بيع عدلى بتاريخ 7 ربيع الاول 1385 (7 يوليوز 1965) ؛

8 – عقد بيع عدلى بتاريخ 8 ربيع الاول 1396 (10 مارس 1976)

الكل مثبت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 39453 ر

تاريخ التقييد : 17 غشت 1978.

طالب التحفيظ : السيد العكيمي الجيلالي بن الحاج حمان بن ابراهيم ، المغربي المولود سنة 1942 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة أبو عبد الله امباركة ، الساكن بالرباط 5 مكرر شارع مدغشقر.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد العكباني ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دائرة أحواز الرباط مزارع اولاد عكبة مشيخة بوعزة تمارة

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن حمان بن ابراهيم السوسي ، شرقا السيد الحاج بنعاشر والزهراء ، جنوبا السيد حليمة بنت محمد ابن عبد الله وغربا السيدة فاطنة بنت محمد بن عبد الله واختها السيدة التالية سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد مخارجة بتاريخ 28 صفر 1391 (24 أبريل 1971) ؛

2 – عقد شراء عدلي بتاريخ 19 رمضان 1392 (28 أكتوبر 1972) مثبتين.

مطلب رقم 39454 ر

تاريخ التقييد : 17 غشت 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد محمد بن احمد لعلو ، المغربي المولود سنة 1928 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت الطيبي ، الساكن بسلا سانية بن خظرة ؛

2 – السيد الحاج احمد بن بوشعيب الشاوي ، المغربي المولود سنة 1908 بسلا ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مينة بنت بنعيسى الساكن بزنقة الصف رقم 59 بسلا ؛

3 – السيد عبد المجيد بن ادريس ادويبي ، المغربي المولود بسلا سنة 1928 والمتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زهور بنت الزهار ، الساكن بسلا زنقة سيدي التركي بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة متساوية بينهم.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « ولي الله ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : مدينة سلا طريق مكناس.

مساحته : 85 ارا و 51 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج حماني الهاشمي ومن معه سكناهم بعين المكان ، شرقا وجنوبا الرسم العقاري رقم 4634 ر وغربا الرسم العقاري رقم 57302 ر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد قسمة بتاريخ 5 ذي القعدة 1379 (2 مايو 1960) ؛

2 – عقد شراء عدلي بتاريخ 28 صفر 1383 (20 يوليوز 1963).

مطلب رقم 39455 ر

تاريخ التقييد : 18 غشت 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد بوجمعة بن محمد بن احمد السهلي ، المغربي المولود سنة 1929 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت العروسي ؛

2 – السيد عشاب محمد بن العروسي بن محفوظ المساوي ، المغربي المولود سنة 1933 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة العزيزة بنت محمد بن سعيد سكناهما بقبيلة احصاين احواز سلا فرقة ودوار اولاد موسى ؛

3 – السيد الحاج عبد الله الجزار حجي ، المولود سنة 1885 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة زهور سكناه بدرب الخيار رقم 33 بسلا بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 48.530 سهما من 121.325 سهما للاول و 2.500 سهما من ذلك للثاني و 70.295 سهما من ذلك للثالث.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « عين الغيص ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : احواز سلا قبيلة حصاين دوار اولاد موسى.

مساحته : 12 هكتارا و 13 ارا و 25 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الرسم العقاري رقم 23989 ر ، شرقا السيد الحاج بلهاشمي بن المسلودي واخيه احمد ثم الاحباس ، جنوبا الشيد علي ولد المكي ولد شرودت والحاج ولد شرودت وغربا العقبة مبارك ثم الحاج أحمد بلافريج الساكن بطريق زعير كيلومتر 5 ثم الرسم العقاري رقم 28776 ر سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

صل الملك :

1 – عقد شراء عدلي بتاريخ 8 رجب 1387 (3 أكتوبر 1967) ؛

2 – عقد شراء عدلي بتاريخ 8 ربيع الثاني 1395 (20 ابريل 1975) ؛

3 – عقد شراء عدلي بتاريخ 11 جمادى الاولى 1398 (19 ابريل 1978) كلها مثبتة.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « فلاح » مطلب رقم 38811 ر الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3311 المؤرخة في 14 ابريل 1978.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 15 يونيه 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « فلاح » مطلب رقم 38811 ر الكائن بالرباط زنقة سوريا وزنقة الصومال قد قسمت وتتابع على الشكل التالي :

اولا : فيما يخص القطعة الاولى (جزء أ) وتحت تسمية « نجاح » التي مساحتها 8 ارات و 86 سنتيارا في اسم السيدان محمد ابن ابراهيم بن ابراهيم الشرادي الفاضلي وصلاح بن محمد بن ابراهيم الشرادي الفاضلي بنسبة النصف الشائع لكل واحد منهما.

ثانيا : فيما يخص القطعة الثانية (جزء ب) وتحت تسمية « فلاح » مساحتها 15 ارا و 50 سنتيارا في اسم السيدين الغندوري مسعود ابن محمد بن عدي والسيد محمد بن أحمد بن امحمد بنشقرون بنسبة النصف الشائع لكل واحد منهما.

ثالثا : فيما يخص القطعة الثالثة وتحدث تسمية « رابحة » مساحتها 13 ارا و 74 سنتيارا في اسم السعادة :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1 ـ السيد محمد بن ابراهيم بن الشرادى الفاضلى ؛
2 ـ السيد صلاح محمد بن ابراهيم بن ابراهيم الشرادى الفاضلى ؛
3 ـ السيد الغندورى مسعود بن محمد عدى ؛
4 ـ السيد محمد بن أحمد بن امحمد بنشقرون بنسبة الربع الشائع لكل واحد منهم.

رابعا : وتحت التسمية القديمة لما تبقى من الملك المشار اليه اعلاه فى اسم كافة طالبى التحفيظ الاولين.

وذلك بمقتضى :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا تأييدا لمطلب التحفيظ ؛
2 ـ عقد عرفى يتضمن قسمة مؤرخ فى 30 مايو 1978.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « الحبل » مطلب رقم 39279 ر الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3401 المؤرخة فى 4 يناير 1978.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 20 يوليوز 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الحبل » مطلب رقم 39279 ر ، الكائن بدائرة احواز الرباط دوار الشياحنة قبيلة العرب بوزنيقة تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 ـ السيد الشيحانى نصر الله بن الحاج امحمد بن الحاج محمد ؛
2 ـ السيدة الكاوزى فاطمة بنت محمد (طالبا التحفيظ سابقا) ، بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة متساوية فيما بينهما.

وذلك بموجب :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛
2 ـ عقد شراء محرر بخط اليد صححت امضاءاته بتاريخ 20 يونيه 1978 مضمنه ان السيد الشيحانى نصر الله باع للسيدة فاطمة الكاوزى طرفا من حقوقه على الشياع فى الملك المذكور.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
محمد الكتانى.

ب ـ اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 7131 ب

اسم الملك : « بولكران » ، موقعه اقليم بنى ملال دائرة قصبة تادلة جماعة كطاية دوار ايت مرابط.

وقع تحديده فى : 19 مارس 1975.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 8 هكتارات وآران اثنان و 90 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ممر عمومى عرضه 5 امتار (للملك العمومى) ومن ورائه ورثة حدو او مزالط والسيد الحسين بن مولود ثم ورثة عمر بن حدو ، شرقا ممر عمومى عرضه 10 امتار (للملك العمومى) ومن ورائه السيد الشيخ بلكاسم ، جنوبا السيد الحاج حمو او العيدى وغربا السيد عبد القادر او العيدى.

طالب التحفيظ : السيد مروان عبد الرحمان بن محمد بن طالب ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بملحقة ايت عتاب.

مطلب رقم 7338 ب

اسم الملك : « الاغراس » ، موقعه اقليم ومدينة وبلدية بنى ملال حى بوشريط المحل المدعو داى.

وقع تحديده فى : 10 مارس 1976.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 38 ءارا و 65 سنتيارا

المجاورون : شمالا السيد حمادى بن الحبيب ومن معه والملك ذا الرسم العقارى رقم 927 ب ، شرقا السيد احمد بن القائد العسرى ومن معه ، جنوبا السيد جابر بن حمو بن شريفة وايت ابن عدى وغربا ممر عمومى (للملك البلدى).

طالب التحفيظ : السيد بوطالب ادريس بن بناصر بن سى قدور ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بعرصة الباشا رقم 2 بنى ملال

مطلب رقم 8369 ب

اسم الملك : « بودراعية » ، موقعه اقليم بنى ملال مركز ومدينة الفقيه بن صالح ، حى القولسم.

وقع تحديده فى : 14 يونيه 1976.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ءار واحد.

المجاورون : شمالا زنقة غنيم (للملك الحضرى) ، شرقا السيد المحجوب الممرض ، جنوبا السيد العربى الحلاق وغربا زنقة جبل غيث (للملك الحضرى).

طالب التحفيظ : السيد يقين احمد بن الغزوانى بن محمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بزنقة دكالة رقم 8 الفقيه ابن صالح.

مطلب رقم 8609 ب

اسم الملك : « الحمدانية » ، موقعه اقليم ومدينة بنى ملال المحل المدعو اولاد حمدان.

وقع تحديده فى : 21 يونيه 1977.

المساحة التى اظهرها تخطيط التحديد : هكتاران اثنان و 12 ءارا تقريبا.

المجاورون : شمالا طريق ثلاثية رقم 1660 عرضها 30 مترا (للملك البلدى) ، شرقا السيدة الزهرة المسفيوى ، جنوبا ساقية كفاى عرضها متران (للملك البلدى) ووادى الحندق وغربا الملك ذا مطلب التحفيظ رقم 8604 ب.

طالبة التحفيظ : الشركة المدنية العقارية الحمدانية الموجود مقرها الاجتماعى بأولاد عياد وادى داى ، القائم فى اسمها السيد كدمى الحاج قاسم.

مطلب رقم 8696 ب

اسم الملك : « الدشرة 2 » ، موقعه اقليم بنى ملال ، المركز الحضرى لسوق السبت المحل المدعو تجزئة احمد بن الصغير.

---

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.

وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وقع تحديده فى : 21 يوليوز 1977.
المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ⁄ار واحد و 10 سنتيارات
المجاورون : شمالا وشرقا ورثة احمد بن الصغير ، جنوبا زنقة عرضها 5 امتار (للملك الحضرى) وغربا زنقة التجزئة 15 مترا (للملك الحضرى).
طالب التحفيظ : السيد افقيهى عبد الرحمان بن احمد ، الساكن بالحى الجامعى المقاطعة 6 الزنقة 53 الدار 117 الدار البيضاء والجاعل محل المخابرة معه بالبنك المغربى للتجارة الخارجية لوكالة بنى ملال.

مطلب رقم 8697 ب

اسم الملك : « الدشرة 3 » ، موقعه اقليم بنى ملال ، المركز الحضرى لسوق السبت المحل المدعو تجزئة احمد بن الصغير.
وقع تحديده فى : 21 يوليوز 1977.
المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ⁄ار واحد.
المجاورون : شمالا زنقة عرضها 5 امتار (للملك الحضرى) ، شرقا الملك ذا مطلب التحفيظ رقم 8695 ب لطالب التحفيظ ، جنوبا السيد التويجر المكى وغربا الملك ذا مطلب التحفيظ رقم 8698 ب لطالب التحفيظ.
طالب التحفيظ : السيد افقيهى عبد الرحمان بن احمد ، الساكن بالحى الجامعى المقاطعة 6 الزنقة 53 الدار 117 الدار البيضاء والجاعل محل المخابرة معه بالبنك المغربى للتجارة الخارجية لوكالة بنى ملال.

مطلب رقم 8698 ب

اسم الملك : « الدشرة » ، موقعه اقليم بنى ملال ، المركز الحضرى لسوق السبت المحل المدعو تجزئة احمد بن الصغير.
وقع تحديده فى : 21 يوليوز 1977.
المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ⁄ار واحد و 3 سنتيارات
المجاورون : شمالا زنقة عرضها 5 امتار (للملك الحضرى) ، شرقا الملك ذا المطلب رقم 8697 لطالب التحفيظ ، جنوبا السيد لحكيم عبد الرحمان وغربا زنقة التجزئة عرضها 15 مترا (للملك الحضرى)
طالب التحفيظ : السيد افقيهى عبد الرحمان بن احمد ، الساكن بالحى الجامعى المقاطعة 6 الزنقة 53 الدار 117 الدار البيضاء والجاعل محل المخابرة معه بالبنك المغربى للتجارة الخارجية لوكالة بنى ملال.

مطلب رقم 8703 ب

اسم الملك : « الشماع » ، موقعه اقليم ومدينة وبلدية بنى ملال حى شفر سعيد عن طريق فم العنصر.
وقع تحديده فى : 18 يوليوز 1977.
المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ⁄ار واحد و 47 سنتيارا
المجاورون : شمالا ملك بلدى ، شرقا السيد قابة المعطى ، جنوبا طريق عمومية (للملك البلدى) وغربا السيد بدرى محمد.
طالب التحفيظ : السيد الشماع محمد بن العربى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بحى شفر سعيد بلوك 9 رقم 29 بنى ملال

مطلب رقم 8728 ب

اسم الملك : « لالة عائشة » ، موقعه اقليم ومدينة وبلدية بنى ملال تجزئة الشرفاء.
وقع تحديده فى : 3 اكتوبر 1977.
المساحة التى اظهرها تخطيط التحديد : 3 ⁄ارات تقريبا.
المجاورون : شمالا زنقة التجزئة (للملك البلدى) ، شرقا الملك ذا الرسم العقارى رقم 2395 ب ، جنوبا السيد الفادى وغربا الملك ذا مطلب التحفيظ رقم 8729 ب.
طالب التحفيظ : السيد مروان عبد الرحمن بن محمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بقيادة ايت عتاب.

مطلب رقم 8763 ب

اسم الملك : « بلاد ايت حدو » ، موقعه اقليم ومدينة وبلدية بنى ملال المكان المدعو بلاد ايت حدو بن الجيلالى.
وقع تحديده فى : 15 نونبر 1977.
المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : ⁄ار واحد و 25 سنتيارا
المجاورون : شمالا زنقة المسيرة (للملك البلدى) ، شرقا السيد عباد ايت حدو ، جنوبا السيد عباد عبد السلام وغربا طريق عمومية (للملك البلدى).
طالب التحفيظ : السيد منير محمد بن محمد بن احمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بحى العامرية الزنقة 10 الدار 24.

مطلب رقم 8799 ب

اسم الملك : « الحرية » ، موقعه اقليم ومدينة ومركز بنى ملال.
وقع تحديده فى : 10 نونبر 1977.
المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : ⁄ار واحد و 45 سنتيارا
المجاورون : شمالا زنقة (الملك البلدى) ، شرقا السيدة مذكير فطومة ، جنوبا ايت الرحمانى وغربا السيد الحاج الحسين البوهراوى
طالبو التحفيظ : السيد مذكير احمد بن محمد بن امحمد ومن معه ، الساكن ببنى ملال ، حى العامرية الزنقة 11 رقم 65.

مطلب رقم 8804 ب

اسم الملك : « الباهية » ، موقعه اقليم ودائرة بنى ملال ، المحل المدعو اولاد عياد.
وقع تحديده فى : 8 دجنبر 1977.
المساحة التى اظهرها تخطيط التحديد : 16 ⁄ارا و 60 سنتيارا
المجاورون : شمالا ممر عرضه متران اثنان ومن ورائه ساقية فوغال عرضها متران اثنان (للملك البلدى) ، شرقا السيد الوزانى ، جنوبا ممر عمومى عرضه 20 مترا الذاهب الى بنى ملال وغربا السيد الطنطاوى محمد بن احمد والسيدة فاطمة بنت علال.
طالب التحفيظ : السيد موافق المصطفى بن الحسن بن حدو ، الجاعل محل المخابرة معه عند السيد العرباوى حسن بالمحكمة الابتدائية ببنى ملال.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،
ابراهيم فراج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 16523 ج

اسم الملك : « ضاية رحمة » ، موقعه بدوار العشايش فرقة الرمامحة قبيلة اولاد عمران دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 5 ابريل 1961.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 92 ءارا و 9 سنتيارا

المجاورون : شمالا المطلب رقم 16565 ، شرقا طريق عمومية عرضها 5 امتار ومن ورائها المطالب رقم 16563 ج و 17967 ج ، 19429 ج و 16566 ج و 16585 ج ، جنوبا المطلب رقم 17998 ج وغربا المطلب رقم 18002 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة مزرارة بنت علال بن اسماعيل ، الساكنة بدوار الحكاكشة الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 16602 ج

اسم الملك : « العيدى » ، موقعه بدوار اعزيب مولاى التهامى فرقة الرمامحة قبيلة اولاد عمران دائرة سيدى بنور.

وقع تحديد فى : 11 ابريل 1961.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 59 ءارا و 67 سنتيارا

المجاورون : شمالا المطلب رقم 19335 ج والمطلب رقم 25143 ج وشرقا المطلبان رقم 18280 ج و 18063 ج ، جنوبا المطلب رقم 25172 ج وغربا المطلبين رقمين 18936 ج و 19335 ج.

طالبو التحفيظ : السيد عبد الرحمان بن ادريس بن محمد ومن معه الساكن بنفس العنوان المذكور اعلاه.

مطلب رقم 16679 ج

اسم الملك : « الكاعة والمرس » ، موقعه بدوار الحكاكشة جماعة كريديد ، قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 5 ابريل 1961.

المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : 45 ءارا و 30 سنتيارا

المجاورون :

البقعة رقم 1180 : شمالا المطلب رقم 19338 ج ، شرقا المطلب وجنوبا دوار اعزيب مولاى التهامى وغربا المطلب رقم 19125 ج.

البقعة رقم 1180 : شمالا المطاب رقم 19338 ج ، شرقا المطلب رقم 19125 ، جنوبا دوار اعزيب مولاى التهامى وغربا المطلب رقم 19126 ج.

طالب التحفيظ : السيد مولاى الطيبى بن التهامى بن محمد الساكن باسفى زاوية سيدى واصل.

مطلب رقم 19393 ج

اسم الملك : « حمرية » موقعه دائرة أسفى ، قيادة البحائرة الشمالية ، جماعة حد احرارة ، دوار الشركة.

وقع تحديده فى : 7 يوليوز 1969.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 4 هكتارات و 38 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ورثة سى الحسين بن اكريم ومطلب رقم 18627 ج والهاشمى بن محمد ومن معه والصيالى بن الحسين ، شرقا عبد السلام بن سعيد والسى محمد بن صلاح ، جنوبا علال بن المكى ورثة الحسين بن اكريم والمطلب رقم 4600 ج وغربا الرسم العقارى رقم 2676 ج ورثة الحسين بن اكريم.

طالبو التحفيظ : السيد الهاشمى بن محمد بن الحسين ومن معه الساكن بدوار الشراقة ، فرقة لولاب ، قبيلة حد احرارة ، دائرة أسفى

مطلب رقم 19902 ج

اسم الملك : « جنان » موقعه بدوار اولاد بوماطر ، فرقة الرمامحة قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 11 و 15 مارس 1965.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 94 آرا و 6 سنتيارات

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا وشرقا المطلب رقم 24224 ج ، جنوبا المطلب رقم 25002 ج وغربا المطلب رقم 19469 ج ؛

البقعة الثانية : شمالا المطلبان رقم 10761 ج و 19932 ج ، شرقا المطلب رقم 25002 ج ، جنوبا المطلب رقم 25005 ج وغربا ممر عمومي ومن ورائه المطلب رقم 22320 ج ؛

البقعة الثالثة : شمالا المطلب رقم 19618 ج ، جنوبا الرسم العقارى رقم 6027 ج شرقا المطلب رقم 22320 ج وغربا المطلب رقم 22502 ج.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن اسماعيل بن الحرواش بن الحاج عباس الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19915 ج

اسم الملك : « رجبابة » موقعه دوار المرس ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 16 أبريل 1965.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 24 آرا و 27 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا مطلب رقم 19778 ج ، شرقا مطلب رقم 22505 ج ، جنوبا مطلب رقم 22143 ج وغربا مطلب رقم 22174 ج ؛

البقعة الثانية : شمالا مطلب رقم 22280 ج ، شرقا مطلب رقم 22469 ج ، ومطلب رقم 22269 ج ، جنوبا مطلب رقم 22172 ج ، مطلب رقم 22592 ج وغربا مطلب رقم 22280 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة كبورة بنت هدى بن العالية ساكنة بدوار أولاد بومان الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 19917 ج

اسم الملك : « بلاد سى عيسى » موقعه بدوار الحكاكشة ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 4 مايو 1962.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 66 آرا و 68 سنتيارا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجاورون : شمالا وغربا المطلب رقم 22079 ج ، شرقا ممر عمومي ذاهب من خميس الزمامرة الى جمعة اسحيم وجنوبا المطلب رقم 22555 ج.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن بوشعيب بن الحاج عباس الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19918 ج

اسم الملك : « الركابي » موقعه دائرة سيدى بنور ، قبيلة أولاد عمران ، فرقة الرمامحة ، دوار لهكاكشة ثانيا.

وقع تحديده في : 17 مايو 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 17 آرا و 34 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 22170 ج ، شرقا المطلب رقم 22572 ، جنوبا المطلب رقم 22437 ج وغربا المطلب رقم 22285 ج.

طالبو التحفيظ : السيد امبارك بن علال بن مزوارة ومن معه الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19921 ج

اسم الملك : « مسوسة والمالحة » موقعه دائرة سيدى بنور ، قبيلة أولاد عمران ، فرقة الرمامحة ، دوار أولاد سعيد.

وقع تحديده في : 23 و 25 مارس 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 80 آرا و 14 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا المطلب رقم 22491 ج و 19638 ج شرقا المطلب رقم 19638 ج ، جنوبا المطلب رقم 19983 ج و 22483 ج وغربا المطلب رقم 22188 ج ؛

البقعة الثانية : شمالا ممر عمومي عرضه 10 امتار ومن ورائه المطالب رقم 19867 ج و 22491 ج و 19638 ج ، شرقا المطلب رقم 19811 ج ، جنوبا المطلب رقم 19808 ج وغربا المطلبان رقم 22197 ج و 19711 ج ؛

البقعة الثالثة : شمالا المطلب رقم 19766 ج ، شرقا المطلب رقم 19910 ج و 19753 ج ، غربا المطلبان رقم 19471 ج و 22485 ج وجنوبا ممر عمومي عرضه 10 أمتار ومن ورائه المطلب رقم 19420 ج.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن الهشمي بن الجيلالي ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19922 ج

اسم الملك : « الواد » موقعه بدوار المرس ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده في : 21 أبريل 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 96 آرا و 13 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا طريق عمومية ، شرقا المطلب رقم 19912 ج ، جنوبا وغربا المطلب رقم 22481 ج ؛

البقعة الثانية : شمالا المطلب رقم 22449 ج ، شرقا المطلب رقم 19415 ج ، جنوبا كذلك وغربا المطالب رقم 22202 ج و 22232 ج و 22254 ج.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن الهاشمي بن الجيلالي الساكن بدوار أولاد سعيد ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران.

مطلب رقم 19941 ج

اسم الملك : « ضاية اسمار » موقعه بدوار أولاد سعيد ، فرقة الرمامحة ، قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده في : 24 مارس 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 62 آرا و 74 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 19463 ج و 19587 ج ،شرقا المطلب رقم 19463 ج والمطلب رقم 19567 ج ، جنوبا طريق عرضها 6 امتار ومن ورائها المطلب رقم 19450 ج وورثة مبارك بن أحمد بن حيطية وغربا المطالب رقم 19587 ج و 19463 ج و 22440 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة الغزال بنت سي محمد بن الطاهر الساكنة بدوار الزكاكرة ، الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 19948 ج

اسم الملك : « الواد » موقعه دائرة سيدى بنور ، قبيلة أولاد عمران فرقة الرمامحة ، دوار لهكاكشة.

وقع تحديده في : 6 أبريل 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 72 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 22283 ج و 25099 ج ، شرقا المطلب رقم 1676 ج ، جنوبا ممر عمومي عرضه 10 أمتار ومن ورائه المطلب رقم 25161 ج ثم المطلب رقم 22501 ج وغربا المطلبان رقم 22516 ج و 22321 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة خديجة بنت الجيلالي بن عبد الله ومن معها الساكنة بدوار أولاد بوماط الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 19960 ج

اسم الملك : « النشيري » موقعه بدوار الحكاكشة ، فرقة الرمامحة قبيلة أولاد عمران ، دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده في : 4 مايو 1962.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 12 هكتارا و 26 آرا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 22537 ج ، شرقا المطلب رقم 25088 ج جنوبا ممر عمومي ومن ورائه المطالب رقم 22154 ج ، 22190 ج و 25106 ج وغربا الرسم العقاري رقم 18511 س.

طالبة التحفيظ : السيدة حليمة بنت مبارك بن الهواري ، الساكنة بعين المكان.

مطلب رقم 19984 ج

اسم الملك : « غدير حرير » ، موقعه بدوار الحكاكشة فرقة الرمامحة قبيلة أولاد عمران دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده في : 18 مايو 1965.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 92 آرا و 90 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب رقم 25003 ج 22540 ج 22477 ج شرقا المطلب رقم 19878 ج ، جنوبا الطريق الثانوية رقم 8 وغربا المطلب رقم 19987 ج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طالب التحفيظ : السعيد الغوتي بن عبد الكامل بن المهول الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19986 ج

اسم الملك : « ضاية بوحمار » ، موقعه بدوار الحكاكشة فرقة الرحامنة قبيلة أولاد عمران دائرة سيدى بنور.

وقع تحديده فى : 17 أبريل 1965.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتاران اثنان و 69 آرا و 19 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا المطلب رقم 19995 ج ، شرقا المطلب رقم 22594ج ، جنوبا المطلب رقم 19572 ج وضاية وغربا المطلب رقم 19995 ج.

البقعة الثانية : شمالا ، طريق عرضها 5 أمتار ومن ورائها المطلب رقم 22236 ج و 22515 ج و 22414 ج و 22513 ج ، شرقا المطلبان رقم 19997 و 22259 ج ، غربا وجنوبا المطالب رقم 19579 ج و 19975 ج و 22289 ج.

طالب التحفيظ : السعيد الغوتى بن عبد الكامل بن المهول ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 19989 ج

اسم الملك : « ملحة » ، موقعه دائرة سيدى بنور قبيلة أولاد عمران فرقة الرمامحة.

وقع تحديده فى : 19 مارس 1965.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 28 آرا

المجاورون : شمالا ابار عمومية ملحقة ، شرقا ممر عمومى عرضه 5 أمتار ومن ورائه المطلب رقم 22299 ج والمطلب رقم 22283 ج ، جنوبا المطلب رقم 19990 ج وغربا ممر عمومى عرضه 10 أمتار ومن ورائه الرسم العقارى رقم 6140 د.

طالب التحفيظ : الغاوتى بن عبد الكامل ، الساكن بدوار أولاد سعيد الفرقة والقبيلة المذكورين ، دائرة سيدى بنور.

مطلب رقم 19995 ج

اسم الملك : « ملحقة » موقعه دائرة سيدى بنور ، قبيلة اولاد عمران فرقة الرمامحة ، دوار اولاد بومات.

وقع تحديده فى : 10 مارس 1965.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 67 آرا و 23 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 22514 ج ، شرقا المطلب رقم 22445 ج ، جنوبا المطلبان رقم 22525 ج و 22299 ج وغربا المطلبان رقم 22299 ج ج 19771 ج.

طالبو التحفيظ : الجيلالى بن امبارك بن كعبو ومن معه الساكن بدوار لحكاكشة القبيلة والفرقة المذكورتين.

مطلب رقم 25273 ج

اسم الملك : « بونشوش 191 » موقعه دوار الصديقات ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده فى : 29 أكتوبر 1963.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 55 آرا و 88 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلبان رقم 25323 ج و 26199 ج ، شرقا مطلب رقم 26067 ج ، جنوبا السيدة الهاشمية بنت محمد ساكنة بعين المكان وغربا مطلب رقم 26103 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطنة بنت قدور بن علال ، ساكنة بعين المكان.

مطلب رقم 25283 ج

اسم الملك : « فدان أحمد » موقعه بدوار السديكات ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور ، دائرة خميس الزمامرة.

وقع تحديده فى : 25 أكتوبر 1963.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 51 آرا و 78 سنتيارا.

المجاورون : شمالا وغربا وشرقا الملك المسمى « فدان أحمد 2 » مطلب رقم 25377 ج ، جنوبا الطريق الثانوية رقم 126.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن عبد الله بن البشير ، الساكن بدوار السيايرة ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور ، دائرة الزمامرة بعين المكان.

مطلب رقم 25285 ج

اسم الملك : « ضاية الفاسى » موقعه بدوار السديكات ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور ، دائرة الزمامرة.

وقع تحديده فى : 22 أكتوبر 1963.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتارين اثنين و 87 آرا و 49 سنتيارا.

المجاورون :

البقعة الاولى رقم 317 : شمالا الطريق الثانوية رقم 1336 ، شرقا الاملاك المسماة « ضاية الفاسى » مطلب رقم 25330 ج « زريبة الفاسى » مطلب رقم 26107 ج والسيد بوشعيب بن محمد بن الطاهر ، جنوبا الاحباس ، دوار السديكات ومريرة عمومية عرضها 10 أمتار وغربا الممر المذكور أعلاه.

البقعة الثانية رقم 320 : شمالا الطريق الثانوية رقم 1336 المذكورة أعلاه ، شرقا وجنوبا الملك المسمى « بلادات أولاد سى بوبكر » الرسم العقارى رقم 3320 ج وغربا الملك المسمى « ضاية الفاسى » مطلب رقم 25330 ج.

طالبو التحفيظ : السيد امحمد بن أحمد بن عباس ومن معه الساكن بآسفى ، درب مراكش ، رقم 89.

مطلب رقم 25288 ج

اسم الملك : « بلاد العسرى » موقعه دائرة الزمامرة ، قبيلة أولاد عمور ، فرقة البكاكشة ، دوار السديكات.

وقع تحديده فى : 29 أكتوبر 1963.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 48 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب رقم 25700 ج ، 25323 ج ، 26202 ج شرقا ممر عمومى والمطلب رقم 25683 ج والمطلب رقم 26060 ج ، جنوبا المطلب رقم 26068 ج وغربا المطلبان رقم 25323 ج ، 26199 ج والمطلب رقم 25700 ج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طالبة التحفيظ : السيدة طامو بنت سي أحمد بن عباس ، الساكنة بالعنوان المذكور أعلاه.

مطلب رقم 20431 ج

اسم الملك : « الخيل » موقعه بدوار العيايطة ، فرقة أولاد اعليان قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 15 أكتوبر 1964.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 35 آرا و 49 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 25442 ج ، شرقا مطلب رقم 25439 ج مطلب رقم 25675 ج ، جنوبا رسم عقاري رقم 4090 د وغربا مطلب رقم 8118 ج ، مطلب رقم 25997 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطنة بنت الطيبي بن محمد ، ساكنة بعيين المكان.

مطلب رقم 44422 ج

اسم الملك : « الشركة المدنية العقارية تيندوف » موقعه ضواحي الجديدة ، المكان المدعو وادي لكراكر.

وقع تحديده في : 30 شتنبر 1978.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتاران اثنان و 90 آرا و 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا الطريق رقم 113 عرضها 30 مترا ، شرقا الرسم العقاري رقم 3350 د ، جنوبا المطلب رقم 40608-ج وغربا الرسم العقاري رقم 6659 د وكذا الرسم العقاري رقم 13030 ج.

طالبة التحفيظ : الشركة المدنية العقارية تندوف ، مقرها الاجتماعي بالبيضاء ، 15 ، شارع جلال الدين السيوطي ، النائب عنها السيد الطاهري آجوطي الحسني عبد الحق.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،
مصطفى الناصري.

محافظة فاس

مطلب رقم 14017 ف

اسم الملك : « بين الشواكي » موقعه اقليم تازة ، دائرة كرسيف قبيلة هوارة ، فرقة أولاد حموسة ، دوار أولاد حم بالمحل المدعو « بين السواكي ».

وقع تحديده في : 3 نونبر 1975.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 54 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد محمد بوهبوت الزاوي ، شرقا الشيخ احمد بن علي ، جنوبا طريق عرضها 5 أمتار ومن الوراء السيد المختار الشلح وغربا ساقية عمومية ومن الوراء الحاج بن حمو ، كلهم يسكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد العباد محمد ولد بن حمو بن محمد ابن قعور للحموسي ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 15314 ف

اسم الملك : « بشي سخير » موقعه اقليم فاس ، دائرة صفرو ، قبيلة البهاليل ، المحل المدعو الشعبة.

وقع تحديده في : 8 أبريل 1974.

المساحة التي أظهرتها المخريطة العقارية : 9 آرات و 75 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد محمد حرازم الساكن بقبيلة البهاليل حي الخندق ، شرقا السيد حرازم منتيك ، جنوبا السيد محمد ابن حمو الساكن بقبيلة البهاليل ، حي اغزديس وغربا طريق عمومية (ملك عمومي).

طالبا التحفيظ : السيد بشي علي بن عياد وزوجته السيدة بنت العربي السخير ، الساكنان بقبيلة البهاليل بالمحل المدعو مسيلة.

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس بالنيابة ،
محمد ميسوم.

محافظة وجدة

مطلب رقم 14195 و

اسم الملك : « الفيضة بكاوي » ، موقعه بقيادة تويسيت ، قبيلة بني حمليل ، جماعة تويسيت ، المحل المسمى « أولاد يحيى ابن احمد ».

وقع تحديده في : 6 نونبر 1975.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : 4 هكتارات و 3 آرات و 10 سنتيارات.

المجاورون : شمالا وادي سيدي محمد بن لعلامات ، شرقا عقباني مولاي بن سعيد بن ابراهيم ، جنوبا الملك ذو الرسم العقاري رقم 20069 و وغربا الطريق العمومية الذاهبة من سيدي يحيى الى سيدي بوبكر.

طالب التحفيظ : السيد بكاوي محمد بن عبد الله بن محمد الجزار الساكن ببوبكر محطة شال.

مطلب رقم 16784 و

اسم الملك : « رقعة خيرة » موقعه طريق طايرت ، وجدة.

وقع تحديده في : 13 أكتوبر 1976.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : هكتار واحد و 47 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ساقية عمومية ومن ورائها المطاب رقم 16655 و شرقا الرسوم العقارية أرقام 3296 ، 4945 و 4196 ، جنوبا طريق طايرت وغربا المطلب رقم 16370 و.

طالبة التحفيظ : السيدة بروكشي خيرة بنت عبد القادر ابن الهاشمي ، الساكنة بوجدة ، طريق انجاد ، رقم 1.

مطلب رقم 16826 و

اسم الملك : « رقعة شك الحيط » موقعه وجدة ، المحل المدعو « رقعة شك الحيط ».

وقع تحديده في : 5 أكتوبر 1976.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : هكتار واحد و 71 آرا و 80 سنتيارا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجاورون : شمالا السيد الطاهر بن الحسين ومن معه ، شرقا السيد الطاهر بن الحسين ومن معه ، ساقية ومن ورائها المطلب رقم 16576 و ، جنوبا ساقية ومن ورائها السيد الميلود بن منصور وغربا ساقية ومن ورائها الرسوم العقارية رقم 3929 ، 20778 و 3594 25773 ، 23191 و 7346.

طالبة التحفيظ : نظارة أحباس وجدة.

مطلب رقم 17002 و

اسم الملك : « أرض شوال » موقعه بوجدة ، حي وادى الناشف.

وقع تحديده في : 22 شتنبر 1977.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : 6 آرات و 80 سنتيارا

المجاورون : شمالا وجنوبا زنقة التجزئة ، شرقا الرسم العقاري رقم 20496 و وغربا الرسم العقاري رقم 28070 و.

طالب التحفيظ : السيد شوال أحمد بن البدوى بن على ، الساكن بوجدة ، حي وادى الناشف ، تجزئة بنعزى ، الزنقة 16 رقم 5.

مطلب رقم 17028 و

اسم الملك : « خديجة » موقعه وجدة ، زنقة رأس عصفور.

وقع تحديده في : 20 شتنبر 1977.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : آر واحد و 53 سنتيارا

المجاورون : شمالا زنقة الدكي ، شرقا الرسم العقاري رقم 26802 و جنوبا الرسم العقاري رقم 10350 و وغربا الرسم العقاري رقم 26128 و

طالبة التحفيظ : الآنسة يعقوبى خديجة بنت بومدين بن محمد ، الساكنة بوجدة ، زنقة أولاد المهدى ، رقم 30.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

محافظة مراكش

اعلانات

ينص عليها الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظائر جديدة لرسوم عقارية

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد مبرور محمد بن العربى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بمراكش ، مدرسة الدرك الملكى ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 343 م المؤسس للملك المدعو « سكوما دكالة » الكائن بمراكش وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد العربى بن امبارك (المتوفى).

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

***

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد مبرور محمد بن العربى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بمراكش ، مدرسة الدرك الملكى ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 7663 م المؤسس للملك المدعو « ملك لمعلم العربى » الكائن بأحواز مراكش وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد العربى بن امبارك (المتوفى).

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمراكش ،
محمد جبارى.

محافظة سطات

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد لرسم عقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد نافع أحمد بن كمال ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدوار أولاد اسليمان مليلة ، اقليم ابن سليمان ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 26480 ض المؤسس للملك المدعو « حفرة الجمل » الكائن بقبيلة أولاد على وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد كمال بن أحمد.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد ابريكى.

له نظير جديد للرسم العقارى رقم 1462 م المؤسس للملك المدعو « بلغواتم » الكائن بمراكش وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد العربى بن امبارك (المتوفى).

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

***

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد محمد مولاى السالك بن مولاى الامين ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بقبيلة وزكيتة ، دائرة أمزميز ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 6950 م المؤسس للملك المدعو « تمشا السباعى » الكائن بقبيلة وزكيتة ، وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه مولاى الامين السباعى (المتوفى).

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

***

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد مبرور محمد بن العربى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بمراكش ، مدرسة الدرك الملكى ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 7663 م المؤسس للملك المدعو « ملك لمعلم العربى » الكائن بأحواز مراكش وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد العربى بن امبارك (المتوفى).

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمراكش ،
محمد جبارى.

محافظة سطات

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد لرسم عقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد نافع أحمد بن كمال ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدوار أولاد اسليمان مليلة ، اقليم ابن سليمان ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 26480 ض المؤسس للملك المدعو « حفرة الجمل » الكائن بقبيلة أولاد على وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد كمال بن أحمد.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد ابريكى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.